القيادة العسكرية في السنة النبوية – دراسة حديثية -

إعداد
محمد رشاد محمد أبو الجود

المشرف
الأستاذ الدكتور شرف القضاة

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

قدمت هذه الرسالة إستكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث النبوي الشريف .

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع..... التاريخ ٢٠٠٤/٦/٦

كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية

حزيران ٢٠٠٤

ب

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة (القيادة العسكرية في السنة النبوية – دراسة حديثية–)

وأجيزت بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٣

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
الدكتور شرف القضاة (مشرفا) أستاذ – كلية الشريعة	.....
الدكتور ياسر الشمالي (عضوا) أستاذ– كلية الشريعة	.....
الدكتور غازي ربابعة (عضوا) أستاذ–كلية العلوم الاجتماعية	.....
الدكتور زياد أبو حماد (عضوا) أستاذ مشارك–كلية الشريعة(جامعة مؤتة)	.....

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
ايداع الرسائل الجامعية

إهداء

أهدي هذا العمل إلى التي أفنت شبابها وأعطت بلا حدود وكافحت وسهرت

معي ومنحتني كل عون ومساعدة ولم تنتظر إلا شكر الله عز وجل فهي وحدها من البشر من أطمح جاداً إلى إرضائها راجياً أن أكون قد وفيتها بعض حقها.....

إلى أمي الحنونة

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

وكذلك لا أنسى فضل التي أولتني كل عون ومساعدة ولم تتوانى في خدمتي والسهر على راحتي متحملة سائر المشاق والأعباء

إلى زوجتي الحبيبة

شكر وتقدير

أتقدم بالشكر والتقدير إلىٰ فضيلة الوالد الأستاذ الدكتور شرف القضاة علىٰ ما قدمه لي من عون ومساعدة مستمرة حتىٰ تمّ هذا العمل بحول الله وقوته فقد حرص جزاه الله خيراً حرصاً عظيماً علىٰ مساعدتي وعلىٰ تقديم الاستشارات العلمية والفنية اللازمة طيلة فترة إعداد هذه الرسالة .

وأتقدم بالشكر والأمتنان إلىٰ أعضاء لجنه المناقشة الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة وقدموا الملاحظات الجادة والفوائد الهامة.

ولا أنسىٰ أن أشكر كذلك الأخوة الذين تفانوا في خدمتي ومساعدتي بكل ما احتاجه من عون مادي ومعنوي وأخص بالذكر الأستاذ المربي الفاضل أحمد حسين المسالمة والأخوة الفضلاء عمر حماد وأحمد سعود وأسامه أبو الجود الذين كانوا حقاً وصدقاً مثالاً رائعاً ونموذجاً رفيعاً للأخوة الصادقة الصالحة .

كذلك لا أنسىٰ فضل مدارس الاتحاد وهيئة مديريها وعلىٰ رأسهم الأساتذة الفضلاء الأستاذ مصطفىٰ العفوري والأستاذ خالد الهندي والأستاذ أيمن فتح الله الذين شملوني برعايتهم وأحفوني بكرمهم وسخاء عطائهم .

فهرس المحتويات

قرار لجنة المناقشة ..... ب
الاهداء ..... ج
شكر وتقدير ..... د
فهرس المحتويات ..... هـ
فهارس الأحاديث ..... ح
الملخص باللغة العربية ..... ق
المقدمة ١

الفصل الأول: القيادة العسكرية مفهومها وأهميتها ٥
القيادة العسكرية في السنة النبوية ٧
الفصل الثاني: مبادىء قيادية ١٤
المبحث الأول: الشورى ١٤
تعريفها وأهميتها: ١٤
المبحث الثاني: التعاون ٢٢
المبحث الثالث: الضبط العسكري ٢٥
المطلب الأول: الضبط العسكري وجوبه وأهميته ٢٥
المطلب الثاني: معالجة المخالفين للأمر العسكري ٣٢
المبحث الرابع: الأمن وحفظ القيادة ٣٣
المطلب الأول: اتخاذ الحراسة على الجيش ٣٣
المطلب الثاني: اتخاذ الشعار ٣٦
المطلب الثالث: اتخاذ أساليب التمويه وخداع العدو ٣٩
المطلب الرابع: محاربة التجسس والاختراقات الأمنية ٤٢
المبحث الخامس: الحزم ٤٤
المبحث السادس: المرونة ٥٢
المطلب الأول: تعريفها وأهميتها ٥٢
المطلب الثاني: الأحاديث الواردة في المرونة ٥٣
القائد العسكري ٦٢
المبحث الأول: صفات القائد الإيمانية والخلقية ٦٢

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز إيداع الرسائل الجامعية

المطلب الثاني: الإخلاص ٦٧
المطلب الثالث: حسن الخلق ٧٢
المطلب الرابع: الشجاعة والثبات ٧٦
المطلب الخامس: الكرم والسخاء ٨٠
المطلب السادس: التواضع ٨٤
المبحث الثاني: حقوق القائد ٨٩
المطلب الثاني: الاحترام والتقدير ٩٢
فقه الحديث ٩٢
المطلب الثالث: إسداء النصيحة والمشورة له ٩٧
المطلب الرابع: القتال معه ١٠٠
المطلب الخامس: تخصيص عطاء له من بيت المال ١٠٣
المبحث الثالث: واجبات القائد ١٠٦
المطلب الثاني: التحريض على القتال ١١٠
المطلب الثالث: أمر الجنود بالصبر والثبات وعدم الفرار ١١٣
فقه الحديث ١١٤
المطلب الخامس: رعاية شؤون الجند وتحقيق ما يصلحهم ويحمل مسؤوليتهم ١١٨
فقه الحديث ١١٨
فقه الحديث ١٢١
فقه الحديث ١٢٢
المبحث الرابع: اختيار القائد وتعيينه ١٢٣
فقه الحديث ١٢٣
غريب الحديث ١٢٤
المطلب الثاني: اختيار القائد وتعيينه ١٢٧
غريب الحديث ١٣٠
فقه الحديث ١٣٠
الفصل الثالث: الإعداد العسكري ١٣١
المبحث الأول: تشكيل الجيش ١٣١
فقه الحديث ١٣١
غريب الحديث ١٣٢

جميع الحقوق محفوظة
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا

فقه الحديث ١٣٣
المطلب الثاني: الإعفاء من الخدمة العسكرية (الإعذار) ١٣٤
فقه الحديث ١٣٥
فقه الحديث ١٣٦
غريب الحديث ١٣٧
فقه الحديث ١٣٧
المطلب الرابع: سنُّ التجنيد ١٤٠
فقه الحديث ١٤٠
المطلب الخامس: الألوية والرايات واللباس العسكري ١٤٢
فقه الحديث ١٤٤
المطلب السادس: تبديل الجند ١٤٥
المبحث الثاني: الإعدادي المادي ١٤٦
المطلب الثاني: التدرّبُ على القتال واستخدام معدات القتال ١٤٩
فقه الحديث ١٥١
المطلب الرابع: الحرب النفسية ١٥٤
المبحث الثالث: الإعداد المعنوي ١٥٦
القيادة العسكرية في الميدان ١٥٩
المبحث الأول: مراحل القتال ١٥٩
فقه الحديث ١٦١
فقه الحديث ١٦١
فقه الحديث ١٦٢
المبحث الثاني: أخلاق القتال وآدابه ١٦٥
فقه الحديث ١٧١
فقه الحديث ١٧٤
فقه الحديث ١٧٦
الخاتمة ١٧٧
المصادر والمراجع ١٧٩
الملخص باللغة الانجليزية ١٨٤

جميع الحقوق محفوظة
مركز إيداع الرسائل الجامعية

فهارس الأحاديث

طرف الحديث	الرقم
أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ	٣٥
أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ لِنَسْتَحْمِلَهُ	١٥٠
أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرِينِي بِخُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ	٧٧
أَجْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضُمِّرَ مِنَ الْخَيْلِ	٥٥
أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ	١٩٤
إِذَا أَكْتَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ	٥٠
إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ	١٦٨
إِذَا كَانَ أُمَرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سُمَحَاءَكُمْ	١٨٩
أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ	١٧٨
أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ	٨٨
أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ	٩٠
أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَاعِفٍ	١١١
أَمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ	١٩٣
إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ	٢٤٦
أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا فَكَانَ مَعَهَا	١١
أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا فَكَانَ مَعَهَا	٢٠٩
إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ	٧٠
إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ	١٤
إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ	٢٨٤
إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا وَرَضِيَ لَكُمْ ثَلَاثًا رَضِيَ لَكُمْ	١٣٢
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ	٦١

جميع الحقوق محفوظة
الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

أنّ النّبيّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ يَسِّرَا ١٢١

أنّ النّبيّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللّه ٥

أنّ النّبيّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ ٦

أنّ النّبيّ ﷺ قَالَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ ٣٤

أنّ النّبيّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ ٥٣

أنّ النّبيّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ إِنّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ ٢٠٠

أنّ النّبيّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ فَنَزَلَ النّبيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلْوِ ١٢٤

أنّ امْرَأَةً جَاءَتْ النّبيَّ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا ١٠٠

أنّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللّهِ إِنّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ١٠٤

أنّ جَيْشًا مِنْ الْأَنْصَارِ كَانُوا بِأَرْضِ فَارِسَ ٢٢٤

إِنّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ ١١٤

أنّ رِجَالًا مِنْ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النّبيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوَةِ ١٩٧

أنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ ١٥٥

أنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَكَانَ عَيْنًا لِأَبِي سُفْيَانَ ٣٧

أنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرَاعًا يَوْمَ حُنَيْنٍ ٢٢٦

أنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ ١

أنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِهِ ثُمّ قَالَ لَهُ أَفْلَحْتَ يَا قُدَيْمُ ١٨٧

إِنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ١٦٥

أنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ لَمّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ ٤٦

أنّ رَسُولَ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ ١٨٠

أنّ رَسُولَ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ٣٨

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ ٢٢١

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ ٢١٢

إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي ١٢٣

إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مُرُوطًا ٢٠٨

أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ ١٤٨

أَنَّ فُقَيْمًا اللَّخْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ٢٢٨

أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ ٢١٥

إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي ١٠٧

إِنْ كَانَتِ الْأَمَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٠٦

إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ٩٥

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى ٢٦٨

الْآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ ٢٥٧

أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٤٠

إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ ١٢٢

إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ ٥١

إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١٨٤

إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ الْعَدُوَّ غَدًا وَإِنَّ شِعَارَكُمْ حم ٢٩

إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢٠٣

أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ ٤٥

أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ ٩٢

أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ٤١

أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُقَبِّلُ الصَّائِمُ ٦٧

أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٧١

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية
الجامعة الاردنية

أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ ٢٣٩

أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ١٠٥

إِنِّي لَا أَحْبِسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ ٢٧٢

إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً ٦٤

اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا ٦٣

اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ ١١٩

اخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٢٨٥

اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ائْذَنُوا لَهُ ٨٤

اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ ٢١٣

اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنَ اللُّتَبِيَّةِ ١٤٣

اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا ١٤٥

اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ ١٦

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية

انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ ٦٨

انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ٢٧٦

بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ١٦٤

بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنَنِي فِيمَا اسْتَطَعْتُ ١١٧

بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ ٢٠

بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ١٣١

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ١٩٥

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ ٢٦٦

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ ١٩

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ ٤٨

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ ٥٧

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ ٣٩

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهَا فَنَهَانَا أَنْ نَقْتُلَ الْعُسَفَاء ٢٧٧

بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ ٤٧

بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ إِنْ وَجَدْتُمْ ٢٧٩

بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً ٢٦٣

بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَلِيقِ النَّصْرَانِيِّ لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ ١٥٢

بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ ٣٦

ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ ١٢٨

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ ٢٠٦

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِي ١٤٩

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ٦٩

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ ٢٠٥

حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ١٨١

خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أُفٍّ ٨١

خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ ٣

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ ٢٦٧

خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالْأُولَى وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْعَى ٥٦

خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ ١٢

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ٢٥٥

خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ ٧

خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ١٨٨

دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ حِينَ بَعَثَهُ عَلِيٌّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ ١٤١

دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ ١٨٢

الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ ١٢٩

رَأَيْتُ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفْرَاءَ ٢١٩

جميع الحقوق محفوظة
الاردنية
الرسائل الجامعية

رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا ١٦٣

رَحِمَ اللَّهُ حَارِسَ الْحَرَسِ ٢٦

الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ ٢٤٧

سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ٢٤٤

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ٨٣

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ٩٤

سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ٨٢

سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ وَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ ٢٣١

سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ ١٣٤

سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْحَرْبَ خَدْعَةً ٣٢

شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحُثُّ عَلَى جَيْشِ الْعُسْرَةِ ٢٢٧

شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ ٨٩

شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهَدًا لَأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ ١٣٧

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا ٦٥

صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ فَبَلَغَ ٦٦

عَبَّأَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِبَدْرٍ لَيْلًا ٤٩

عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ يَعْنِي أَصْحَابَهُ ٩١

عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ ٤٣

الْعِزُّ إِزَارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ ١١٢

عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسٍ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا ١٢٥

غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ٧٤

غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ٢٠٤

غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ شِعَارُنَا ٢٨

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية

فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى خَيْلَنَا خَيْلَ اللَّهِ ١٦٦

قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ٢٤٥

قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ ١٢٧

قَالَ كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ١١٦

قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ١١٣

قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ ١٤٠

قَالَ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ١١٠

قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ ٢٤١

قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسْمًا فَقُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرُ هَؤُلَاءِ كَانَ أَحَقَّ ١٠١

قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٢٤٩

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ٦٢

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهِرَ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لَيْتَ رَجُلًا ٢٤

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ ١٧٩

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدُ ٩٦

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ ٥٤

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ ٥٩

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا ٧٦

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ ١٧٧

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ وَيُشَيِّعُ الْجَنَازَةَ ١٠٨

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ ٦٠

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ ٩

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُغِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ٢٦٠

كَانَ شِعَارُ الْمُهَاجِرِينَ عَبْدَ اللَّهِ وَشِعَارُ الْأَنْصَارِ ٣٠

كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِرْعَانِ يَوْمَ أُحُدٍ ٢٢٠

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ١٤٧

كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ ١٠٩

كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنْ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ ٤٤

كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ ١٧٥

كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ رَجُلٌ لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ٢١

كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً فَقَالَ أَلَا تُبَايِعُونَ ١١٥

كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ ٢٥٨

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا ٢٠١

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ قَالَ فَنَفِدَتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ ١٣

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ٢٠٩

كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ ١٠

كُنَّا نُمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ ٢١٠

كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ فَبَايَعْنَاهُ ١٦١

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ ٩٣

كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ ٢٣٧

لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ١٩٢

لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ ٢٣٣

لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ ٧٢

لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا ٢٤٨

لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ ١٦٧

لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٨٦

لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ ١٦٢

لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنْ الرُّمَاةِ ٨

لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا ٨٠

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي ١٤٦

لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظَّهْرَانِ فَآذَنَا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ ٢٢

لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ٢٣

لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا ٤

لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ ٢٥

لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ ٢٤٢

لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ٢٥٣

لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ ٢٠٧

لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ ٨٧

لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ ٢

لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ ٤٢

لَمَّا نَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ٢٠٢

اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ ١٧٠

لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبَبْتُكَ وَلَا ضَرَبْتُكَ ٢٧٣

لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ ٢٨٠

لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ٢٧٠

لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا ٣٣

مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ ١٣٣

مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَمَرَنَا فِيهَا بِالصَّدَقَةِ ٢٨٣

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينِ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ ٩٨

مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ لَا ٧٩

مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا حَتَّى دَعَاهُمْ ٢٦٩

مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ ١٧٤

مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ١٠٢

مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ ١٥٩

مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي ١٧

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
ايداع الرسائل الجامعية

مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ قَالَ أَتْقَاهُمْ.... ٥٨

مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ١٢٦

مَنْ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا ١٤٤

مَنْ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ ١٤٢

مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ ١٢٠

مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ١٥

مَنْ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ٢٧

مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ ١١٨

مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ ٢٤٣

مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ١٣٥

مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ ٧٣

مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ ١٥٦

مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ ١٨

مَنْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلَبُهُ ١٥٧

مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ ١٩٩

مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَاحْتَجَبَ عَنْ أُولِي الضَّعَفَةِ ١٧٦

مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ٢٣٦

نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النُّهْبَى وَالْمُثْلَةِ ٢٨١

هَا هُنَا أَمَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ ٢١٧

وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ ٢٢٩

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا ١٥١

وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا ٢٧١

وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ٢٧٤

وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا ٣١

يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي ١٨٦

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز الرسائل الجامعية

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ	٧٥
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي قَالَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي	١٨٥
يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ لَا تَسْأَلْ الْإِمَارَةَ	١٨٣

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

القيادة العسكرية في السنة النبوية
- دراسة حديثية –

إعداد
محمد رشاد محمد أبو الجود

المشرف
الأستاذ الدكتورشرف القضاة

مـــــلـــــخـــــص

تناولت هذه الدراسة موضوع القيادة العسكرية في السنة النبوية المطهرة من خلال إستقراء الأحاديث وجمعها من مضانها في كتب السنة ، وتصنيفها تصنيفاً موضوعيا يشكل في ذهن القارئ صورة كاملة لجوانب القيادة العسكرية المبثوثة في أحاديث المصطفى .

وقد تبين من خلال البحث والاستقراء أن الأحاديث النبوية في موضوع القيادة العسكرية من الوفرة والكثرة بحيث يكون تحليلها واستنباط الفوائد العلمية الجليلة منها أمراً بالغ الأهمية ، فقد بلغت اكثر من مائتي حديث شريف حوتها هذه الدراسة وقد بينت درجة كل حديث من حيث الصحة أو الضعف .

لقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات منها :
أولا : أن النمط الذي تبناه الرسول في القيادة هو النمط الشوري لا النمط الأحادي .
ثانيا: أن الرسول كان يركز في ضبط الأفراد على بعث الوازع الديني في النفوس اكثر من ضبطهم عن طريق اللوائح والقوانين .
ثالثا: أن الرسول قد ابتكر في القيادة العسكرية مبادئ قيادية لم تكن معروفة من قبل واستخدم أساليب قتالية حديثة ومتطورة لم تكن مألوفة ، كالقتال على شكل صفوف واستخدام أسلوب الكر والفر ، وتوصي الدراسة بضرورة أن تنهض دراسات علمية لتحليل هذا الكم من احاديثة علية السلام في موضوع القيادة العسكرية لتخرج بصورة مشرقة تفيد الدارسين في مبادئ القيادة ووسائلها وفنونها .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين محمد وعلى اله وأصحابه أجمعين وبعد:

تعد القيادة المركز الرئيس في حياه الجماعات والشعوب ، والأمم منذ القدم ؛ وذلك باعتبار آن القيادة ظاهرة اجتماعيه ذات جذور عميقة ، تتصل بطبيعة الإنسان وتراثه الثقافي. ومشاركته لمن حوله في مجتمعه ، فالوجود المشترك لشخص أو اكثر يخلق نوعا من الافتقار إلى من ينظم ما بينهم من علاقات .

و لهذا السبب كان اهتمام العلماء والمفكرين منذ القدم بموضوع القيادة ، وخصوصا العسكرية منها ؛ لأن القائد العسكري هو الذي يقود الجيش الذي يحمل رسالة الأمة، ويحمي مبادئها. ويحافظ على هيبتها ومنجزاتها ، ويدافع عن رسالتها وعن أرضها وشعبها .

ومحمد – عليه السلام – هو رسول هذه الامة ، وقائدها العسكري الملهم، الذي تعد قيادته نموذجاً رائعاً لكل قيادة ، فقد عمل –عليه السلام – بكل مبادئ الحرب المعروفة اضافة إلى مزاياه الشخصية الأخرى في القيادة.

فسيرته العسكرية تثبت بشكل حازم لا يتطرق إليه الشك ؛ بأن انتصاره كان لشجاعته الشخصية ، وسيطرته على أعصابه في احلك المواقف ، ولقراراته السريعة الجازمة في اخطر الظروف ، بالإضافة إلى عزمه الأكيد على التشبث بأسباب النصر ، ولتطبيقه كل مبادئ الحرب المعروفة في معاركه، تلك العوامل الشخصية التي جعلته يتفوق على أعداءه في الميدان . ولو لم تكن تلك الصفات الشخصية فيه لما كتب له النصر في نظرنا المادي .

ويمكن تقسيم سيره النبي – عليه السلام – العسكرية إلى أربعة أدوار : دور التحشد ، ودور الدفاع عن العقيدة ، ودور الهجوم ،ودور التكامل .

أمّا دور التحشد ؛ فيبدأ من بعثته ويستمر إلى هجرته – عليه السلام – إلى المدينة واستقراره هناك ، ففي هذا الدور اقتصر الرسول –عليه السلام – على التعبئة الجهادية ، والإعداد المعنوي بكل طرقه وأصنافه ، فكان يبشر وينذر ، ويربي الامة على الإيمان والجهاد والتضحية بكل أشكالها ، حتى تكونّ لديه النواة الأولى لقوات المسلمين فحشدهم في المدينة بالهجرة إليها كما عاهد بعض اليهود ليأمن جانبهم عند بدأ الصراع .

أما دور الدفاع عن العقيدة ؛ فيبدأ من إرساله – عليه السلام – سر إياه وقواته للقتال ويستمر إلى انسحاب الأحزاب عن المدينة بعد غزوة الخندق ،ففي هذا الدور ازداد عدد المسلمين بحيث استطاعوا الدفاع عن عقيدتهم وكسر شوكة من يتربص بهم .

وأمّا دور الهجوم ، فهو من بعد غزوة الخندق إلى ما بعد غزوة حنين ، وبهذا الدور انتشر الإسلام في الجزيرة العربية كلها ، واصبح المسلمون قوة يحسب حسابها في سائر المناطق المجاورة ، بحيث استطاعوا سحق كل قوة حالت بين الإسلام والناس .

والدور الرابع ، هو دور التكامل ، ويبدأ من غزوة حنين ويستمر إلى وفاة الرسول – عليه السلام – فقد تكاملت قوات المسلمين ، فشملت شبه الجزيرة العربية كلها ، وأخذت تحاول أن تجد متنفساً لها خارج حدودها ، فكانت غزوة تبوك إيذاناً بمولد الإمبراطورية الإسلامية، وبهذا التطور المنطقي تدرج النبي – عليه السلام – بقواته من الضعف إلى القوة ومن الدفاع إلى الهجوم [1].

---

[1] خطاب ، محمود شيت ، الرسول القائد، ط٢ ، بغداد : دار مكتبة الحياة ومكتبة النهضة ، ص (٨،٩،١٠)

يمتاز الرسول –عليه السلام – عن غيره من القادة العسكريين بميزات أهمها :-
أولاً: انه كان قائداً عصامياً ؛ حيث أوجد قوة كبيرة ذات عقيدة راسخة ومبادئ سامية وأهداف موحدة من العدم ؛ في حين إن غيره من القادة العظام وجدوا أمماً تؤيدهم ، وقوات جاهزة تساندهم ، لكن الرسول – عليه السلام – لم تكن له في البداية أمة تؤيده ولا قوات تسانده فعمل على نشر دعوته ، وتحمل صابراً كل المتاعب والمشاق، حتى أوجد أمة مجاهدة فتحت قلوب العباد بالتوحيد والإيمان والأخلاق ، قبل إن تفتح بلادهم بالسلاح والجهاد .
ثانياً : انه في ممارسته للقيادة العسكرية يركز على تطبيق الشورى تطبيقا عمليا ، بحيث لا يميل إلى التفرد باتخاذ القرارات ، ولا إلى التسلط بإصدار الأوامر.

ثالثاً: انه كان يخوض حروباً عادلة ، ذات أخلاق واهداف سامية الغرض ؛ منها حماية حرية نشر الإسلام ، وتوطيد أركان العقيدة ، ونشر السلام في أرجاء الأرض ، فلم ينقض عهداً ولم يمثل بعدو ولم يقتل ضعيفا ، ولم يقاتل غير المقاتلين.

رابعاً : انه لم يكن بعيداً بنفسه عن جيشه ، بحيث يأمرهم وعليهم التنفيذ ؛ بل كان يشاركهم في الإعداد المادي والمعنوي ، ويقاتل معهم العدو ، ويسبقهم إلى كل خطر ، ويتقدمهم إلى كل مواجهة ، متحملا القدر الأكبر من تلك الأخطار والصعوبات ، فكان قائدا مثاليا ونموذجا عمليا لكل قائد يريد الرقي والارتفاع بمستوى القيادة .
وربما يتبادر إلى أذهان البعض أن القيادة العسكرية في القديم كانت سهله التكاليف ؛ لقلة عدد القوات ومحدودية أنواع الأسلحة وبدائيتها بالنسبة إلى ضخامة عددها ، وكثرة أنواعها وتعقيد أنظمتها في العصر الحديث ، لكن العكس هو الصحيح ، فمهمة القائد في القديم كانت اكثر صعوبة من مهمته في العصر الحديث ؛ لأن سيطرة القائد ومزاياه كانت العامل الحاسم في الحروب القديمة ؛ بينما يسيطر القائد في الحرب الحديثة على قواته الكبيرة بمعاونة عدد ضخم من ضباط الركن ؛ الذين يعاونونه في مهمته ؛ ويراقبون تنفيذ أوامره في الوقت والمحل المطلوبين ، كما يسيطر القائد على قواته بوسائط المواصلات الداخلية الدقيقة من أجهزة لاسلكية وسلكية ؛ ورادارات متطورة ، وطائرات حديثة ، واليات معقدة التركيب ، بل إن هيئات الركن مسؤولة حتى عن تهيئة خطة القتال قبل وقت مناسب ، ولا يقوم القائد إلا بمهمة الإشراف على التنفيذ.
فالقائد في الحرب الحديثة يحتاج إلى العقل وحده بينما القائد في الحرب القديمة يحتاج إلى العقل والشجاعة .
لقد أرسى – عليه السلام – بما جمع الله له في شخصيته كل عناصر القوة ومؤهلات القيادة فكان في سنته التي تزخر بها مصنفات الحديث النبوي من المبادئ والأقوال والأفعال والصفات والتقريرات والتوجيهات ، من التطبيقات العملية للقيادة العسكرية ؛ ما يشكل سجلا نظرياً وتطبيقا عمليا لكل قيادة عسكرية ناجحة على وجه الأرض ، ولكن هذه المادة متفرقة في مصنفات الحديث النبوي، من صحاح وسنن ومسانيد تحت أبواب الجهاد والسير ؛ مما يجعلها غير منسقة تنسيقا يستطيع القائد العسكري في زماننا أن يعود إليها والى مبادئها دون عناء.
وهذه الدراسة تكمن أهميتها في أنها :
أولاً : تجمع الأحاديث المتفرقة في القيادة العسكرية في مصنف حديث واحد .

ثانياً : تخدم هذه الدراسة مجال الحديث الموضوعي .
ثالثاً : تخدم هذه الدراسة العمل الموسوعي المعاصر للسنة النبوية .
رابعاً: تسهم هذه الدراسة في تسهيل إدخال الأحاديث المرتبة وفق التنظيم الموضوعي في أجهزه الحاسوب بحيث يجد الباحث ضالته في هذا الموضوع .
خامساً : تسهم هذه الدراسة في إبراز المفاهيم الرئيسة للقيادة العسكرية وتطبيقاتها وتجليتها في النموذج الأعلى للقيادة وهو الرسول- علية السلام - من خلال الحديث النبوي الشريف .

مشكلة البحث :

للقيادة دور كبير في حياة الأمم ،ولكل أمة قيادة عسكرية يقود جيشها الذي يحمل رسالتها ويحمي مبادئها، ويحافظ على هيبتها، ويدافع عن رسالتها وأرضها وشعبها.
ورسول الله- عليه السلام- هو قائد هذه ورسول البشرية كافة ، وتعد قيادته العسكرية نموذجاً رائعاً لكل قيادة.
لقد أرسى النبي _عليه السلام- في سنته التي تزخر بها مصنفات الحديث النبوي، من المبادئ والأقوال والأفعال والصفات والتقريرات والتوجيهات ما يشكل سجلاً نظرياً وتطبيقياً لكل قيادة عسكرية على وجه الأرض.
ولكن هذه المادة متفرقة في مصنفات الحديث النبوي من صحاح وسنن ومسانيد تحت أبواب الجهاد والسير، مما يجعلها غير منسقة تنسيقاً يستطيع القائد العسكري في زماننا أن يعود إليها دون عناء.
وهذه الدراسة جاءت لتعالج هذه المشكلة؛ فأعادت تقديم هذه المادة الغزيرة من أحاديث المصطفى -عليه السلام- في مصنف موضوعي منظم تحت عنوان القيادة العسكرية في السنة النبوية ، جمعاً للأحاديث تحت العناصر المكونة للقيادة العسكرية مع خدمة هذه الأحاديث بالدراسة الحديثية لها حسب فن الصنعة الحديثية سنداً ومتناً.

الدراسات السابقة :
تتوزع أحاديث القيادة العسكرية في المصنفات الحديثية القديمة تحت أبواب الجهاد والسير دون تنظيم موضوعي لمفردات القيادة العسكرية ، وتتباين الأحاديث في مختلف الكتب في صحتها وضعفها وهي بحاجة إلى تحقيق ودراسة وتخريج وحكم ، وهي موزعه في أهم المصنفات الحديثية التالية :
أولاً : الكتب التسعة
ثانياً: صحيح ابن خزيمة ، صحيح ابن حبان ، مصنف عبد الرزاق ، مصنف ابن أبي شيبة ، السنن الكبرى للبيهقي .

وهناك دراسات متنوعة تناولت هذا الموضوع كدراسات فكرية وفقهية ، منها ما هو قديم ومنها ما هو معاصر ، ولكنها ليست دراسات حديثية بل جاء الحديث النبوي فيها استدلالاً على بعض القضايا والأفكار ، مما لا يشكل دراسة حديثية لهذا الموضوع .
ومن هذه الدراسات التي تناولت موضوع القيادة :
أولا : كتب السيرة النبوية بشكل عام مثل : السيرة النبوية لابن هشام ، دلائل النبوية ومعرفة أحوال أصحاب الشريعة للبيهقي ، السيرة النبوية لابن كثير ، صحيح السيرة النبوية لأكرم ضياء العمري .
ثانياً : الرسول القائد لمحمود شيت خطاب .

ثالثاً : المدرسة النبوية العسكرية لمحمد أبو فارس .
مما يجعل الحاجة قائمة إلى تقديم دراسة في الحديث الموضوعي للقيادة العسكرية تخدم تلك الأحاديث الشريفة خدمة وفق فن الصنعة الحديثية سنداً ومتناً ، وهذا ما سأحاوله جاداً في هذه الرسالة .

منهجية البحث :

تقوم منهجية البحث على نوعين من العمل :
أولا : المنهج الاستقرائي :- وذلك بجمع الأحاديث النبوية من الكتب الستة بالإضافة إلى مسند احمد وموطأ مالك وسنن الدار مي .
ثانياً : المنهج الاستنباطي :- وذلك لاستنباط المفاهيم والعناوين الجامعة لكل مجموعة من هذه الأحاديث .
ثالثاً : تصنيف الأحاديث المجموعة تحت المفاهيم والعناوين التي تحمل تلك الأحاديث وتبويبها حسب خطة الرسالة .
رابعاً : الدراسة الحديثية القائمة على الصنعة الحديثية ، وذلك بـــ :
أولاً : تحقيق الأحاديث والآثار وتخريجها تخريجا علمياً والحكم عليها باستثناء ما ورد في الصحيحين
ثانياً : التعليق على الأحاديث بما يلزم من شرح للغريب وتوجيه التعارض إن وجد .
ثالثاً : نقد ما يلزم نقده من أمور الدراية والرواية.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الفصل التمهيدي

القيادة العسكرية مفهومها وأهميتها

القيادة العسكرية في السنة النبوية

أولاً: مفهوم القيادة لغة واصطلاحاً

القيادة لغة: مشتقة من قادَ ويقال قوْداً وقِياداً وقيادةً وقاد الجيش قيادةً رأسه ودبَّر أمْرهُ[1].

أما مفهوم القيادة اصطلاحاً، فقد تعددت حولها التعريفات؛ وذلك راجع لاختلاف وجهات نظر العلماء في تحديد مفهومها، وفي اختلاف الجوانب التي ينظرون من خلالها، فيعرفها (فيفترو ويرستس) في كتابهما – الإدارة العامة– بأنها: "فن التنسيق بين الأفراد والجماعات وشحذ هممهم لبلوغ غاية منشودة"[2]. وهذا التعريف يحدد مفهوم القيادة في الجانب الفني الذي يربط الأفراد ودور القائد في تعبئة الجماعة للحصول على الهدف.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

ويعرّفها شوقي طريف: بأنها عملية توجيه وضبط وإدارة سلوك واتجاهات الآخرين[3].

ويعرفها الأستاذ كامل محمد المغربي بتعريف قريب من التعريف السابق فيقول: أن القيادة هي قدرة الفرد في التأثير على شخص، أو مجموعة وتوجيههم وإرشادهم من أجل كسب تعاونهم، وحفزهم على العمل بأعلى درجة من الكفاية في سبيل تحقيق الأهداف الموضوعة[4].

ولقد حاول الأستاذ خميس السيد إسماعيل أن يجمع بين تلك الاتجاهات السابقة في تعريف القيادة، فقرر أن القيادة هي: النشاط الإيجابي الذي يباشره شخص معين في مجال

---

1 ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب ،ط٣، م١٢، دار صادر، بيروت، سنة ١٩٩٤م (٣/٣٧٠) وما بعدها مادة (قودَ) وإبراهيم أنيس ورفاقه، المعجم الوسيط، ط٢، م٢، القاهرة، (١/٨٠٠) مادة (قادَ).

2 عبد الوهاب، علي محمد (١٩٧٥م). إدارة الأفراد، (ط٢)، القاهرة: مكتبة عين شمس، ص: ٩٦، ٩٧.

3 شوقي طريف، القيادة والسلوك القيادي، مطابع زمزم، ص: ١٥٥.

4 المغربي، كامل محمد (١٩٩٤). السلوك التنظيمي مفاهيم واسس، (ط٢)، دار الفكر، ص ١٩٨.

الإشراف الإداري على الآخرين؛ لتحقيق غرض معين بوسيلة التأثير والاستمالة او باستعمال السلطة الرسمية عند الاقتضاء والضرورة[1].

ثانياً: أهمية القيادة في الأنظمة الإدارية

لقد اهتم العلماء سابقاً وحاضراً بموضوع القيادة، يرجع ذلك إلى أنها العامل الأساس في نجاح أي وحدة إدارية، لأن هذا النجاح لا يتم إلا بارتباط العاملين فيها بالهدف الذي تسعى لتحقيقه، وهذا الارتباط لا يمكن أن يوجد بطريقةٍ عشوائية، بل لا بد من وجود قيادة رشيدة توجد هذا الارتباط وتحفز العاملين وتنسق جهودهم وتوجهها في اتجاه الهدف المراد تحقيقه. ويرى بعض الباحثين أن القيادة هي حجر الزاوية في أي نظام إداري ؛حيث لا تقتصر دور القيادة على تحقيق أهداف المنظمة فحسب، بل تمتد إلى اختيار الأهداف وتنميتها وإلى إقناع الجماعة بها، بالإضافة إلى تحقيق الآمال التي تتمناها الجماعة وتتطلع إليها[2].

كذلك القيادة الناجحة تسعى إلى البحث عن الطاقات الكامنة في المجتمع أو في المنظمة الإدارية، ومن ثم تقوم بتفجيرها وجعلها طاقات إبداعية تقوم بتطوير وتحديث الأفكار والأعمال والأنشطة داخل الإدارة وبالتالي يمكن ان يقاس مدى تطور وتقدم أي إدارة بتطور وتقدم وفاعلية قيادتها.

ثالثاً: عناصر القيادة

تعد القيادة ظاهرة جماعية، وهي تحدث في مواقف كثيرة، ويوجد أربع عناصر أساسية ينبغي توافرها في أي موقف قيادي وهذه العناصر هي:

العنصر الأول القائد: وهو ركن أساس في العميلة القيادية، ويلعب دوراً كبيراً في نجاحها.

العنصر الثاني الاتباع: وهؤلاء أيضاً ركن هام في الموقف القيادي فكلما زاد التوافق والانسجام بين أعضاء الجماعة زادت فرصة نجاح العملية الإدارية.

---

1 إسماعيل، خميس السيد، السلوك الإداري، دار الهنا، ص: ١٢٦.

2 البنا، فرناس، (١٩٨٥). أصول القيادة الإدارية،(ط١)، ص: ١٥.

العنصر الثالث الهدف:يجب أن يكون لدى أعضاء الجماعة هدف مشترك يعملون من أجل تحقيقه وينبغي أن يكون هذا الهدف واضحاً لدى الجماعة مقبولاً عندهم وقابلاً للتحقيق.

العنصر الرابع التناسق أو الانسجام: وجود التناسق المتبادل بين أعضاء الجماعة هو أساس لجميع العلاقات داخل الجماعة، ويعد جوهر العملية القيادية[1].

وهناك عناصر مؤثرة على السلوك القيادي أهمها عنصران:

الأول:خصائص القادة: ويمكن حصر هذه الخصائص في مقدار ما يتوفر لدى القادة من قدرات ومهارات، وثقة وذكاء، وما يتوفر لديهم من دافعيه وحب للعمل ورغبات وتوقعات، إضافة إلى ضرورة توفر الإبداع والاجتهاد والتخطيط والمشاركة في الرأي والقرار، وخبراته وتجاربه السابقة، وكل ذلك يساعد على تسهيل القدرة على التأثير على الأفراد العاملين وتوجيههم باتجاه سليم يساعد على تحقيق الأهداف بالإضافة إلى قدرة القائد على التكيف مع الظروف والمواقف وتجاوز مافيها من معوقات ومشاكل.

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الثاني:خصائص المرؤوسين: يساعد توفر مجموعة من الخصائص الجيدة لدى المرؤوسين على بلوغ الأهداف، فتمتع المرؤوسين بقدر كبير من المرونة والثقة والرغبة في العمل والطموح والذكاء والتجارب يعتبر الشق الآخر الواجب توفره في القيادة الناجحة، لأن وجود القائد الناجح دون المرؤوسين الجيدين سوف يعيق العملية القيادية ويعيق تحقيق الأهداف[2].

---

1 قشطه، عبد الحليم، الجماعات والقيادة، العراق: دار الكتب، ص: ٥٨.

2 اللوزي ،موسى، (٢٠٠٢). التنمية الإدارية، (ط١) ،عمان:دار وائل للنشر و التوزيع،ص١٢٢

رابعاً: صفات القيادة الناجحة[1]

حتى تنجح عملية القيادة وتزهو مسيرتها؛ لا بد من توافر صفات معينة في القيادة وهذه الصفات أهمها ما يلي:

الأولى: القدرة على تحديد الأهداف والسياسات: إن نجاح القيادة ومسيرتها يتوقف على قدرة القادة في تحديد الأهداف بوضوح ودراستها دراسة جيدة، تعتمد على التحليل والمقارنة، حتى تكون أهدافها قابلة للتحقيق دون أن يترتب عليها استنزاف القدرات والطاقات المحلية في مجالات عديمة الفائدة.

الثانية: القدرة على الحركة والمبادأة والابتكار: يجب أن تتوافر المهارات والقدرات والدافعية للإبداع والابتكار لدى القيادة، وهذه الصفات يجب أن يتم توفيرها في البرامج التعليمية والصحية والاجتماعية لكي يتم الحصول على كوادر قيادية قادرة على قيادة عملية التطور والتحديث في المستقبل.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الثالثة: القدرة على مواجهة المواقف المتغيرة: يجب أن يتوافر في القيادة القدرة العالية والمهارات اللازمة للعمل بقوة وحزم بما يتماشى مع التغيرات التنظيمية أو التكنولوجية أو البشرية وكذلك القدرة على مواجهة الأزمات.

الرابعة: القدرة على التنفيذ بكفاءة وفعالية: يجب أن تتمتع القيادة الناجحة بالقدرة الكافية على تنفيذ السياسات والأهداف ضمن القدرات المتوفرة، وحشد الطاقات والقدرات لها مما يسهل الوصول إلى الأهداف المنشودة.

الخامسة: القدرة على المتابعة والتقييم الذاتي: وهنا يجب توافر أنظمة تقييم مؤسسية، حتى يتم تحديد أو تعديل الأهداف أو تصحيح الأخطاء والانحرافات للارتقاء بالقيادة إلى وضعية أفضل وأداء أحسن.

---

[1] أخذ هذا الموضوع ملخصاً من عدة مراجع أهمها:

١. اللوزي، موسى، التنمية الإدارية،ص:١١٨ وما بعدها

٢. العديلي، ناصر، (١٩٩٣). إدارة السلوك التنظيمي، (ط١)، الرياض، ص: ٢٢٨ وما بعدها.

٣. خليل، أحمد خليل، العرب والقيادة، بيروت دار الحداثة للطباعة والنشر ص: ٤٣ وما بعدها.

خامساً: الأنماط[١] القيادية ودورها في تحقيق أهداف القيادة

توصلت البحوث المتزايدة في هذا المجال إلى أن هناك أنماطا قيادية على القيادة الواعية والمدركة والراغبة في تحقيق أهدافها أن تستأنس بها لأنها تستند إلى قواعد علمية تؤدي إلى تسهيل العملية القيادية. وهذه الأنماط هي:

الأول: نمط القيادة الضعيفة: في هذا النمط يتبع القائد سلوكاً قيادياً غير مبالٍ، حيث لا يعمل القائد على توجيه المرؤوسين ويميل هنا إلى خلق بيئة عمل ساكنة غير متفاعلة وغير منتجة ولا يعطي أي اعتبار إلى الجوانب السلوكية والنفسية للأفراد العاملين؛ فهو قائد لا يشارك وإنما يحاول تنفيذ ما هو موجود في الأنظمة والقوانين.٥٩٢٢١٧

الثاني: نمط القيادة المتسلطة: إن سلوك القائد ضمن هذا الشكل لا يعطي أهمية للعنصر البشري، ويميل القائد هنا إلى التسلط في إصدار الأوامر وممارسة الرقابة الشديدة[٢].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الثالث: نمط القيادة الاجتماعي: إن القائد وفق هذا النمط يعطي اهتماما كبيراً للأفراد العاملين ولكن على حساب النتائج فهو قائد يراعي مشاعر العاملين ويكسب رضاهم ويرى أن متغيرات السلوك والمشاعر والأحاسيس هي المتغيرات الرئيسة في ممارسة العمل القيادي[٣].

الرابع النمط القيادي الوسط: في هذا النمط يتركز اهتمام القائد فيه على إعطاء اهتمام متوازن لكلٍ من الأفراد والنتائج حيث يسعى القائد إلى توفير قوة عمل جديدة تعمل بروح الفريق والاحترام المتبادل والتقدير[٤].

---

1 النمط في اللغة معناه الجماعة من الناس أمرهم واحد انظر، الرازي، محمد بن أبي بكر/ مختار الصحاح م١ مكتبة لبنان، ١٩٨٧، ص: ٢٨٣.

2 اللوزي، موسى، ص: ١٢٥ باختصار يسير.

3 القريوتي: محمد قاسم، (٢٠٠٤). مبادئ الإدارة النظريات والعمليات والوظائف، (ط٢)، عمان:دار وائل للنشر و التوزيع،ص:٢٨٦،٢٨٧

4 عيوسي، عبد الرحمن محمد، (١٩٧٤).دراسات في علم النفس الاجتماعي،بيروت:دار النهضة العربية،ص:٣٤٩

الخامس: النمط الإسلامي للقيادة: يتميز هذا النمط بالتوسط والاعتدال؛ فهو ليس بالنمط المتسلط المتعالي الذي ينظر إلى الناس من أعلى، كما أنه ليس بالنمط غير المبالي، الذي يترك الأمور تسير وفق الأهواء الشخصية.

كما تتميز الشخصية القيادية الإسلامية بقوة الإيمان والعزيمة، والحرص على تحقيق الأهداف المنشودة عن طريق الإقناع، والتعاون مع باقي الأعضاء.

ويمكن أن نلخص أهم الصفات والخصائص التي يتميّز بها النمط الإسلامي للقيادة على النحو التالي:

الأولى: أنها قيادة وسطية ترعى الحقوق والواجبات للفرد والجماعة المسلمة.

الثانية : أنها قيادة إنسانية تحفظ للإنسان كرامته.

الثالثة : أنها قيادة تنتمي إلى الجماعة ولا تتميّز عنها، بل تكون القدوة الحسنة لها.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية

الرابعة : أنها قيادة تؤمن وتلتزم بالهدف.

الخامسة: أنها قيادة ملتزمة بأحكام الشريعة التي جاءت لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة.

سادساً: النظريات التي تفسّر طبيعة القيادة

تعددت النظريات حول ماهية القيادة وطرق اكتسابها ويمكن تصنيفها تحت العناوين التالية:

الأول: النظرية الوظيفية

إن هذه النظرية ترتكز على دراسة المهام والوظائف التي يتعين على الجماعة القيام بها لتحقيق أهدافها، ودراسة دور كل عضو في هذه الأعمال، ودور القائد من الناحية التنظيمية، في مساعدة الجماعة على بلوغ أهدافها؛ ويهتم أصحاب هذه النظرية بكيفية توزيع المسؤوليات والمهام القيادية (الوظائف) بين أفراد الجماعة[1].

---

[1] عطوف، محمود ياسين (١٩٨١). مدخل في علم النفس الاجتمـــاعي، بيروت: دار النهارللنشر، ص: (٧٥) وفهمي، مصطفى (١٩٧٩). علم النفس الصناعي، القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية، ص:١٤٢.

الثاني: نظرية السمات

تنطلق هذه النظرية من منطلق أن القيادة صفة وراثية تولد مع الإنسان- أي أن القادة يولدون ولا ينشؤون- ومن ثم فهي تفسّر القيادة على أساس توفر بعض السمات الشخصية في القائد[١].

الثالث: النظرية الموقفية

تعد القيادة وفقاً لهذه النظرية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالموقف الذي يحيط بالقائد، فالموقف المحيط بالقائد هو العامل الأساس في التفاعل بين القائد والجماعة؛والقيادة تفسّر وفق الموقف والظرف المحيط فهي قيادة ظرفية والقائد لا يظهر على أساس توفر السمات القيادية فيه[٢].

الرابع: النظرية التفاعلية

تفسّر هذه النظرية القيادة بأنها: عملية تفاعل اجتماعي بين القائد والمقودين في إطار الموقف ومتطلباته، ويتوقف نجاح القائد على قدرته على التفاعل مع مرؤوسيه وتحقيق أهدافهم وحل مشكلاتهم[٣].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 عيسوي، عبد الرحمن محمد، دراسات في علم النفس الاجتماعي، ص: ٣٤٩.

2 نفس المرجع السابق ص: ٣٧٨، ٣٧٩ وعطوف ياسين المرجع السابق ص ٧٦.

3 توفيق مرعي، أحمد بلقيسي(١٩٨٢). الميسّر في علم النفس الاجتماعي، عمان: دار النهار، ص: ٣٥٩.

الفصل الثاني

مبادىء قيادية

المبحث الأول: الشورى

تعريفها وأهميتها:

الشورى اصطلاحاً هي: "رجوع الإمام أو القاضي أو آحاد المكلفين في أمر لم يستبن حكمه بنص قرآن أو سنّةٍ أو ثبوت إجماع إلى مَنْ يرجى منهم معرفته بالدلائل الاجتهادية من العلماء والمجتهدين ومَنْ قد ينضم إليهم في ذلك من أولي الدراية والاختصاص"[١].

أما أهميتها: فإنها تُعدُّ الطريق السليم الذي يتوصل به إلى أصوب الآراء والحلول لتحقيق مصالح الأفراد والجماعات والدول، وهي أثر طبيعي لاحترام الإسلام للعقل، وهي مظهر من مظاهر المساواة بين المسلمين.

الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

وفي الشورى عصمة لولي أمر المسلمين من الإقدام على أمور تضر بالأمة ولا يشعر هو بضررها؛ لذلك أوجب الإسلام على القائد ألا يستبدّ في قراره وحرّم عليه الانفراد برأيه دون مشاورة أهل الاختصاص، يدل على ذلك عموم قوله تعالى: ﴿وشاورهم في الأمر﴾[٢]، فإذا كانت الشورى واجبة على الرسول ﷺ وهو الموحى إليه والمعصوم من الخطأ والزلل فغيره من الأئمة والحكام من باب أولى.

وقد ذكر ابن العربي –رحمه الله– أن المراد بالأمر المذكور بالآية السابقة هو الاستشارة في الحرب وعلّل ذلك قائلاً: "إن الأحكام لم يكن للنبي ﷺ فيها رأى بقول وإنما هي بوحي مطلق من الله عز وجل أو باجتهاد من النبي ﷺ على من يجوّز له الاجتهاد"[٣].

---

1 البوطي، محمد سعيد رمضان، (١٩٨٩). خصائص الشورى ومقوماتها، عمان، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، (٤٨٨/٢).

2 آل عمران: ١٥٩.

3 ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، (ت ٦٥٣ هـ) أحكام القرآن، ط٢، م٤، (تحقيق علي البجاوي) الناشر عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٨٦هـ، (٢٩٧/١).

الحديث الأول: قال مسلم –رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا قَالَ فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا....الحديث

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثاني: قال مسلم –رحمه الله– حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ح و حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ هُوَ سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ وَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنْ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ فَأَمَدَّهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ أَقْدِمْ حَيْزُومُ فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ وَشُقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ فَاخْضَرَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

[1] مسلم كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر رقم (١٧٧٩) وأبو داود كتاب الجهاد، باب: في الأسير ينال منه ويضرب ويقرر برقم (٢٦٨١) ص (٣٨٨).

وأحمد في المسند برقم (٩٦١١) (٢١٩/٣) ورقم (٩٨٧٥) (٢٥٧/٣).

فَقَالَ صَدَقْتَ ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسَرُوا سَبْعِينَ قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ...الحديث

(حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

- أئمة الكفر وصناديدها: رؤوس الكفار وزعماؤهم[2].
- فهوي رسول الله ما قال أبو بكر: أي أحبّ ذلك واستحسنه.
- قوله: "حتى يثخن في الأرض":أي يكثر القتل والقهر في العدو.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

*****

الحديث الثالث: قال البخاري –رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنْ الْبَيْتِ وَمَانِعُوكَ فَقَالَ أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنْ الْبَيْتِ فَإِنْ

---

1 مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم رقم (١٧٦٣) ص (٧٣٠). والترمذي كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال رقم (٣٠٨١) ص (٦٩٤) [1]. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: فداء الأسير بالمال رقم (٢٦٩٠)، ص (٣٨٩).

2 ابن الأثير، مجد الدين أبي السعادات (ت ٦٠٦هـ) النهاية في غريب الحديث والأثر، ط١، م٥، (تحقيق صلاح عويضه) دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٧، (٥١/٣).

يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ فَتَوَجَّهْ لَهُ فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ قَالَ امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

- قلّد الهدى وأشعر: التقليد هو تعليق قلادة في رقبة الهدي والحكمة من ذلك أن فيه إشارة إلى السفر والجدّ فيه وذهب جمهور العلماء إلى مشروعية ذلك.
- وأمّا الإشعار: هو أن يكشط جلد الهدى حتى يسيل الدم ثم يُسلتَ ليكون ذلك علامة على كونها هدياً وذهب الجمهور إلى جواز ذلك وكرهه ابو حنيفة وعده من المثلة[2].
- غدير الأشطاط: الاشطاط جمع شط وهو جانب الوادي وهو مكان قريب من عُسفان على مسيرة ليلة من مكة[3].
- الأحابيش: جمع أحبوش وهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة وبنو الحارث بن عبد مناه بن كنانة وبنو المصطلق من خزاعة كانوا قد تحالفوا مع قريش قيل تحت جبل يقال له الحبش أسفل مكة، وقيل سموا بذلك لتحبشهم أي تجمعهم، والتحبّش: التجمع[4].
- محروبين: أي مسلوبين منهوبين، والحَرْب نهب مال الإنسان وتركه لا شيء له[1].

---

1 البخاري كتاب الحج، بـاب: من أشعر وقلد الهدي بذي الحليفة ثـم أحرم بـرقم (١٦٩٤ و١٦٩٥)، ص (٣٢٥) وكتاب الشروط، باب: الشروط في الحج برقم (٢٧٣١) و(٢٧٣٢) ص (٥٢٣). وكتاب المغازي، باب: غزوة الحديبية، رقم (٤١٧٩)، ص (٧٩٣) [1]. والنسائي ،كتاب مناسك الحج، باب: إشعار الهدي برقم (٢٧٦٧)، ص (٦٧٢) [1]، وأبو داود كتاب المناسك، باب: في الإشعار برقم (١٧٥٤) ص (٢٥٨) وكتاب الجهاد باب: فـي صلح العدو برقم (٢٧٦٥) ص (٤٠٢) وكتاب السنة، باب: فـي الخلفاء برقـم (٤٦٥٥) ص (٦٥٨)، وأحمد في المسند برقم (١٨٤٣) (٤٢٣/٥) ورقـم (١٨٤٤١) (٤٢٩/٥).

2 ابن الأثير، (النهاية في غريب الحديث والأثر) (٤٢٩/٢) والعسقلاني،أحمد بن علي(ت٨٥٢). فتح الباري بشرح صحيح البخاري م١٣ (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب)دار المعرفة ،بيروت سنة١٣٧٩هـ، (٣٦٤/٥) والشوكاني، محمد بن علي(ت١٢٥٥ه). نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار،ط١،م٨، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٩٩٢ (٩٩/٥).

3 ابن حجر، فتح الباري (٦٨٢/٥)

4 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (٣١٩/١) وابن حجر، فتح الباري، (٦٨١/٥).

الحديث الرابع: قال البخاري –رحمه الله– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ وَقَالَ مَرَّةً نَقْفُلُ فَقَالَ اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ فَقَالَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَأَعْجَبَهُمْ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فَتَبَسَّمَ قَالَ قَالَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ (حديث صحيح) [2]

غريب الحديث

- إنّا قافلون: أي راجعون إلى المدينة.
- فضحك رسول الله: ضحك عليه السلام تعجباً من سرعة تغيّر رأى أصحابه حيث علموا أن رأي النبي أبرك وأنفع وأحمد عاقبة وأصوب من رأيهم فوافقوا على الرحيل وفرحوا بذلك[3].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الإسلامية بغزة

الحديث الخامس: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَرْوَانَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ

---

1 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٤٥/١).

2 البخاري كتاب المغازي، باب: غزوة الطائف، برقم (٤٣٢٥)، ص (٨١٦). و كتاب الأدب، باب: التبسم والضحك برقم، (٦٠٨٦)، ص(١١٧٦) ومسلم كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة الطائف، برقم (١٧٧٨)، ص (٧٣٩). وأحمد في المسند برقم (٤٥٧٤) (١١/٢).

3 النووي، يحيى بن شرف(ت٦٧٦). شرح صحيح مسلم، م٩ (ضبط وتوثيق صدقي العطار)،دار الفكر،بيروت سنة١٩٩٥ ، (٩٩/١٢) والعسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (٣٦٦/٣).

فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَقَالَ النَّاسُ طَيَّبْنَا لَكَ (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

- جاؤوا تائبين: أي من الشرك راجعين عن المعصية مسلمين منقادين.
- أنْ يُطَيِّب: يعني يرد ما أخذ من السبي عن طيب نفس من غير عوض.
- أن يكون على حظه: أي بأن يرد السبي بشرط أن يُعطى عوضه
- يفيء الله: من الإفاءة والفيء ما أخذ من الكفار بغير الحرب كالجزية والخراج[2].

******

الحديث السادس: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ عَلَى مَا

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

1 البخاري كتاب الهبة، باب: مَنْ رأى الهبة الغائبة جائزة، برقم (٢٥٨٣) و(٢٥٨٤) ص (٤٨٩) وكتاب الوكالة، باب: إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز لقول النبي ﷺ لوفد هوزان حين سألوه المغانم فقال النبي (نصيبي لكم) برقم (٢٣٠٧) و(٢٣٠٨) ص(٤٣٢) و كتاب العتق باب: مَنْ ملك من العرب رقيقاً برقم (٢٥٣٩) و(٢٥٤٠) ص (٤٨٠) و كتاب الهبة، باب: إذا وهب جماعة لقوم برقم (٢٦٠٧) و(٢٦٠٨) ص (٤٩٣) وفي كتاب فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين، برقم (٣١٣١) و(٣١٣٢) ص (٥٩٩).

و كتاب المغازي، باب: قول الله تعالى: ﴿ويوم حُنين إذا أعجبتكم كثرتكم﴾ إلى قوله: ﴿غفور رحيم﴾ التوبه (٢٥-٢٧) برقم (٤٣١٨) و(٤٣١٩) ص (٨١٥)، وفي كتاب الأحكام باب: العرفاء للناس، برقم (٧١٧٦) و(٧١٧٧) ص (١٣٧٠).

وأبو داود كتاب الجهاد، باب: في فداء الأسير بالمال برقم (٢٦٩٣) ص (٣٩٠) وأحمد في المسند برقم (٢١٦٠٣) (٣٢٦/٦).

2 العظيم آبادي، محمد شمس الحق، عـون المعبود، ط١،م٩ دار الكتب العلمية بـيروت سنة ١٩٩٨، (٢٥٥/٧ و٢٥٦) وابن حجر، فتح الباري (٣٥٢/٨).

تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ قَالُوا عَلَى الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ قَالَ اكْسِرُوهَا وَأَهْرِقُوهَا قَالُوا أَلَا نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا قَالَ اغْسِلُوا قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ الْحُمُرِ الْأَنْسِيَّةِ بِنَصْبِ الْأَلِفِ وَالنُّونِ

(حديث صحيح) [١]

******

الحديث السابع: قال البخاري –رحمه الله–حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَادِ فِي النَّاسِ فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ فَبُسِطَ لِذَلِكَ نِطَعٌ وَجَعَلُوهُ عَلَى النِّطَعِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ فَاحْتَثَى النَّاسُ حَتَّى فَرَغُوا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ

(حديث صحيح) [٢]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري كتاب المظالم، باب: هل تُكسر الدِّنان التي فيها الخمر، برقم (٢٤٧٧) ص(٤٦٨) وكتاب الذبائح والصيد، باب: آنية المجوس والميتة برقم (٥٤٩٧) ص(١٠٨٥) وكتاب الأدب: باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه برقم (٦١٤٨) ص (١١٨٥ و١١٨٦) وكتاب الدعوات، باب: قول الله تعالى: ﴿وصل عليهم﴾ (التوبة ١٠٣) ومَنْ خص أخاه بالدعاء دون نفسه، برقم (٦٣٣١)، ص (١٢١٨) و كتاب الديات، باب: إذا قتل نفسه خطأ فلا دية لـــه، برقم (٦٨٩١)، ص (١٣١٣) ومسلم كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة خيبر، بـــرقم (١٨٠٢) ص (٧٤٩ و٧٥٠) وكتاب الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل لحوم الحمر الأنسية، برقم (١٨٠٢) وص(٨٠٥) وأبو داود كتاب الجهاد، باب: في الرجل يموت بسلاحه برقم (٢٥٣٨) ص (٣٦٨) والنسائي كتاب الجهاد، باب: من قاتل في سبيل الله فـــارتد عليه سيفه فقتله برقم (٣١٤٧) ص (٧٥١ و٧٥٢)،وابن ماجه كتاب الذبائح باب: لحوم الحمر الإنسية، برقم (٣١٩٥) (١٠٦٦/٢) [١]. وأحمد في المسند برقم (١٦٠٧٨) (٦٤٠/٤).

2 البخاري كتاب الجهاد والسير،باب: حمل الزاد في الغزو،رقم (٢٩٨٢) ص(٥٧١) ومسلم كتاب اللقطة،باب:استحباب خلط الأزواد إذا قلت والمواساة فيها رقم(١٧٢٩) ص(٧١٩)

غريب الحديث

أملقوا : من أملق بمعنى افتقر والمراد هنا فني زادهم.

فأتوا النبي في نحر إبلهم: أي استأذنوه في نحر إبلهم.

برّك : دعا بالبركة.

فاحتثى الناس: أي أخذوا حثية حثية.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

المبحث الثاني: التعاون

تعريفه وأهميته

يقصد بالتعاون: توحيد كل الجهود والأسلحة والقطاعات العسكرية لبلوغ الغرض المنشود وهو تحطيم قوة العدو في الميدان وتحقيق النصر عليه[1].

أمّا أهمية التعاون: فإنه يُعدُّ من أهم الأسباب لبلوغ الهدف ونجاح المهمة وهو مطلب مهم في قيادة الحرب؛ إذ عليه تعتمد إمكانية استثمار جميع عناصر المجهود الحربي وهو يضمن تركيز كافة الجهود على الهدف العام مما يؤدي إلى التغلّب على الخصوصيات والمصالح الجزئية للوصول إلى الصالح العام.

الحديث الثامن: قال البخاري– رحمه الله– حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنْ الرُّمَاةِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ وَقَالَ لَا تَبْرَحُوا إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا.....الحديث (حديث صحيح) [2]

مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث التاسع: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى

(حديث صحيح) [3]

---

1 خطاب، محمـــود شيت، المصطلحات العسكرية في القرآن، مرجع سابق (٧٠/١)، والأيـــوبي، هيثم (١٩٨١)، الموسوعة العسكرية، ط١، بيروت: دار النثر، (١/ ٣٢٢) وخطاب، محمود شيت، الرسول القائد ط٢، دار مكتبة الحياة، ص (٣٢٠).

2 البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة أحد رقم (٤٠٤٣) ص (٧٦٩) وكتاب الجهاد والسير باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه رقم (٣٠٣٩) ص(٥٨١). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الكمناء رقم (٢٦٦٢) ص(٣٨٥ وأحمد رقم (١٨١٢٦) (٣٧٥/٥).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: غزو النساء وقتالهن مع الرجال رقم (٢٨٨٠) ص (٥٥٤)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال رقم (١٨١٠) ص (٧٥٥). والترمذي،

الحديث العاشر: قال البخاري – رحمه الله– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الحادي عشر: قال مسلم – رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا فَكَانَ مَعَهَا فَرَآهَا أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا هَذَا الْخِنْجَرُ قَالَتْ اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ... الحديث (حديث صحيح) [2]

******

الحديث الثاني عشر: قال البخاري – رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ...الحديث (حديث صحيح) [3]

******

الحديث الثالث عشر: قال مسلم – رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ

كتاب السير، باب: ما جاء في خروج النساء في الحرب رقم (١٥٧٥) ص (٣٨٣). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في النساء يغزون رقم (٢٥٣١) ص (٣٦٧). وأحمد رقم (١٣٦٣٥) (٤/٢٠٤).

1 البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب: رد النساء الجرحى والقتلى إلى المدينة رقم (٢٨٨٣) ص (٥٥٤) وباب: مداواة النساء الجرحى في الغزو رقم (٢٨٨٢) ص(٥٥٤). وأحمد رقم (٢٦٤٧٧) (٧/٥٠٠).

2 مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال رقم (١٨٠٩) ص (٧٥٥). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في السلب يعطى القاتل رقم (٢٧١٨) ص (٣٩٥). وأحمد رقم (١١٦٩٨) (٣/٥٥٥) ورقم (١٢٥٦٥) (٤/٤٠).

3 البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة ذات الرقاع رقم (٤١٢٨) ص (٧٨٣). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة ذات الرقاع رقم (١٨١٦) ص (٧٥٨).

مُصَرِّفٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ قَالَ فَنَفِدَتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ قَالَ حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَزْوَادِ الْقَوْمِ فَدَعَوْتَ اللَّهَ عَلَيْهَا قَالَ فَفَعَلَ قَالَ فَجَاءَ ذُو الْبُرِّ بِبُرِّهِ وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ قَالَ وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهُ قُلْتُ وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوَى قَالَ كَانُوا يَمُصُّونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ قَالَ فَدَعَا عَلَيْهَا حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ أَزْوِدَتَهُمْ.....الحديث (حديث صحيح)[1]

******

الحديث الرابع عشر: قال البخاري – رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث

الأشعريين : هم قبيلة ابي موسى الأشعري –رضي الله عنه– من أهل اليمن.

أرْمَلوا : أصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة والمعنى فني زادهم[3].

******

الحديث الخامس عشر: قال البخاري – رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا (حديث صحيح) [4]

---

1 سبق تخريجه برقم (٧).

2 البخاري، كتاب الشركة، باب: الشركة في الطعام والنهد والعروض رقم (٢٤٨٦) ص (٤٧٠) ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، بابك من فضائل الاشعريين، رقم (٢٥٠٠) ص ١٠١٤).

3 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (٢/٢٤٠ و٢٤١).

4 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير رقم (٢٨٤٣) ص (٥٤٨). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله رقم (١٨٩٥) ص(١٨٨). والترمذي: كتاب فضـــائل الجهاد، باب: فضل من جَهّز غازياً رقم (١٦٢٨) و(١٦٢٩ و١٦٣٠) ص (٣٩٣).

المبحث الثالث: الضبط العسكري

يُقصد بالضبط العسكري، سلوك الفرد نحو إطاعة الأوامر الصادرة إليه والتصرّف المناسب في حالة عدم وجود أوامر أو هو القدرة على حبس بعض الانفعالات غير الاعتيادية وقد دلّت آيات كثيرة على ضرورة وجود هذا المبدأ منها: قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم﴾[١].

وقوله: ﴿وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم﴾[٢].

وقوله: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعدما جاءهم البينات﴾[٣].

المطلب الأول: الضبط العسكري وجوبه وأهميته

الحديث السادس عشر: قال البخاري – رحمه الله– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا** وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ (حديث صحيح)[٤]

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية

وأبـو داود، كتـاب الجهاد، باب: ما يجزئ من الغزو رقم (٢٥٠٩) ص (٣٦٤). وابن ماجة: كتاب الجهاد، باب: مَن جهّز غازيا رقم (٢٧٥٩) (٢/٩٣١). وأحمد رقم (١٦٥٨٢) (٥/٩٠) ورقم (١٦٥٩١) (٥/٩١). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: في فضل من جهّز غازيا رقم (٢٤١٩) (٢/ ١٧٢).

1 النساء آية: ٥٩ والمقصود بأولي الامر: مَنْ أوجب الله طاعته من الولاة والأمراء النووي شرح مسلم، (١٢/١٧١).

2 الانفال: آية ٤٦ قال قتادة –رحمه الله– الريح– الحرب.

3 آل عمران، آية ١٠٤.

4 البخاري، كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية رقم (٧١٤٢) ص (٣٦٢). و كتاب الأدب، باب: إمامة العبد والمولى رقم (٦٩٣) ص (١٤٧) وفي باب: إمامة المفتون والمبتدع رقم (٦٩٦) ص (١٤٧). وابن ماجة في كتابة الجهاد، باب: طاعة الإمـام، رقـم (٢٨٦٠) ص (٢/ ٩٥٥). وأحمـد فـي المسند (١١٧١٦) (٣/٥٥٨).

غريب الحديث

استُعمِل : جُعل عاملاً –أميراً أو قائداً أو غير ذلك.

حبشي : نسبة إلى الحبشة.

رأسه زبيبة : واحدة الزبيب المأكول المعروف الكائن من العنب إذا جف وشبهه بالزبيبة لصغر رأسه وقيل لسواده وقيل لقصر شعر رأسه وتفلفله[١].

فقه الحديث

أولا أجمع العلماء على وجوب طاعة الأمير أو القائد في غير معصية الله لما في ذلك من وحدة الصف واتحاد الكلمة والقضاء على أسباب الضعف والخلاف[٢].

ثانياً لا يجوز الخروج والقيام على الإمام أو القائد وإن جار وظلم لما في الخروج من فتنة وإشاعةٍ للفوضى والاضطراب وإزهاق للدماء ما لم يأمر بمعصية الله عز وجل[٣].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

ثالثا يمكن الجمع والتوفيق بين هذا الحديث –حديث أنس– والأحاديث التي تبيّن أن الأئمة من قريش بما يلي:

الأول قد يُضرَب المثل بما لا يقع في الوجود من باب التأكيد والمبالغة في الشيء حيث ذكر العبد الحبشي مبالغة في الأمر بطاعة الإمام وإن كان لا يتصور شرعاً أن يلي ذلك.

الثاني حديث أن يكون في حالة تغلّب العبد الحبشي بطريقة الشوكة والقوة فعندها تجب طاعته إخماداً للفتنة ما لم يأمر بالمعصية.

الثالث يسمى عبداً باعتبار ما كان قبل العتق أوأنه قد استعمل من قِبَل إمام قريش[٤].

---

1 ابن حجر، فتح الباري (٤١٧/٢) و(١٧/١٥).

2 النووي، شرح صحيح مسلم (١٢/ ٢٢٢) وابن حجر، فتح الباري (١٧/١٥).

3 النووي، شرح صحيح مسلم (١٨/١٢) وابن حجر، فتح الباري (٤١٨/٢).

4 المصدر السابق.

الحديث السابع عشر قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يُطِعْ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

الإمام جُنة : أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض و يحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سطوته.

يُقاتل من ورائه : أي يقاتل معه الكفار والبغاة وسائر أهل الفساد والظلم مطلقا [2].

******

الحديث الثامن عشر: قال البخاري – رحمه الله– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (حديث صحيح) [3]

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري كتاب الجهاد والسير، باب: يُقاتل من وراء الإمام ويتقي به، برقم (٢٩٥٧) ص (٥٦٧) وفي كتاب الأحكام، باب: قول الله تعالى: ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ برقم (٧١٣٧)، ص (١٣٦٢).

ومسلم كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، برقم (١٨٣٥) ص(٧٦٧).

وابن ماجة في المقدمة، باب: إتباع سنة رسول الله، برقم (٣) (١/٤)، و كتاب الجهاد، باب: طاعة الإمام برقم (٢٨٥٩) (٢/٩٥٤). وأحمد في المسند (٢/٢٥٢، ٢٧٠، ٣١٣، ٣٤٢، ٤١٦، ٤٦٧).

2 النووي، شرح صحيح مسلم (١٢/ ١٨٢).

3 البخاري كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: "سترون بعدي أمورا تنكرونها" برقم (٧٠٥٣) و(٧٠٥٤) ص (١٣٤٩) و كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، برقم (٧١٤٣) ص (١٣٦٣).

ومسلم كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن رقم (١٨٤٩)، ص(٣٧٣)، الدارمي، كتاب السير، باب: في لزوم الطاعة والجماعة برقم (٢٥١٩) (٢/١٩٥).

غريب الحديث

ميتة جاهلية : أي على صفة موت الجاهليين من حيث هم فوضى لا إمام لهم[1].

******

الحديث التاسع عشر: قال البخاري – رحمه الله– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَغَضِبَ فَقَالَ أَلَيْسَ أَمَرَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا فَجَمَعُوا فَقَالَ أَوْقِدُوا نَارًا فَأَوْقَدُوهَا فَقَالَ ادْخُلُوهَا فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ النَّارِ فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتْ النَّارُ فَسَكَنَ غَضَبُهُ فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ (حديث صحيح)[2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الإردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث

ماستعمل رجلا : أمرّ عليهم رجلاً هو علقمة بن مُجزّز المُدلجي.

فررنا إلى النبي : اتّبعنا دين النبي وتركنا دين آبائنا فراراً من النار.

خَمَدَت النار : طُفِئ لهبها.

لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة: الضمير في (دخلوها) يعود على النار التي أوقدت لهم والضمير في (خرجوا منها) له احتمالان إمّا على نار الآخرة فيكون المعنى أنهم لو دخلوها مستحلين لما خرجوا منها أبداً لارتكابهم ما نهوا عنه

---

1 النووي، شرح مسلم (١٢/١٨٨).

2 البخاري كتاب المغازي، باب: سرية عبد الله بن حُذافة السهمي وعلقمة بن مُجزز المدلجي برقم (٤٣٤٠) ص (٨٢٠) وفي كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، برقم (٧١٤٥) (١٣٦٣) وفي أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، برقم (٧٢٥٧) ص(١٣٨٤) ومسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصيته وتحريمها في المعصية برقم (١٨٤٠)ص (٧٦٩) وأبو داود كتاب الجهاد، باب: باب في الطاعة. برقم (٢٦٢٥) ص (٣٧٩). والنسائي كتاب البيعة، باب: جزاء من أمر بمعصيةٍ فأطاع، برقم (٤٢١١) ص(١٠٠٠). وأحمد في المسند برقم(٦٢٣) (١/١٣٢) ورقم(٧٢٦) (١/١٥١) ورقم(١٠٢١)(١/٢٠٠).

من قتل أنفسهم واستحلالهم محرماً ويحتمل أن الضمير للنار التي أوقدت لهم فيكون المعنى أنهم لو دخلوا فيها لاحترقوا فماتوا فلم يخرجوا[١].

(المعروف) : ما كان من الأمور المعروفة في الشرع وخلافه المنكر.

فقه الحديث

أولاً في الحديث دليل على أن مَنْ أطاع ولاة الأمر في معصية الله كان عاصياً وان ذلك لا يمهد له عذراً عند الله، بل إثم المعصية لا حق له وإنْ كان لولا الأمر لم يرتكبها.

ثانياً أن الأمة لا تجتمع على خطأ لانقسام السرية قسمين: منهم من هان عليه دخول النار فظنه طاعة ومنه مَنْ فهم حقيقة الأمر وأنه مقصور على ما ليس بمعصية[٢].

******

الحديث العشرون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ (حديث صحيح)[٣]

---

1 ابن حجر، فتح الباري، (٣٨٤/٨) والعظيم آبادي، عون المعبود (٢٠٨/٧).

2 ابن حجر، فتح الباري (٣٨٥/٨).

3 البخاري كتاب الأحكام، باب: كيف يُبايع الإمام الناس، رقم (٧١٩٩) ص (١٣٧٤) وكتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ:" سترون بعدي أموراً تنكرونها" رقم (٧٠٥٦) ص (١٣٥٠ ومسلم، كتاب الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها رقم (١٧٠٩) ص (٧٠٩). والنسائي، كتاب البيعة، باب: البيعة على السمع والطاعة، رقم (٤١٥٥ و٤١٥٦ و٤١٥٧ و٤١٥٨ و٤١٥٩ و٤١٦٠) ص (٩٨٩ و٩٩٠).
وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب البيعة، رقم (٢٨٦٦) (٩٥١/٢). ولحمد رقم (٢٢١٧٠) (٤٢٨/٦) ورقم (٢٢١٩٢) (٤٣١/٦) ورقم (٢٢٢٠٩) (٤٣٥/٦). رقم (٢٨٦٦) (٩٥١/٢).

غريب الحديث

بايعنا : المبايعة المعاهدة والمعاقدة كأن كل واحد باع ما عنده من صاحبه وأعطاه خالصة نفسه طاعته ودخيلة أمره[١].

المنشط : من النشاط وهو الأمر الذي تنشط له وتُؤثر فعله أو المحبوب إليك[٢].

المكرهُ : ما يكرهه الإنسان ويشق عليه[٣].

الاثرة : اسم من الاستئثار أي وعلى تفضيل غيرنا علينا[٤].

******

الحديث الحادي والعشرون: قال مسلم –رحمه الله–حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ رَجُلٌ لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ فَقَالَ قُمْ يَا حُذَيْفَةُ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ قَالَ اذْهَبْ فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَلَا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَفَرَغْتُ قُرِرْتُ فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ قُمْ يَا نَوْمَانُ (حديث صحيح) [٥]

---

1 ابن الأثير، النهاية (١/١٧١).

2 المصدر السابق (٥/٥٠).

3 المصدر السابق (٤/١٤٦).

4 المصدر السابق (١/٢٦).

5 مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب رقم (١٧٨٨) ص (٧٤٤) وأحمد رقم (٢٢٨٢٣) (٦/٥٤٣).

غريب الحديث

وقرّ : القرُّ البر الشديد[1].

تذعرهم عليّ : لا تفزعهم عليّ ولا تحركهم عليّ[2].

كأنّما أمشي في حمّام : أي أنه لم يجد البرد الذي يجده الناس ولم يتأذ من الريح الشديدة بل عافاه الله من كل ذلك ببركة دعاء النبي وبفضل إجابته لأمر رسول الله[3].

******

الحديث الثاني والعشرون: قال الترمذي –رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد بْنِ مُوسَى أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْمُبَارَكِ أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظَّهْرَان فَآذَنَا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ فَأَمَرَنَا بِالْفِطْرِ فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعُونَ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ (حديث صحيح) [4]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 ابن الأثير، النهاية، (٣٤/٤).

2 المصدر السابق (١٤٩/٢).

3 النووي، شرح مسلم، (١١٥/١٢).

4 مسلم كتاب الصيام، بـاب: أجـر المفطر في السفر إذا تولى العمل، رقم(١١٢٠) ص (٤٣٤الترمذي كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الفطر عند القتال رقم (١٦٨٤) ص (٤٠٤). وأبو داود كتاب الصوم، باب: الصوم في السفر، رقم (٢٤٠٦) ص(٣٤٩). وأحمد رقم (١٠٨٤٩) (٤١٣/٣)، ورقم(١٠٩١٤) (٤٥٣/٣).

المطلب الثاني: معالجة المخالفين للأمر العسكري

الحديث الثالث والعشرون: قال البخاري –رحمه الله–حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَذَكَرَ حَدِيثَهُ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا

(حديث صحيح) [1]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية

1 البخاري، كتاب التفسير، باب: (وعلى الثلاثة الذين خلفوا...) الآية [١١٨ من التوبة]. رقم (٤٦٧٧) ص(٨٩٣) وفي كتاب الوصايا، باب: إذا تصدّق أو وقف بعض رقيقه أو داوبه فهو جائز رقم (٢٧٥٧) ص(٥٣١) وكتاب الجهاد، باب: من أراد غزوة نورّى بغيرها ومن أحبّ الخروج يوم الخميس رقم (٢٩٤٧-٢٩٥٠) ص (٥٦٦) وفي كتاب المناقب، باب: صفة النبي رقم (٣٥٥٦) ص (٦٨١) وفي كتاب المغازي باب: قصة غزوة بدر رقم (٣٩٥١) ص (٧٥٢) وفي باب: حديث تعب بن مالك رقم (٤٤١٨) ص (٨٣٤) وفي كتاب التفسير، باب (سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم...) الآية [٥٩ من التوبة] رقم (٤٦٧٣) ص(٨٩٢) وفي كتاب الأحكام، باب: هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه رقم (٧٢٢٥) ص (١٣٧٨) ومسلم، كتابة التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك رقم (٢٧٦٩) ص (١١٠٨). وأبو داود، كتاب السنة، باب: مجانبة أهل الأهواء وبغضهم رقم (٤٦٠٠) ص (٦٥٠). والترمذي، كتاب التفسير، باب: تفسير سورة التوبة رقم (٣١٠٢) ص (٦٩٩) والنسائي، كتاب في الإيمان والنذور، باب إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفي رقم (٣٨٢٨) ص (٩١٩) وفي باب إذا أهدى ماله على وجه النذر رقم (٣٨٢٩) ص (٩١٩) ورقم (٣٨٣٠) ص (٩٢٠). وأحمد برقم (١٥٣٤٣) (٤٥٦/٣)، ورقم (١٥٣٤٥) (٤٥٩/٣) ورقم (٦٦٢٩) (٣٨٧/٦).

المبحث الرابع: الأمن وحفظ القيادة

يقصد به مجموعة الإجراءات والتدابير التي تضع القيادة والقوات في مأمن من مباغتة العدو لها ومنع العدو من الحصول على المعلومات بالإضافة إلى توفير الحماية لطرق المواصلات والإمداد لتلك القوات[1].

لقد كان رسول الله ﷺ كحرص كل الحرص على إخفاء أسرار الجيش ويأمر بالاحتفاظ بها وعدم افشائها لمن لا تلزمه سواء كان صديقا أم عدوا.

والأحاديث الواردة في الأمن وحفظ القيادة يمكن تصنيفها تحت المطالب الآتية:

المطلب الأول: اتخاذ الحراسة على الجيش

الحديث الرابع والعشرون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهِرَ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ

(حديث صحيح) [2]

******

الحديث الخامس والعشرون: قال البخاري – رحمه الله- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ مَا هَذِهِ لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ

---

1 خطاب، محمود شيت، ص: ٣١٨، والأيوبي، الموسوعة العسكرية (١١٦/١).

2 البخاري، كتاب الجهاد والسير، بابك الحراسة في الغزو وفي سبيل الله رقم (٢٨٨٥) ص (٥٥٥) ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص رقم (٢٤١٠) ص (٩٨١). والترمذي، كتاب المناقب، باب: مصادفة سعد تمنيه ﷺ ليت رجلا صالحا يحرسني الليلة رقم (٣٧٥٦) ص(٨٥٣).

فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ عَمْرٌو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السادس والعشرون: قال ابن ماجة– رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِمَ اللَّهُ حَارِسَ الْحَرَسِ (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه ابن ماجة[2] والدارمي[3] من طريق صالح بن محمد به وصالح ضعّفه احمد وابن معين وقال البخاري وأبو حاتم عنه منكر الحديث.

قال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ولا يعلم ويسند المراسيل ولا يفهم[4] وأيضا الإسناد منقطع لأن عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة بن عامر كما قال الدارمي فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

---

1 البخاري، كتاب المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح رقم (٤٢٨٠) ص (٨٠٩).

2 كتاب الجهاد، باب: فضل الحرس والتكبير في سبيل الله رقم (٢٧٦٩)(٢/٩٢٥).

3 كتاب الجهاد، باب: في الذي يسهر في سبيل حارسا، رقم (٢٤٠١) (٢/١٦٨).

4 ابن أبي حاتم الرازي، عبد الرحمن، (ت ٣٢٧هـ). الجرح والتعديل، ط١، م٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢، (٤/٤١١). والبخاري محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ)، التاريخ الصغير، ط ١، م٢ (تحقيق محمود ابراهيم زايد) دار الوعي، حلب، ١٩٧٧، (٢/١٠٣).

الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي، (ت ٣٦٥هـ). الكامل في ضعفاء الرجال، ط٣، م٧، (تحقيق يحيى مختار) دار الفكر، بيروت، سنة ١٩٨٨ (٤/٥٨) وابن حجر، أحمد بن علي (ت٨٥٢هـ) تقريب التهذيب، ط١، م٣، (تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ١٩٨٦ (١/٢٧٣).

الحديث السابع والعشرون: قال أحمد- رحمه الله- حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنَا زَبَّانُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا رِشْدِينُ عَنْ زَبَّانَ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتَطَوِّعًا لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ لَمْ يَرَ النَّارَ بِعَيْنَيْهِ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد[1] بهذا الإسناد وفيه زبّان بن فائد الحمراوي ضعّفه ابن معين وابن حبان والذهبي وابن حجر.

قال الإمام أحمد أحاديثه مناكير لا يحتج به[2] وأيضاً في إسناده رشدين بن سعد ضعّفه أحمد وأبو زرعة وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث فيه غفلة[3].

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 المسند رقم (١٥١٨٥)، (٤٦١\٤)

2 ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٦١٦/٣) والذهبي: محمد بن أحمد بن عثمانن (ت ٧٤٨). المغني في الضعفاء، ط١، م٤، (تحقيق نور الدين عتر) (٢٣٦/١) وابن الحوزي، عبد الرحمن بن علي (ت٥٧٩). الضعفاء والمتروكين، ط١، م٢ (تحقيق عبد الله القاضي) دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (١٤٠٦) هـ (٢٩٢/١). والعقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر (ت ٣٢٢). ضعفاء العقيلي، ط١، م٤ (تحقيق عبد المعطي قلعجي) دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٨٤، (٩٦/٢). وابن حجر، تقريب التهذيب (٢١٣/١).

3 الذهبي، المغني في الضعفاء (٢٣٢/١). والذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨). الكاشف، ط، م٢، (تحقيق محمد عوامة) دار القبلة للثقافة سنة ١٩٩٢ (٣٩٦/١).

وابن حجر، تقريب التهذيب (٢٠٩/١).

المطلب الثاني: اتخاذ الشعار

من وسائل تحقيق الأمن للقيادة اتخاذ الشعار وهو المعروف بكلمة السر في الاصطلاح العسكري الحديث فعندما يلتقي جندي بآخر لا يعرفه يأمره أن ينطق بكلمة السر المصطلح عليها في تلك الليلة فإذا نطقها عصم نفسه من القتل وإلا أمره الجندي الآخر بالتوقف تحت تهديد السلاح حتى يتمكن من القبض عليه[1].

******

الحديث الثامن والعشرون: قال أبو داود- رحمه الله- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ شِعَارُنَا أَمِتْ أَمِتْ

(حديث صحيح)

جميع الحقوق محفوظة
مركز براءة للدراسات وتقنية الرسائل الجامعية

تخريج الحديث

أبو داود[2] وأحمد[3].من طريق عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن أبيه ورواه الدارمي[4] من طريق أبي عمير عن إياس به

غريب الحديث

أمِتْ أمِتْ : هو أمر بالموت والمراد به التفاؤل بالنصر بعد الأمر بالإماتة هي حصول الغرض للشعار فإنهم جعلوا هذه الكلمة بينهم يتعارفون بها لأجل ظلمة الليل[5].

******

---

1 خطاب، محمود شيت(١٣٨٦ه)، المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم، ط١ (٤٠٢/١). والحسيني، مصطفى شحاته(١٣٩١ه). الفقه الإسلامي والعلاقات الدولية، ط١، دار الكتاب الجامعي، ص ١٤٨.

2 كتاب الجهاد، باب: في الرجل ينادي بالشعار، رقم (٢٥٩٦) ص (٣٧٥).

3 المسند رقم (١٦٠٦٢) (٦٤/٤).

4 كتاب الجهاد، باب: الشعار رقم (٢٤٥١) (١٨٠/٢).

5 ابن الأثير، النهاية، (٤٢٧/٢).

الحديث التاسع والعشرون: قال أحمد- رحمه الله- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَجْلَحُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ الْعَدُوَّ غَدًا وَإِنَّ شِعَارَكُمْ حم لَا يُنْصَرُونَ (حديث حسن)

تخريج الحديث

أخرجه أحمد[1] بهذا الإسناد وهو إسناد حسن لأن فيه أجلح بن عبد الله بن حجيّة وثقة ابن معين[2] والعجلي[3].

قال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، ويروي عنه الكوفيون وغيرهم ولم أرى له حديثاً مجاوزاً للحد لا إسناداً ولا متناً وهو عندي مستقيم الحديث صدوق.

وقال عمرو بن علي: مستقيم الحديث، صدوق[4].

جميع الحقوق محفوظة
الجامعة الاردنية

وقال الذهبي وابن حجر: صدوق، شيعي[5].

وأخرجه الترمذي[6] وأبو داود[7] من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن المهلب عمن سمع النبي ﷺ وهو طريق منقطع كما يظهر.

فالحديث بمجموعة طرقه حسن والله أعلم.

******

---

1 المسند، رقم (١٨٠٧٨)، (٥/ ٣٦٨).

2 ابن الجوزي: الضعفاء والمتروكين (١/ ٦٤).

3 العجلي، أحمد بن عبد الله (ت ٢٦١ هـ)، معرفة الثقات، ط١، م٢، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم)، مكتبة المدينة المنورة، سنة ١٩٨٥ (٢١٢/١).

4 ابن حجر، تهذيب التهذيب (١/١ ١٦٥).

5 الذهبي، المغني (١/ ٣٢) والذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨)، من تكلم فيه، ط١، م٢، (تحقيق محمد شكور أمرير)، مكتبة المنار، سنة ١٤٠٦ هـ (١/ ٣٤). وابن حجر، التقريب (٩٦/١).

6 كتاب الجهاد، باب، ما جاء في الشعار، رقم (١٦٨٢) ص (٤٠٤).

7 كتاب الجهاد، باب، ف يالرجل ينادي بالشعار رقم (٢٥٩٧) ص (٣٧٥).

الحديث الثلاثون: قال ابو داود- رحمه الله- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ كَانَ شِعَارُ الْمُهَاجِرِينَ عَبْدَ اللَّهِ وَشِعَارُ الْأَنْصَارِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[1] بهذا الإسناد وهو إسناد ضعيف لأن فيه الحجاج بن أرطأة النخعي ضعّفه النسائي وابن معين وابن مهدي ويحيى القطان والدار قطني وابن عدي، قال أحمد: لا تحتج به يزيد في الأحاديث ويروي عمن لم يلقه وقال أبو حاكم يَدلس عن الضعفاء لا تحتج بحديثه.

وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث في حديثه اضطراب كثير[2].

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

فقه الحديث

اتخاذ الشعار له منافع كثيرة أهمها ما يلي:

أولاً معرفة الجنود بعضهم بعضاً في ظلمة الليل فلا يقع أحدهم على صاحبه ظناً منه أنه من الأعداء.

ثانياً بالشعار يمكن القضاء على اختراقات جواسيس الأعداء لصفوف الجيش المسلم.

ثالثاً التداعي بالشعار سبب لنصرة الجنود بعضهم بعضاً عند الحاجة[3].

---

1 كتاب الجهاد، باب: في الرجل ينادي بالشعار رقم (٢٥٩٥) ص (٣٧٥).

2 ابن عدي، الكامل في الضعفاء (٢٢٤/٢) والذهبي المغني في الضعفاء (١٤٩/١) وابن الجوزي الضعفاء والمتروكين (١٩١/١)، وابن حجر، تهذيب التهذيب (١٧٢/٢).

3 الرحيباني، مصطفى السيوطي، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، منشورات المكتب الإسلامي (بدون تاريخ)، (٥٣٤/٢).

المطلب الثالث: اتخاذ أساليب التمويه وخداع العدو

الحديث الواحد و الثلاثون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

ورّى : بمعنى ستر وتستعمل في إظهار شيءٍ مع إرادة غيره[2].

******

الحديث الثاني والثلاثون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بُورُ بْنُ أَصْرَمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْحَرْبَ خَدْعَةً (حديث صحيح) [3]

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: مَنْ أراد غزوة فورّى بغيرها رقم (٢٩٤٧) و(٢٩٤٨) ص(٥٦٦). وكتاب الوصايا، باب: إذا تصدّق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز رقم (٢٧٥٧) ص (٥٣١).

والترمذي كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة رقم (٣١٠٢) ص (٦٩٩). والنسائي، كتاب الغيمان والنذوب، باب: إذا أهدى ماله على وجه النذر رقم (٣٨٢٩) ص (٩١٩) وبرقم (٣٨٣٠) و(٣٨٣١) ص (٩٢٠). وأبو داود، كتاب الطلاق، باب: فيما عني به الطلاق والنيات، رقم (٢٢٠٢) ص (٣١٩) وكتاب آيات الإيمان والنذور، باب: فيمن نذر أن يتصدق بماله رقم (٣٣١٧) ص (٤٨١) ورقم (٣٣١٩) ص (٤٨٢). وكتاب السنة، باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم رقم (٤٦٠٠) ص (٦٥٠) وأحمد في المسند رقم (١٥٣٤٣) (٤٨٩/٤) ورقم (١٥٣٤٥) (٤٩٠/٤) ورقم (١٥٣٥٤) (٤٩١/٤).

2 ابن الأثير، النهاية (١٥٦/٥) وابن حجر، فتح الباري، (٢١٤/٦).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الحرب خَدْعَة رقم (٣٠٢٨) و(٣٠٢٩) ص (٥٧٩). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز الخداع في الحرب رقم (١٧٤٠) ص (٧٢٣). والترمذي، كتاب

غريب الحديث

الحرب خَدْعةٌ : معناه أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدةٍ. وقيل أن معناه إذا خدع مرة واحدة لم تقل عثرته وأصل الخَدْع إظهار أمر وإضمار خلافه[1].

فقه الحديث

أولا. اتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما أمكن، إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز[2].

ثانيا. الخداع في الحرب يكون بالتعريض والكمين وبكل وسيلة تؤمن عنصر المباغتة والمبادرة وتجعل القوات في منأى عن ضربات العدو الموجعة.

******

الحديث الثالث والثلاثون: قال مسلم –رحمه الله– حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَكَانَتْ مِنْ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ الْحَرْبُ وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا (حديث صحيح)[3]

الفتن، باب: ما جاء إذا ذهب كسرى فلا كسرى بعده (٢٢١٦) ص (٥٠٩) وأحمد في المسند رقم (٧١٤٤)(٤٦٤/٢).

1 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، (١٤/٢) وابن حجر، فتح الباري (٢٦٩/٦) والنووي، شرح مسلم (١٢/ ٣٨).

2 نفس المرجع السابق.

3 البخاري، كتاب الصلح، باب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، رقم (٢٦٩٢) ص (٥١٣) ومسلم كتاب البر والصلة، باب: تحريم الكذب وبيان المباح منه رقم (٢٦٠٥) ص (١٠٤٧)وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في إصلاح ذات البين، رقم (٤٩٢١) ص (٦٩٤). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في إصلاح ذات البين رقم (١٩٣٨) ص (٤٥١) وأحمد رقم (٢٦٧٢٧) و(٢٦٧٣١) (٥٥٢/٧).

فقه الحديث

قال النووي –رحمه الله–: "الظاهر إباحة حقيقة الكذب في الأمور الثلاثة، لكن التعريض أولى"[١].

وقال ابن العربي –رحمه الله–: "الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقاً بالمسلمين لحاجتهم إليه"[٢].

******

الحديث الرابع والثلاثون: قال البخاري– رحمه الله– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ[٣] فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ هَذَا يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَدْ عَنَّانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ قَالَ وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلُّنَّهُ قَالَ فَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ (حديث صحيح)[٤]

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث

عنّانا : أكثر علينا وشدد[٥]

---

1 النووي، شرح مسلم، (٨٤/١٦).

2 ابن العربي، أحكام القرآن (١٨٣/٣).

3 ابن الأثير: النهاية (١٥٣/٣)

4 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الكذب في الحرب، رقم (٣٠٣١) ص (٥٧٩) وكتاب الرهن، باب: رهن السلاح رقم (٢٥١٠)، ص (٤٧٥).
ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود رقم (١٨٠١)، ص(٧٤٩) وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم، رقم (٢٧٦٨) ص(٤٠٣).

5 ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٥٣) البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان، رقم (٣٠٠١) ص(٥٨٤) ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل، رقم (١٧٥٤) ص(٧٢٧). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الجاسوس، رقم (٢٦٥٣) و(٢٦٥٤)، ص (٣٨٣). وأحمد رقم (١٦٠٥٩) (٦٣٦/٤) ورقم (١٦٠٨٤)(٦٤٢/٤)، ورقم (١٦٠٩٦)(٦٤٤/٤). والدارمي، كتاب السير، باب: الشعار، رقم (٢٤٥١)(١٨٠/٢).

المطلب الرابع: محاربة التجسس والاختراقات الأمنية

إن القيادة التي تريد المحافظة على أمنها وتبقى بعيدة عن اختراقات عدوها تعمل جادة على مقاومة أي محاولةٍ يبذلها عدوها لزرع عيونه وبث جواسيسه.

الحديث الخامس والثلاثون: قال البخاري– رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ فَقَتَلَهُ فَنَفَّلَهُ سَلَبَهُ (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

انفتل : خرج مسرعا[2].

فقه الحديث

حكم الجاسوس: إنْ كان الجاسوس كافرا حربيا فيجوز قتله بإجماع المسلمين وإن كان معاهداً أو ذمياً فقال مالك والأوزاعي: يصير ناقضا للعهد إنْ رأى الإمام استرقاقه أرقه ويجوز قتله أما الجمهور فذهبوا إلى أن الإمام يعزره بما يرى من ضرب أو حبس أو غير ذلك ولا يجوز قتله.

وأمّا الجاسوس المسلم فمن العلماء منْ رأى قتله كمالك وأحمد ومنهم من رأى عدم قتله كأبي حنيفة وكالشافعي ومنهم من قال: إن قتله راجع إلى رأي الإمام فإنْ رأى في قتله مصلحة للمسلمين قتله وإنْ رأى عدم قتله أصلح لم يقتله[3]. والله أعلم.

******

الحديث السادس والثلاثون: قال البخاري– رحمه الله– حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ

---

1 ابن الأثير، النهاية (٣٦٧/٣)

2 ابن الأثير، النهاية (٣٦٧/٣)

3 النووي، شرح مسلم، (٥٥/١٢)، وابـن حجر، فتح الباري (٢٨١/٦). والعظيم آبادي، عون المعبود (٢٢٥/٧) وابن القيم، زاد المعاد (٣٧١/٣ و٣٧٢).

وَكُلُّنَا فَارِسٌ قَالَ انْطَلَقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنْ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ.....الحديث (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

روضة خاخ : وادٍ يصب في النقيع من الشرق، بين رواوة والغصن بقرب حمراء الأسد من المدينة وهي تعدّ من أحماء المدينة التي حماها النبي والخلفاء الراشدون[2].

******

الحديث السابع والثلاثون: قال أبو داود– رحمه الله–حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَبَّبٍ أَبُو هَمَّامٍ الدَّلَّالُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ حَيَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَكَانَ عَيْنًا لأَبِي سُفْيَانَ وَكَانَ حَلِيفًا لِرَجُلٍ مِنْ الْأَنْصَارِ فَمَرَّ بِحَلْقَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِنِّي مُسْلِمٌ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَقُولُ إِنِّي مُسْلِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنْكُمْ رِجَالًا نَكِلُهُمْ إِلَى إِيمَانِهِمْ مِنْهُمْ فُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ (حديث صحيح)

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[1] وأحمد[2] من طريق سفيان عن أبي إسحاق به.

---

1 البخاري، كتاب المغازي، باب: فضل من شهد بدراً رقم (٣٩٨٣) ص (٧٥٦) وكتاب الجهاد والسير باب: الجاسوس رقم (٣٠٠٧) ص (٥٧٥) وباب: إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهن، رقم (٣٠٨١) ص(٥٨٩) وكتاب التفسير، باب: "لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء" رقم (٤٨٩٠) ص(٩٦٢) وكتاب الاستئذان، باب: من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليتبين أمره، رقم (٦٢٥٩) ص (١٢٠٥) وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: ما جاء في المتأولين، رقم (٦٩٣٩)، ص (١٣٢٤). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر –رضي الله عنهم– وقصة حاطب بن أبي بلتعة رقم(٢٤٩٤)، ص(١٠١١). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الجاسوس الذمي، رقم(٢٦٥٠) ص (٣٨٢). والترمذي، كتاب التفسير، باب: ومن سورة الممتحنة، رقم (٣٣٠٥) ص (٧٥١). وأحمد برقم (١٠٩٣)(١/٢١١).

2 الحموي، ياقوت بن عبد الله (ت ٦٨٦ هـ) معجم البلدان م٥، دار صادر، بيروت سنة ١٩٨٤، (٣٣٥/٢) والبلادي، عاتق بن غيث(١٩٨٢). معجم معالم الحجاز ط١، م٤، دار مكة للطباعة والنشر والتوزيع، (٩١/٣).

المبحث الخامس: الحزم

تعريفه وأهميته

يعرّف الحزم اصطلاحاً بأنه القدرة على البت في الأمور السريعة، عندما يتطلب الموقف ذلك ثم إصدار القرارات والأوامر بقوة ووضوح وإلزام الجند بها ويكون مع العدو بمعاقبته وانزال العقوبة الرادعة[٣].

والحزم من المبادئ الضرورية التي يجب على القيادة الاتصاف بها، لأن القائد المتردد لا يقتصر ضرره على نفسه فحسب بل يتعدّى ذلك إلى جنوده لكونه قدوة لهم فإذا كان التردد صفة سيئة في الناس عامة فإنها في القادة العكسريين أشد سوءاً لأنها تعرض الجيش، للخطر والهزيمة.

وقد شبه العلماء القائد الحازم بالتاجر الحكيم الذي لا يبذل ماله إلا فيما يعود عليه بالنفع فقالوا: القائد الحازم كالتاجر الحاذق إن رأى ربحاً إتجر وإلا تحفظ برأسماله ولا يطلب الغنيمة حتى يحرز السلامة[٤].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

ويمكن إجمال أضرار التردد وترك الحزم بما يلي:

أولا. تردد القائد يجعله يفقد ثقته بنفسه، فحين يصدر أمراً ثم يعود فيلغيه ويستمر الأمر هكذا دون أن يستقر على رأي معين، حينئذٍ ينهار جانب مهم من جوانب المعركة فهي تحتاج رأي سديد وخطة سليمة وتصرفٍ حكيم وهذه لا تتحقق في القائد المتردد.

---

1 الجهاد، باب: في الجاسوس الذمي، رقم (٢٦٥٢)، ص (٣٨٣).

2 المسند رقم (١٨٤٨٦) (٤٤٣/٥).

3 الأيوبي، هيثم، الموسوعة العسكرية (٢٠٣/٢)، وخطاب، محمود شيت (١٩٦٦)، المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم، دار الفتح للطباعة والنشر، (٧٣/١).

4 الأزرق، أبو عبد الله، بدائع السلك في طبائع الملك م٣، (تحقيق د. علي سامي النشار)، دار الحرية للطباعة والنشر والتوزيع بغداد، سنة ١٣٩٧هـ، (٢٠٤/١) والمرادي الحضرمي، محمد بن الحسن، الأشارة في تدبير الإمارة، ط١ م ١(تحقيق د. علي سامي النشار)، مطابع النجاح، الدار البيضاء، ص: ١٣٣.

ثانياً. تردد القائد يفقد القيادة هيبتها ويضيّع وحدتها ويصبح الجند في حيرة وتناقض لأنهم يفقدون الثقة بقيادتهم فهم يجدونها مترددة لا تعرف قراراً تتمسك به ولا تستطيع أن تستقر على رأي واحدٍ مما يؤدي إلى فشل ذريع[1].

******

الحديث الثامن والثلاثون: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ اقْتُلُوهُ

(حديث صحيح)[2]

ابن خَطَل : هو عبد العزى وقيل عبد الله بن خطل كان قد أسلم ثم ارتد وقتل[3] مسلماً كان يخدمه وكان –قبّحه الله– يهجو النبي ويسبه ويظهر ذلك بين الناس.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

1 فرج، محمد، من معارك الاسلام الحاسمة، القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، ص: ٣٩.

2 البخاري، كتاب الحج، باب: دخول الحرم ومكة بغير إحرام، رقم (١٨٤٦) ص (٣٥٢) وكتاب الجهاد والسير، باب: قتل الأسير وقتل الصبر، رقم (٣٠٤٤) ص(٥٨٢) وكتاب المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح رقم (٤٢٨٦) ص (٨١٠) وكتاب اللباس، باب: المغفر، رقم (٥٨٠٨) ص (١١٣٦).

ومسلم، كتاب الحج، باب: جواز دخول مكة بغير إحرام رقم (١٣٥٧) ص (٥٣٦). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في المغفر رقم (١٦٩٣) ص(٤٠٥). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: قتل الأسير ولا يُعرض عليه الإسلام، رقم (٢٦٨٥) ص(٣٨٩). والنسائي، كتاب مناسك الحج، باب: دخول مكة بغير إحرام رقم(٢٨٦٤) و(٢٨٦٥) ص(٦٨٩). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب السلاح، رقم(٢٨٠٥) (٩٣٨/٢). وأحمد برقم (١١٦٥٧) (٥٥٠/٣) ورقم (١٢٢٧٠) (٦٤٣/٣) و(١٢٤٤١) (٢٢/٤). ورقم (١٢٩٣٢) (٩٨/٤).

والدا رمي، كتاب المناسك، باب: في دخول مكة بغير إحرام وبغير حج والعمرة رقم(١٩٣٨) (٦٢/٢) وكتاب السير، باب: كيف دخل النبي مكة رقم (٢٤٥٦) (١٨١/٢).

3 العظيم آبادي، عون المعبود (٢٥١/٧) وابن القيم زاد المعاد (٣٩٢/٣).

فقه الحديث

ظهر من الحديث مبدأ الحز من خلال:

أولا : القرار السريع منه عليه السلام بقتل من ثبت خطره على الدعوة حتى وإن تعلق بأستار الكعبة.

ثانيا : إنزال العقوبة الرادعة في حق العدو الذي يخشى شره ولا تأمن فتنته.

******

الحديث التاسع والثلاثون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ

(حديث صحيح) [1]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الإسلامية
مركز إيداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الأربعون: قال مسلم- رحمه الله- و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا و قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَآمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا وَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ بَنِي قَيْنُقَاعَ وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ

(حديث صحيح) [2]

******

---

1 البخاري، كتاب المغازي، باب: قتل أبي رافع إبن أبي الحقيق، رقم (٤٠٣٨) و(٤٠٣٩) و(٤٠٤٠) ص (٧٦٧ و٧٦٨). وكتاب الجهاد والسير، باب: قتل المشرك النائم، رقم (٣٠٢٣) ص (٥٧٩).

2 البخاري، المغازي، باب: حديث بني النضير، رقم (٤٠٢٨) ص(٧٦٤). ومسلم كتاب الجهاد والسير، باب: إجلاء اليهود من الحجاز، رقم (١٧٦٦) ص(٧٣٣)، وأبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيئ، باب: في خبر بني النضير، رقم (٣٠٠٥) ص(٤٤٠).

الحديث الواحد والأربعون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

سراة : أشراف القوم ورؤساؤهم[2].

فقه الحديث

فيه دليل على جواز إفساد أموال الحربيين بالتحريق والقطع وغير ذلك، إن كان فيه مصلحة ظاهرة وإلا لا يجوز ذلك وهذا مذهب مالك والثوري وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق والجمهور وذهب أبو بكر الصديق والليث بن سعد وأبو ثور والأوزاعي إلى عدم الجواز[3].

جميع الحقوق محفوظة
******
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث الثاني والأربعون: قال البخاري- رحمه الله-حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ هُوَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ إِنَّ

---

1 البخاري، كتاب المزارعة، باب: قطع الشجر والنخل، رقم (٢٣٢٦) ص(٤٣٧)، وكتاب الجهاد والسير باب: حرق الدور والنخيل، رقم (٣٠٢١) ص(٥٧٨)، وكتاب المغازي، باب: حديث بني النضير، رقم (٤٠٣١) و(٤٠٣٢) ص(٧٦٤) وكتاب تفسير القرآن، باب: قوله "ما قطعتم من لينة" رقم (٤٨٨٤) ص(٩٦٠). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها، رقم (١٧٤٦)، ص(٧٢٤). والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحشر، رقم (٢٣٠٢) ص(٧٥١). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الحرق في بلاد العدو رقم (٢٦١٥)، ص (٣٧٨). وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب: التحريق بأرض العدو رقم (٢٨٤٤) و(٢٨٤٥)(٢/٩٤٨، ٩٤٩) وأحمد رقم (٤٥١٨) (٢/٧٠) ورقم (٥١١٥) (٢/١٥٠) ورقم (٤٥٩٥) (٢/٢٠١) ورقم (٦٠١٨) (٢/٢٧٦).

2 ابن الأثير، النهاية (٢/٣٢١).

3 النووي، شرح مسلم (٧/٤٣)، وابن حجر، الفتح (٦/٢٦٥)، والعظيم آبادي، عون المعبود (٧/١٩٧).

هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ قَالَ فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ قَالَ لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثالث والأربعون: قال الترمذي–رحمه الله– حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ قَالَ عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّيَ سَبِيلُهُ فَكُنْتُ مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ فَخُلِّيَ سَبِيلِي.....الحديث (حديث صحيح)

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[2] وأبو داود[3] والنسائي[4] وابن ماجه[5] وأحمد[6] والدارمي[7] من طريق عبد الملك بن عمير به وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

غريب الحديث

أنبت : أراد نبات شعر العانة[8].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: إذا نزل العدو على حكم رجل، رقم (٣٠٤٣) ص(٥٨٢). وكتاب مناقب الأنصار، باب: مناقب سعد بن معاذ –رضي الله عنه–(٣٨٠٤) ص(٧٢٣). وكتاب المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، رقم (٤١٢١) ص(٧٨٢) و كتاب الاستئذان، باب: قول النبي ﷺ "قوموا إلى سيدكم" رقم (٦٢٦٢) ص(١٢٠٦). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عَدْل أهلٍ للحكم. رقم (١٧٦٨) ص(٧٣٤). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في القيام، رقم (٥٢١٥) ص(٧٣٢).

2 كتاب السير، باب: ما جاء في النزول على الحكم، رقم (١٥٨٤) ص(٣٨٥).

3 كتاب الحدود، باب في الغلام يصيب الحد، رقم (٤٤٠٤) ص (٦١٩).

4 كتاب الطلاق، باب: متى يقع طلاق الصبي، رقم (٣٤٢٧) ص(٨٢٦).

5 كتاب الحدود، باب من لا يجب عليه الحد. رقم (٢٥٤١) (٨٤٩/٢).

6 رقم (١٨٢٩٩)(٤٠٢/٥)، و(١٨٩٢٨)(٥١٩/٥) و(٢٢١٥٢)(٤٢٤/٦) و(٢٢١٥٣) (٤٢٥/٦).

7 كتاب السير، باب: حد الصبي متى يقتل، رقم (٢٤٦٤) (١٨٣/٢).

8 ابن الأثير، النهاية (٤/٥).

فقه الحديث

فيه دليل على مَنْ رأى أن الإنبات علامة على البلوغ[1].

******

الحديث الرابع والأربعون: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنْ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ قَالَ يَحْيَى أَحْسِبُهُ قَالَ جُوَيْرِيَةَ أَوْ قَالَ الْبَتَّةَ ابْنَةَ الْحَارِثِ (حديث صحيح) [2]

غريب الحديث

غارّون : غافلون[3].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث الخامس والأربعون: قال مسلم– رحمه الله– و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أُتِيَ بِامْرَأَةٍ مُجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ فَقَالَ لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ كَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ (حديث صحيح) [4]

---

1 العظيم آبادي، عون المعبود (٥٢/١١).

2 البخاري، كتاب العتق، باب: منْ ملك من العرب رقيقا، رقم (٢٥٤١) ص(٤٨١). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الأعلام بالإغارة، رقم (١٧٣٠) ص(٧٢٠). وأبو داود: كتاب الجهاد، باب: في دعاء المشركين، رقم(٢٦٣٣) ص(٣٨٠). وأحمد برقم (٤٨٤٢)(١١٢/٢) ورقم (٤٨٥٨) (١١٥/٢) ورقم (٥١٠٣) (١٤٩/٢).

3 ابن الأثير النهاية (٣١٩/٣).

4 مسلم، كتاب النكاح، باب: تحريم وطء الحامل المَسْبِيّة، رقم(١٤٤١) ص(٥٧٣). وأحمد رقم(٢١١٩٦) (٢٥٢/٦) و(٢٦٩٧٣) (٦٠٠/٧).

غريب الحديث

مُجحٌ : الحامل التي قُربتْ ولادتها[1].

فقه الحديث

ظهر في الحديث مبدأ الحزم من خلال زجر الجنود وكفهم عن الأمور المحرّمة التي لا تليق بعقيدة الجيش ولا بأخلاقه لأن القائد المسلم يخوض حروباً عادلة منبثقة من أخلاقه وعقيدته فلا بد من ردع الجنود عن كل أمر يخدش ذلك.

******

الحديث السادس والأربعون: قال البخاري- رحمه الله-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ حَيَّانَ أَبُو زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بِئْرِهَا وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا فَقَالُوا قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيُهَرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

فقه الحديث

ظهر في الحديث مبدأ الحزم من خلال إصداره ﷺ القرار بمنع الجنود من الشرب والأكل من بئر الحجر وإلزامه إياهم بطرح الطعام المصنوع منها وهذا فيه من الثقة والقوة في إصدار القرار وعدم التردد لأن ذلك كله فيه مصالح الجند وتدريبهم على الالتزام بالشرع والطاعة بالمعروف.

******

الحديث السابع والأربعون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ

---

1 ابن الأثير، النهاية (٢٣٣/١).

2 البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿والى ثمود أخاهم صالحا﴾ [هود:٦١]. رقم (٣٣٧٨) و(٣٣٧٩) ص(٦٤٨). ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين رقم (٢٩٨٠) و(٢٩٨١) ص(١١٩٥).

ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قُلْتُ كَانَ مُتَعَوِّذًا فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

الحُرَقة : اسم قبيلة من قبائل جُهينة[2].

متعوذاً : أي أقر بالشهادة لاجئاً إليها ومعتصماً بها ليدفع عنه القتل وليس بمخلص في إسلامه[3].

فقه الحديث

أولاً. الإقرار بالشهادتين يعصم الدم والمال فالمرء إذا تكلم بالشهادة وجب الكف عنه والوقوف عن قتله سواء كان ذلك بعد القدرة عليه أو قبلها.

ثانياً. فيه دليل على أن الأحكام إنما تجري على الظاهر وأن السرائر موكولة إلى الله تعالى[4].

ثالثاً: يجب على القائد كف الجنود وزجرهم عن كل أمر محرم يخدش الأخلاق والعقيدة

---

1 البخاري، كتاب المغازي، باب: بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحروقات من جُهينة، رقم(٤٢٦٩)ص(٨٠٧) وكتاب الديات، باب: قول الله تعالى: (ومن أحياها) رقم (٦٨٧٢) ص(١٣١٠) ومسلم، كتاب الإيمان باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله رقم (٩٦) ص (٦٥) وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: على ما يقاتل المشركون، رقم (٢٦٤٣) ص (٣٨١). وأحمد رقم (٢١٢٣٨) (٦/٢٥٩) ورقم (٢١٢٩٥) (٦/٢٧٠).

2 النووي، شرح مسلم (٢/ ٨٩).

3 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (٣/٢٨٧).

4 النووي، شرح مسلم (٢/٨٩) والعظيم آبادي، عون المعبود (٧/٢١٧).

المبحث السادس: المرونة

المطلب الأول: تعريفها وأهميتها

المرونة تعني القدرة على الحركة والتنقل بسرعة لمواجهة المواقف المختلفة وهي تتضمن عناصر رئيسة:

أولا : التدريب الجيد.

ثانيا : التنظيم الجيد.

ثالثا : الوسائل اللازمة للتنقل السريع.

رابعا : الضبط الجيد.

خامسا : تدابير إدارية جيدة

سادسا : القدرة على التطوير والتحديث واستعمال كل جديد [1].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية

أما أهمية المرونة فإنها تساعد على تنبؤ المستقبل واتخاذ التدابير المسبقة قبل الأحداث الطارئة والمواقف المتبدلة لأن هذه الأحداث والمواقف تتطلب تدريباً راقياً وقابلية حركة عاليةٍ للقوات، واتصالات سريعة واحتياطات كافية.

فالقوات التي تنفذ الأوامر بسرعة وتتجمع وتتحرك بسرعة وتنتقل من الراحة إلى العمل بسرعة وتقفز إلى الأمام وتتخذ تشكيلة القتال وتندفع في هجومها وتستخدم نيرانها وتطارد عدوها بسرعة- إن هذه القوات عليها أن تكون واثقة من النصر دائماً لأن السرعة وقابلية الحركة والإيقاع السريع في القتال تسمح بكسب الوقت، وتخلق أوضاعاً لم يكن العود يتوقعها، ويصعب عليه مقابلتها، وتؤمن زمام المبادأة وتمنع العدو من اتخاذ إجراءات لإيقاف الهجوم.

كذلك تعدُ المرونة من أهم صفات جندي المشاة لأن القيام بالمناورة كالإحاطة والتطويق أو التسلل ما هي إلا نتيجة طبيعية لمرونة المشاة فهو القادر على امتطاء أي نوع من وسائل النقل البرية والجوية والبحرية وهو القادر أيضاً على القتال في جميع الظروف المناخية[1].

---

1 خطاب، محمود شيت، الرسول القائد، ص: ٣١٩ والعسلي، بسام (١٩٧٧)، فن الحرب، ط١، بيروت: دار الفكر، (١٨٧/١).

المطلب الثاني: الأحاديث الواردة في المرونة

الحديث الثامن والأربعون: قال مسلم– رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا أَدْرِي مَا اسْتَثْنَى بَعْضَ نِسَائِهِ قَالَ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ قَالَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ لَنَا طَلِبَةً فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهْرَانِهِمْ فِي عُلْوِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَا إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ دُونَهُ...الحديث (حديث صحيح)

تخريج الحديث

مسلم، كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد رقم (١٩٠١) ص(٧٨٩). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: باب: في بعث العيون، رقم (٢٦١٨) ص(٣٧٨). و أحمد رقم (١١٩٩٠) (٥٩٧/٣).

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

فقه الحديث

ظهر في الحديث عناصر المرونة الآتية:

أولاً. السرعة في الاستعداد والجاهزية العالية للقتال.

ثانياً. الضبط الجيد بقوله عليه السلام لا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ دُونَهُ

******

الحديث التاسع والأربعون: قال الترمذي– رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ عَبَّأَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِبَدْرٍ لَيْلًا (حديث ضعيف)

---

[1] عون، اللواء عبد الرؤوف (١٩٦٦). الفن الحربي في صدر الإسلام، مصر: دار المعارف، ص ١٨، باختصار وتصرف.

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[1] بهذا الإسناد وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقال: وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يَعْرفه، قلت: وفي الإسناد محمد بن حميد الرازي كذّبه أبو زرعة والنسائي وابن خراش وصالح بن محمد الأسدي.

قال البخاري: في حديثه نظر وقال يعقوب بن شيبة، كثير المناكير قال ابن حبان، يتفرّد عن الثقات بالمقلوبات وقال الذهبي: وثّقه جماعة والأولى تركه[2].

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

غريب الحديث

التعبئة : ترتيب الجيش وتهيئته في مواضعه لجعله على أهبة الاستعداد[3] وإذا تمت في الليل فإنها تحتاج إلى مهارة عالية وتدريب راق وتنظيم جيد وسرعة في الحركة والتنقلّ وهذه كلها عناصر رئيسة من عناصر المرونة.

******

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث الخمسون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْد عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ

(حديث صحيح) [4]

---

1 الجهاد، باب ما جاء في الصف والتعبئة عند القتال رقم (١٦٧٧) ص (٤٠٣).

2 العقيلي، الضعفاء (٦١/٤) وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (٥٤/٣) والذهبي الكاشف (٨٦/٢) وابن حجر، تهذيب التهذيب (١٨٣/٤).

3 ابن الأثير، النهاية (٢١٣/١)، خطاب، محمود شيت، الرسول القائد، ص: ٨٦.

4 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: التحريض على الرمي، رقم(٢٩٠٠) ص(٥٥٨) وكتاب المغازي، باب: فضل منْ شهد بدراً، رقم(٣٩٨٤) و(٣٩٨٥) ص(٧٥٦). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: باب في الصفوف، رقم(٢٦٦٣) ص(٣٨٥)، وباب: باب في سل السيوف عند اللقاء رقم(٢٦٦٤) ص(٣٨٥). وأحد رقم(١٥٦٣٠) (٥٥٦/٤).

غريب الحديث

أكثبوكم : الكثبُ هو القُرْب والمعنىَ قرِّبُوا منكم[١].

فقه الحديث

فيه بيان واضح ودليل جليٌّ على استخدام النبي ﷺ للأساليب الحديث والمتقدمة في القتال والتي لم تُعرف من قبله عليه السلام وهو القتال على هيئة صفوف وذلك بأن يترتب المقاتلين صفين أو ثلاثة أو أكثر على هيئة صفوف على حسب عددهم وتكون الصفوف الأمامية من المسلحين بالرماح لصد هجمات الفرسان وتكون الصفوف المتعاقبة الأخرى من المسلحين بالنبال لتسديدها على المهاجمين من الأعداء وهذا الأسلوب يؤمن السيطرة على القوة بكاملها ويؤمن احتياطاً للطوارئ ويصلح للدفاع والهجوم في وقت واحد وكذلك تبقي بيد القائد قوة احتياطية يعالج بها المواقف التي ليست بالحسبان، كأن يصد هجوماً مقابلاً للعدو أو يضرب كميناً لم يتوقعه أو يحمي الأجنحة التي يهددها العدو بفرسانه أو بمشاته ثم يستثمر الفوز بالاحتياط من الصفوف الخلفية عند الحاجة وهذا الأسلوب يعد من المرونة في القيادة والقتال[٢].

مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الواحد والخمسون: قال البخاري- رحمه الله-حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ فَجَاءُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ فَقَالَ أَنَا نَازِلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ فَعَادَ كَثِيبًا أَهْيَلَ أَوْ أَهْيَمَ....الحديث[٣] (حديث صحيح) [١]

---

1 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (١٥١/٤)، وابن منظور، لسان العرب (٢٢٢/٣، ٢٢٣).

2 خطاب، محمود شيت، الرسول القائد، ص: ٨١.

3 ابن هشام، السيرة النبوية (٢١٩/٢)، وابن القيم، زاد المعاد (٢٤٢/٢) والمباركفوري، صفي الرحمن، الرحيق المختوم، دار الأرقم للطباعة والنشر، بيروت، ص: ٢٦١.

فقه الحديث

ظهر من الحديث عناصر المرونة الآتية:

أولاً. استخدام أساليب جديدة وحديثة وهي حفر الخنادق والحواجز وهذه من الأساليب الغير معروفة عند العرب من قبل.

ثانياً. التدريب الجيد والمهارة العالية حيث كان النبي ﷺ وأصحابه يعملون في حفر الخندق طوال النهار بالرغم مما كانوا يقاسونه من شدة الجوع وضعف الإمكانات حتى انجزوا حفره في مدة قليلة.

******

الحديث الثاني والخمسون: قال البخاري– رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ فَنَقِبَتْ أَقْدَامُنَا وَنَقِبَتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي وَكُنَّا نَلُفُّ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرَقَ فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنْ الْخِرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا..الحديث (حديث صحيح)(*)

مركز ايداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث

نعتقبه : يتناوبون ركوبه[٢].

نقبت : تشققت[٣].

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى: ﴿واختلاف ألسنتكم وألوانكم﴾ [الروم، ٢٢] رقم (٣٠٧٠) ص(٥٨٧) وكتاب المغازي، باب: غزوة الخندق والأحزاب رقم (٤١٠١) و(٤١٠٢) ص (٧٧٩) و(٧٨٠).

ومسلم، كتاب الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره على دار منْ يثق برضاه بذلك وبتحققه تحققا تاما واستحباب الاجتماع على الطعام، رقم (٢٠٣٩) ص(٨٤٣).

2 ابن الأثير، النهاية (٢٤٢/٣).

3 المصدر السابق، (٨٩/٥).

(*) سبق تخريجه برقم ١٢.

الحديث الثالث والخمسون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ قَالَ فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلًا فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ قَالَ فَلَمَّا رَآهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الرابع والخمسون: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا و قَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز إيداع الرسائل الجامعية

البخاري، كتاب الأذان، باب: ما يُحقن بالأذان من الدماء، رقم (٦١٠) ص (١٣٤) وكتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، رقم (٤٢٠٠ و٤٢٠١) ص(٧٩٧).

ومسلم، كتاب الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها رقم (١٣٦٥) ص (٥٣٨) وكتاب النكاح، باب: فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها برقم (١٣٦٥) ص (٥٦٢).

والترمذي، كتاب النكاح، باب: ما جاء في الوليمة، رقم (١٠٩٥) ص(٢٦٣) وباب: ما جاء في الرجل يعتق الأمة ثم يتزوجها رقم(١١٥) ص(٢٧٠) وكتاب السير، باب: في البيات والغارات رقم(١٥٥٠) ص (٣٧٦).

وأبو داود، كتاب النكاح، باب: في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها رقم (٢٠٥٤) ص(٢٩٧) وفي الخراج، باب: ما جاء في سهم الصفي رقم (٢٩٩٥) ص(٤٣٨).

والنسائي، كتاب النكاح، باب: البناء في السفر رقم (٣٣٧٧) ص (٨١٢) ورقم (٣٣٧٨) ص (٨١٣) وابن ماجه، كتاب التجارات، باب: الحيوان بالحيوان متفاضلا يدا بيد رقم (٢٢٧٢) (٧٦٣/٢) وأحمد رقم (١١٥٤١) (٥٣٢/٣) و(١١٥٧٧)(٥٣٦/٣) ورقم (١١٦٦٨) (٥٥١/٣). والدارمي، كتاب النكاح، باب: في الأمة يجعل عتقها صداقها رقم (٢٢٤٢) (١٢٧/٢).

(*) سبق تخريجه برقم ١٢.

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا قَالَ وَجَدْنَاهُ بَحْرًا أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ قَالَ وَكَانَ فَرَسًا يُبَطَّأُ

(حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

عُرْيٍ : لا سرج عليه ولا غيره[2].

******

الحديث الخامس والخمسون: قال البخاري –رحمه الله– حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَجْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضُمِّرَ مِنْ الْخَيْلِ مِنْ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنْ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ...الحديث

(حديث صحيح) [3]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب الهبة، باب: منْ استعار من الناس الفرس، رقم (٢٦٢٧) ص(٤٩٦) وكتاب الجهاد والسير باب: اسم الفرس والحمار رقم (٢٨٥٧) ص(٥٥٠) وباب: الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل رقم (٢٨٦٢) ص(٥٥١) وباب: ركوب الفرس العُرْي رقم (٢٨٦٦) ص(٥٥٢) باب: السرعة والركض في الفزع رقم (٢٩٦٩) ص(٥٦٩) ومسلم، كتاب الفضائل، باب: في شجاعة النبي ﷺ وتقدّمه للحرب رقم (٢٣٠٧) ص (٩٤٤). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ رقم (١٦٨٧) ص(٤٠٤). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: فيما روي من الرخصة في ذلك، رقم (٤٩٨٨) ص(٧٠٢). وابن ماجة كتاب الجهاد، باب: الخروج في النفير رقم (٢٧٧٢) (٩٦٢/٢). وأحمد رقم (١٢٣٣٣) (٦/٤) و(١٢٤٤٠) (٢٣/٤) و(١٢٥١١) (٣١/٤) و(١٣٤٩٣).

(*) سبق تخريجه برقم ١٢.

2 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (٢٠٣/٢).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: السبق بين الخيل، رقم (٢٨٦٨) ص (٥٥٢) وباب: إضمار الخيل للسبق رقم (٢٨٦٩) ص(٥٥٢) وباب: غاية السبق للخيل المضمرة رقم (٢٨٧٠) ص (٥٥٢) وكتاب الاعتصام، باب: ما ذكر النبي وحضّ على اتفاق أهل العلم رقم (٧٤٤٦) ص (١٣٩٨)

غريب الحديث

أجرى : سابق[1].

المُضَمَّر : الإضمار أن تلف الخيل حتى تسمن وتقوى ثم يقلل علفها بقدر القوت وتدخل بيتاً وتغشى بالجلال حتى تحمى فتعرق فإذا جف عرقها خف لحمها وقويت على الجري[2].

فقه الحديث

فيه إشارة إلى ضرورة التدرب على السرعة في الحركة والتنقل في المعدات بخفة وليونة وهذه عناصر رئيسة في أسباب النصر وتحقيق التقدم على العدو في الميدان.

******

الحديث السادس والخمسون: قال البخاري- رحمه الله-حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْد قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالْأُولَى وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْعَى بِذِي قَرَدَ قَالَ فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف فَقَالَ أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ مَنْ أَخَذَهَا قَالَ غَطَفَانُ قَالَ فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ يَا صَبَاحَاهْ قَالَ فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنْ الْمَاءِ فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي وَكُنْتُ رَامِيًا وَأَقُولُ أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعْ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعْ وَأَرْتَجِزُ حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللِّقَاحَ مِنْهُمْ وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً....الحديث (حديث صحيح) [3]

ومسلم، كتاب الإمارة، باب: المسابقة بين الخيل وتضميرها رقم (١٨٧٠) ص (٧٧٩). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الرهان والسبق، رقم(١٦٩٩) ص(٤٠٧) وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في السبق، رقم(٢٥٧٥) و(٢٥٧٦) و(٢٥٧٧) ص(٣٧٣). والنسائي، كتاب الخيل والسبق والرمي، باب: إضمار الخيل للسبق، رقم (٣٥٨٣) ص(٨٦٩). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: السبق والرهان، رقم (٢٨٧٦) (٢/٩٦٠). وأحمد رقم (٤٤٧٣)(٢/٦٤) و والدارمي، كتاب الجهاد، باب: باب في السبق، رقم (٢٤٢٩) (٢/١٧٤).

1 ابن الأثير، النهاية (١/٢٤٩).

2 نفس المصدر، (٣/٢٩١).

3 البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة ذات القرد، رقم (٤١٩٤) ص(٧٩٦). وكتاب الجهاد والسير، باب: منْ رأى العدو فنادى بأعلى صوته، يا صباحاه حتى يُسْمِعَ الناس رقم (٣٠٤١) ص(٥٨٢).

غريب الحديث

يا صباحاه : كلمة يقولها المستغيث وأصلها إذا صاحوا للغارة لأنهم أكثر ما يغيرون عند الصباح فكأن المستغيث يقول قد غشينا العدو[1].

اندفعت على وجهي : أي لم التفت يميناً ولا شمالاً بل أسرعت الجري[2].

يومُ الرُّضَّع : جمع راضعوه اللئيم فمعناه اليوم يوم اللئام أي اليوم يوم هلاك اللئام[3].

******

الحديث السابع والخمسون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَأَنَا فِيهِمْ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَ الزَّادُ فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ فَكَانَ مِزْوَدَيْ تَمْرٍ فَكَانَ يُقَوِّتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِيَ فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ فَقُلْتُ وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ فَقَالَ لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَتْ قَالَ ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلَعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا (حديث صحيح) [4]

ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة ذي قرَدٍ وغيرها، رقم(١٨٠٦ و١٨٠٧) ص(٧٥٢ و٧٥٣). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في السريّة ترد على أهل العسكر رقم(٢٧٥٢) ص(٤٠٠). وأحمد رقم (١٦١٠١)(٦٤٥/٤).

1 ابن الأثير النهاي، في غريب الحديث (٦/٣).

2 ابن حجر، فتح الباري (٢٣٤/٨) والعظيم آبادي، عون المعبود (٣٠٤/٧).

3 المصدر في (١) (٢١٠/٢).

4 البخاري، كتاب الشركة، باب: كتاب الشركة في الطعام والنهد والعروض، رقم (٢٤٨٣) ص (٤٧٠) وكتاب الجهاد والسير، باب: حمل الزاد على الرقاب، رقم (٢٩٨٣) ص(٥٧٢) وكتاب المغازي، باب: غزوة سيف البحر رقم (٤٣٦٠) و(٤٣٦١) و(٤٣٦٢) ص(٨٢٤).

فقه الحديث

فيه دلالة على مرونة أصحاب النبي ﷺ وعلى حسن تدريبهم وعلى مقدرتهم على التغلب على الظروف القاسيّة حيث تحمل ذلك الجيش المشاق بروح قوية وصبر طويل وكان هذا نوعاً من التدريب والإعداد النفسي والجسمي ويسمى في عصرنا هذا "بالتدريب العنيف" وتلجأ إليه القيادة لتدريب رجالها على المرونة العسكرية لجعلهم يجتازون كافة الصعوبات والعراقيل ولجعلهم يعملون تحت كافة الظروف القاسية والطارئة[1].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

ومسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب: إباحة مَيْتَاتِ البحر، رقم (١٩٣٥) ص(٨٠٢). والترمذي، كتاب صفة القيامة، باب: أحاديث عائشة وأنس وعلي وأبي هريرة...] رقم (٢٤٧٥) ص(٥٦٣).

والنسائي، كتاب الصيد والذبائح، باب: ميتة البحر، رقم (٤٣٥٧ و٤٣٥٨ و٤٣٥٩ و٤٣٦٠) ص(١٠٢٦ و١٠٢٧).

وابن ماجة، كتاب الزهد، باب: معيشة أصحاب النبي ﷺ رقم (٤١٥٩) (١٣٩٢/٢). والدارمي، كتاب الصيد، باب: في صيد البحر، رقم (٢٠١٢)(٧٩/٢). وأحمد رقم (٣٨٤٤) (٢٣٦/٤) و(١٣٩٠٣) (٢٤٥/٤) و(١٣٩٦٢) (٢٤٩/٤).

1 خطاب، محمود شيت، الرسول القائد، ص: ٤١٥، وفرح محمد، العبقرية العسكرية في غزوات الرسول ﷺ ص: ٦٦١.

الفصل الثاني

القائد العسكري

المبحث الأول: صفات القائد الإيمانية والخُلقية

المطلب الأول: التقوى

الحديث الثامن والخمسون: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ قَالَ أَتْقَاهُمْ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث التاسع والخمسون: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنْ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ قَالُوا إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا (حديث صحيح) [2]

---

1 البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾ [النساء، ١٢٥] رقم (٣٣٥٣) ص(٦٤١) وباب: قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام، رقم (٣٣٧٤) ص(٦٤٧).

ومسلم، كتاب الفضائل، باب: منْ فضائل يوسف –عليه السلام– رقم (٢٣٧٨) ص(٩٦٧). وأحمد رقم (٧٤٤٤) (٥٠٧/٢) ورقم (٧٤٨٨) (٥١٢/٢) ورقم (٧٨٣٠) (٥٦٢/٢) ورقم (٨٠٠٨) (٥٩٢/٢) والدارمي، المقدمة، باب: الاقتداء بالعلماء، رقم (٢٢٣) (٥٢/١).

2 البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: "أنا أعلمكم بالله" وأن المعرفة فعل القلب رقم (٢٠) ص(٢٧) وكتاب الصوم، باب: الصائم يصبح جُنُبا، رقم (١٩٢٥ و١٩٢٦) ص(٣٦٥). ومسلم، كتاب الصيام، باب: صحة صوم مَنْ طلع عليه الفجر وهو جُنُب رقم (١١٠٩) ص(٤٢٩) والترمذي، كتاب الصوم، باب: ما جاء في الجنب يدركه الفجر وهو يريد الصوم رقم (٧٧٩) ص(١٩٦). وأبو داود، كتاب الصيام، باب مَنْ أصبح جُنبا في شهر رمضان، رقم (٢٣٨٨) ص(٣٤٦). والدارمي، كتاب الصيام، باب: الرجل يفتي بشيء ثم يبلغه عن النبي فيرجع إلى قول النبي ﷺ رقم (٦٤١)(١٠١/١).

الحديث الستون: قال مسلم- رحمه الله-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً ح و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بريده عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا.....الحديث

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الواحد والستون: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ قَالَ عَبَّاسٌ حَدَّثَنَا و قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ فَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ

(حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

ومسلم، كتاب الفضائل، باب: من فضائل يوسف -عليه السلام- رقم (٢٣٧٨) ص(٩٦٧). وأحمد رقم (٧٤٤٤) (٥٠٧/٢) ورقم (٧٤٨٨) (٥١٢/٢) ورقم (٧٨٣٠) (٥٦٢/٢) ورقم (٨٠٠٨) (٥٩٢/٢) والدارمي، المقدمة، باب: الاقتداء بالعلماء، رقم (٢٢٣) (٥٢/١).

1 مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام والأمراء على البعوث ووصيته إيّا هم بآداب الغزو وغيرها رقم (١٧٣٠) ص(٧٢٠).

والترمذي، كتاب الديات، باب: ما جاء في النهي عن المثلة رقم (١٤٠٨) ص(٣٤١). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في دعاء المشركين، رقم (٢٦١٢) و(٢٦١٣) ص(٣٧٧). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: وصية الإمام رقم (٢٨٥٨)(٩٥٣/٢). وأحمد رقم (٢٢٤٦٩)(٤٨٣/٦) ورقم (٢٢٥٢١) (٤٩٢/٦). والدارمي، كتاب السير، باب: في الدعوة إلى الإسلام قبل القتال رقم (٢٢٤٢) (١٧٧/٢).

2 مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب: رقم (٢٩٦٥) ص(١١٩٠). وأحمد رقم (١٤٤٤) (٢٧٣/١) ورقم (١٥٣٢) (١/ ٢٨٨).

غريب الحديث

الغني : الذي يستغني عن احتياج الناس[1].

الخفي : الذي لا يجب الشهرة والظهور والرياء[2].

******

الحديث الثاني والستون: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ قَالُوا ثُمَّ مَنْ قَالَ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنْ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ (حديث صحيح) [3]

******

الحديث الثالث والستون: قال الترمذي–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ (حديث صحيح)

مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 ابن الأثير، النهاية (٣/٣٥٠).

2 المرجع السابق (٢/٥٥).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، رقم (٢٧٨٦) ص(٥٣٨) وكتاب الرقاق، باب: العزلة راحة من خلاط السوء، رقم (٦٢٩٤) ص(١٢٤٥). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والرباط، رقم (١٨٨٨) ص (٧٨٦). والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء: أي الناس أفضل رقم (١٦٦٠) ص(٤٠٠) وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في ثواب الجهاد، رقم (٢٤٨٥) ص (٣٦٠). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: فضل مَنْ يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله رقم (٣١٠٢) ص(٧٣٩). وابن ماجة، كتاب الفتن، باب: العزلة، رقم (٣٩٧٨) (١٣١٦/٢). وأحمد رقم (١٠٧٤١) ( ) ورقم (١٠٩٢٩).

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[١] وأحمد[٢] والدارمي[٣] من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت به وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

******

الحديث الرابع والستون: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي ثُمَّ أَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا (حديث صحيح)[٤]

******

الحديث الخامس والستون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا دَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعَجُّبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ فَقَالَ ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تِبْرًا عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ أَنْ يُمْسِيَ أَوْ يَبِيتَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ (حديث صحيح)[٥]

******

---

1 كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في معاشرة الناس رقم (١٩٨٧) ص (٤٦٠).

2 المسند رقم (٢٠٨٤٧).

3 كتاب الرقاق، باب: في حسن الخلق رقم (٢٧٩١) (٢/٢٥٤).

4 البخاري، كتاب اللقطة، باب: إذا وجد ثمرةً في الطريق، رقم (٢٤٣١) و(٢٤٣٢) ص(٤٥). ومسلم، كتاب الزكاة، باب: تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم رقم (١٠٧٠) ص(٤١٤). وأحمد رقم (٢٧٤٥٢) (٧/٦٠٦).

5 البخاري، كتاب العمل في الصلاة، باب: يُفكر الرجل الشيء في الصلاة، رقم (١٢٢١) ص (٢٣٩). والنسائي، كتاب السهو، باب: الرخصة للإمام في تخطي رقاب الناس، رقم (١٣٦١) ص (٣٤٤). وأحمد رقم (١٥٧١٨) (٤/٥٧٥) ورقم (١٨٩٣٣) (٥/٥٢٠).

الحديث السادس والستون: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث السابع والستون: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُقَبِّلُ الصَّائِمُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلْ هَذِهِ لِأُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ

(حديث صحيح) [2]

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب الأدب، باب: مَنْ لم يواجه الناس بالعتاب رقم (٦١٠١) ص(١١٧٨). ومسلم، كتاب الفضائل، باب: علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته، رقم (٢٣٥٦) ص(٩٥٨).

2 البخاري، كتاب الحيض، باب: النوم مع الحائض وهي في ثيابها، رقم (٣٢٢) ص (٨٣). ومسلم، كتاب الصيام، باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرّمة على مَنْ لم تحرك شهوته، رقم (١١٠٨) ص(٤٢٩).

أحمد رقم (٢٦٠٢٦) (٧/٤٢٦) ورقم (٢٦١٠٦) ورقم (٢٦١٦٣) (٧/٤٤٩)، ورقم (٢٦١٧٩) (٧/ ٤٥١).

المطلب الثاني: الإخلاص

الحديث الثامن والستون: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ.....الحديث (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

انتدب : تكفل[2] أو بمعنى إجابة إلى غفرانه.

******

الحديث التاسع والستون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (حديث صحيح) [3]

ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان، رقم (٣٦) ص(٣٠) وكتاب الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله رقم (٢٧٨٧) وباب: تمني الشهادة، رقم(٢٧٩٧) ص(٥٤٠) وباب: الجعائل والحُملان في السبيل رقم (٢٩٧٢) ص(٥٧٠). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم (١٨٧٦) ص(٧٨٢) والنسائي، كتاب الجهاد، باب: ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله رقم (٣١١٩) ص(٧٤٢). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: فضل الجهاد في سبيل الله، رقم (٢٧٥٣) (٢/٩٢٠). وأحمد رقم (٧١١٧) (٢/٤٦٠) ورقم (٧٢٦٠) (٢/٤٨٠) ورقم (٧٢٩٨) (٢/٤٨٥). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: فضل الجهاد رقم (٢٣٩١) (٢/١٦٥).

2 ابن الأثير، النهاية، (٢٩/٥١).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب مَنْ قاتل لتكون كلمة الله هي العليا رقم (٢٨١٠) ص(٥٤٣) وكتاب فرض الخمس باب: منْ قاتل للمغنم هل ينقص من أجره، رقم (٣١٢٦) ص(٥٩٧) والعلم، باب: منْ سأل وهو قائم عالما جالسا، رقم (١٢٣) ص(٤٩).

ومسلم، كتاب الإمارة، باب: منْ قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، رقم (١٩٠٤) ص(٦٧٧). والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا، رقم (١٦٤٦)

الحديث السبعون: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ أَيُّهَا الشَّيْخُ حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ...الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الواحد والسبعون: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام قَالَ لِي ذَلِكَ....الحديث (حديث صحيح) [2]

******

ص(٣٩٧). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: من قالت لتكون كلمة الله هي العليا رقم (٣١٣٣) ص(٧٦٤). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: منْ قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، رقم (٢٥١٧) ص(٣٦٥). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: النية في القتال، رقم (٢٧٨٣) (٢/٩٣١).

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: منْ قاتل للرياء والسمعة استحق النار، رقم (١٩٠٥)ص (٧٩١). والترمذي، كتاب الزهد، باب: ما جاء في الرياء والسمعة رقم (٢٣٨٢) ص (٥٤٣). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: منْ قاتل للقال فلان جريء، رقم (٣١٣٤) (ص(٧٤٧). وأحمد رقم (٨٠٧٨)(٢/٦١٧).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: منْ قُتل في سبيل الله كفرتْ خطاياه إلا الدين رقم (١٨٨٥) ص(٧٨٥). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين، رقم (١٧١٢) ص(٤٠٩). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: منَ قاتل في سبيل الله تعالى وعليه دين، رقم (٣١٥٣) ص(٧٥٣). وأحمد، رقم (٢٢٠٣٦) (٦/٤٠٣) ورقم (٢٢٠٧٩) (٦/٤١٣) ورقم (٢٢١٢٠)(٦/٤١٩). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: فيمن قاتل في سبيل الله صابراً محتسباً رقم (٢٤١٢) (٢/١٧١).

الحديث الثاني والسبعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا....الحديث (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

لا هجرة بعد الفتح : لها معنيان أحدهما: لا هجرة بعد الفتح من مكة لأنها صارت دار إسلام وإنما تكون الهجرة من دار الحرب ثانيهما، لا هجرة بعد الفتح فضلها كفضلها قبل الفتح.

ولكن جهاد ونية : المعنى لكن لكم طريق إلى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شيء[2].

******

جميع الحقوق محفوظة

الحديث الثالث والسبعون: قال مسلم– رحمه الله– حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا و قَالَ حَرْمَلَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي

---

1 البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب: لا يحلُّ القتال بمكة رقم (١٨٣٤) ص(٣٥٠) وكتاب الجنائز، باب: الإذخر والحشيش في القبر، رقم (١٣٤٩) ص(٢٦٢) وكتاب الحج: باب: فضل الحرم رقم (١٥٨٧) ص(٣٠٧) وفي كتاب الجهاد والسير، باب: وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنيّة رقم (٢٨٢٥) ص(٥٤٥). وباب، لا هجرة بعد الفتح، رقم (٣٠٧٧) ص(٥٨٩) وكتاب الجزية والموادعة، باب: إثم الغادر للبرّ والفاجر، رقم (٣١٨٦ و٣١٨٧) ص(٦١٢).

ومسلم، كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلالها وشجرها ولقطتها إلا لمنشدٍ على الدوام رقم (١٣٥٣) ص(٥٣٥) وكتاب الإمارة باب: المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير وبيان معنى (لا هجرة بعد الفتح) رقم (١٣٥٣) ص (٧٧٧).

والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في الهجرة رقم (١٥٩٠) ص (٣٨٦). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الهجرة هل انقطعت رقم (٢٤٨٠) ص (٣٥٩). والنسائي، كتاب البيعة، باب: ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة رقم (٤١٧٦) ص (٩٩٣). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الخروج في النفير، رقم (٢٧٧٣) (٩٢٦/٢). وأحمد رقم (١٩٩٢) (٣٧٤/١) ورقم (٢٣٩٢) ورقم (٢٨٩١) (٥١٩/١) ورقم (٣٣٢٥) (٥٨٥/١).

2 النووي، شرح مسلم، (١٠٤/٩) وابن حجر، الفتح (١٢٢/٦).

أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الرابع والسبعون: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا قَالَ ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ حَدَّثَنَا زِيَادٌ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي أَصْحَابَهُ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ الْجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ قَالَ سَعْدٌ فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ قَالَ أَنَسٌ فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ قَالَ أَنَسٌ كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ... الحديث (حديث صحيح) [2]

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع رسائل الجامعية

الحديث الخامس والسبعون: قال أبو داود-رحمه الله- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ حَنَانِ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ الْجِهَادِ

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى رقم (١٩٠٩) ص(٧٩٢). والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء فيمن سأل الشهادة رقم)(١٦٥٣) ص(٣٩٨). وأبو داود، كتاب الوتر، باب: في الاستغفار، رقم (١٥٢٠) ص (٢٢٤). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: مسألة الشهادة، رقم (٣١٥٩) ص(٧٥٥). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: القتال في سبيل الله: سبحانه وتعالى رقم (٢٧٩٢) (٩٣٣/٢). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: فيمن سأل الله الشهادة رقم (٢٤٠٧) (١٦٩/٢).

2 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: قول الله تعالى: ﴿من المؤمنين رجال صدقوا...﴾ الآية [الأحزاب: ٢٣] رقم (٢٨٠٥) و(٢٨٠٦) و(٢٨٠٧) ص(٥٤٢) وكتاب المغازي، باب: غزوة أحد، رقم (٤٠٤٨) و(٤٠٤٩) ص (٧٧٠).

ومسلم، كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد، رقم (١٩٠٣) ص (٧٨٩) والترمذي، كتاب تفسير القرآن باب: ومن سورة الأحزاب، رقم (٣٢٠٠ و٣٢٠١) ص (٧٢٧).

وَالْغَزْوِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ (حديث حسن)

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[1] بهذا الإسناد وهو إسناد حسن لأن فيه العلاء بن عبد الله بن رافع الحضرمي قال أبو حاتم يُكتب حديثه وذكره ابن حبان في الثقات[2]، قال الذهبي: صدوق عالم إلا أنه كان يرمى بالقدر[3]، وقال ابن حجر: مقبول (٤)

وفيه أيضاً مسلم بن حاتم الأنصاري وثقه الترمذي وابن حبان والطبراني.

وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم(٥).

فالحديث بهذا الإسناد حسن والله أعلم.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 كتاب الجهاد، باب: منْ قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، رقم (٢٥١٩) ص(٣٦٥).

2 ابن حجر، تهذيب التهذيب (١٦٥/٨).

3 الذهبي، من تكلم فيه (١٣٨/١).

4 ابن حجر، التقريب (٤٣٥/١) /5 الذهبي، الكاشف (٢٥٨/٢)، وابن حجر، تهذيب التهذيب (٦١٢/١٠) والتقريب (٥٢٩/١).

المطلب الثالث: حسن الخلق

الحديث السادس والسبعون: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ إِسْحَقُ قَالَ أَنَسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السابع والسبعون: قال أحمد–رحمه الله–حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرِينِي بِخُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ.....الحديث (حديث صحيح) [2]

******

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

1 البخاري، كتاب الأدب، باب: الكنية للصبي وقبل أن يُولد للرجل رقم (٦٢٠٣) ص(١١٩٤) وباب: الانبساط إلى الناس رقم (٦١٢٩) ص(١١٨٢). ومسلم، كتاب الفضائل، باب: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، رقم (٢٣١٠) ص (٩٤٦) والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في المزاح رقم (١٩٨٩) ص (٤٦٠). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في الرجل يتكنى وليس له ولد، رقم (٤٩٦٩) ص(٧٠٠). وابن ماجة، كتاب الأدب، باب: المزاح، رقم (٣٧٢٠) (١٢٢٦/٢). وأحمد رقم (١١٧٢٧) (٥٥٩/٣) ورقم (١١٧٨٩) (٥٦٧/٣) ورقم (١٢٣٤٢) (٨/٤).

2 البخاري، كتاب الصلاة، باب: الصلاة على الفراش رقم (٣٨٢) و(٣٨٣) و(٣٨٤) ص (٦٧). وكتاب المناقب باب، كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه رقم (٣٥٦٩) ص(٦٨٣) وكتاب الدعوات، باب: الضجع على الشق الأيمن رقم (٦٣١٠) ص(١٢١٤).

ومسلم، كتاب الطهارة، باب: السواك: رقم (٢٥٣) ص(١٢٧) وكتاب الحيض باب: جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء لـه وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع رقـم (٣٠٧) ص(١٤٣) وكتاب صلاة المسافرين وقصرها باب: استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما وبيان ما يُستحب أن يُقرأ فيهما رقم (٧٢٤) ص(٢٨٥). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في خلق النبي ﷺ رقم (٢٠١٦) ص(٤٦٥). وأبو داود، كتاب الصلاة، باب: في صلاة القاعد، رقم (٩٥٤) ص (١٤٥).

الحديث الثامن والسبعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ...الحديث

(حديث صحيح) [١]

******

الحديث التاسع والسبعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ لَا

(حديث صحيح) [٢]

******

الحديث الثمانون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا إِذْ قَالَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا

(حديث صحيح) [٣]

******

مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 سبق تخريجه برقم ٥٤.

2 البخاري، كتاب الأدب، باب: حُسنُ الخُلق والسخاء وما يُكره من البخل رقم (٦٠٣٤) ص(١١٦٨) ومسلم، كتاب الفضائل، باب: ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا، وكثرة عطائه، رقم (٢٣١١) ص(٩٦٤). وأحمد رقم (١٣٨٨٢) (٢٤٢/٤).

3 البخاري، كتاب الأدب، باب، حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل رقم (٦٠٣٥) ص (١١٦٨) وكتاب المناقب، باب: صفة النبي ﷺ رقم(٣٥٥٩) ص(٦٨٢) ومسلم، كتاب الفضائل باب: كثرة حيائه ﷺ رقم(٣٥٥٩) ص(٦٨٢). ومسلم، كتاب الفضائل باب: كثرة حيائه ﷺ رقم(٢٣٢١) ص(٩٤٩). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في الفحش والتفحش، رقم (١٩٧٥) ص(٤٥٨).

وأبو داود، كتاب الزكاة، باب: في الشح، رقم (١٦٩٨) ص(٢٥١) وكتاب الجهاد، باب: في الهجرة هل انقطعت رقم (٢٤٨١) ص (٣٥٩). والدارمي، كتاب الرقاق، باب: في حفظ اليد، رقم (٢٧١٦) (٢٣٩/٢).

الحديث الواحد والثمانون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَمِعَ سَلَّامَ بْنَ مِسْكِينٍ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا يَقُولُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أُفًّ وَلَا لِمَ صَنَعْتَ وَلَا أَلَّا صَنَعْتَ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثاني والثمانون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ قَالَتْ كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ فَإِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ (حديث صحيح) [2]

******

الحديث الثالث والثمانون: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ.....الحديث

(حديث صحيح) [3]

مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

---

1 البخاري، كتاب الأدب، باب: حُسن الخُلق والسخاء وما يُكره من البخل، رقم(٦٠٣٨) ص(١١٦٨). وكتاب الوصايا، باب: استخدام اليتيم في السفر والحضر رقم (٢٧٦٨) ص(٥٣٤). ومسلم، كتاب الفضائل، كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلقا رقم (٢٣٠٩) ص(٩٤٥). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في خلق النبي ﷺ رقم (٢٠١٥) ص(٤٦٥). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في الحلم وأخلاق النبي ﷺ رقم (٧٧٣) ص(٦٧٦) وأحمد رقم (١١٥٦٣) (٥٣٥/٣) ورقم (١١٥٧٧) (٥٣٦/٣) ورقم (١١٨٤٢) (٥٧٥/٣، ورقم (١٢٦٥٤). (٥٦/٤)، ورقم (١٢٩٠٤) (٩٣/٤).

2 البخاري، كتاب الأذان، باب: منْ كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج رقم (٦٧٦) ص (١٤٣) وكتاب النفقات، باب: خدمة الرجل في أهله رقم (٥٣٦٣) ص (١٠٦٢). والترمذي، كتاب صفة القيامة باب: فضل كل قريبٍ هين سهل رقم (٢٤٨٩) ص(٥٦٦). وأحمد رقم (٢٤٨١٣) (٢٤٠/٧).

3 مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تفسير البر والإثم رقم (٢٥٥٣) ص (١٠٣٢) والترمذي، كتاب الزهد، باب: ما جاء في البر والإثم رقم (٢٣٨٩) ص (٥٤٥) والدارمي، كتاب الرقاب، باب: في البر والإثم رقم (٢٧٨٩) (٢٥٤/٢).

الحديث الرابع والثمانون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ائْذَنُوا لَهُ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ أَوْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلَامَ قَالَ أَيْ عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِه (حديث صحيح) [1]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

[1] البخاري، كتاب، الأدب، باب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب رقم (٦٠٥٤) ص(١١٧١) وباب: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً رقم (٦٠٣٢) ص (١١٦٧) ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: مداراة منْ يتقي فحشه رقم (٢٥٩١) ص (١٠٤٢). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في المدارارة رقم (١٩٩٦) ص (٤٦١). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في حسن العشرة رقم (٤٧٩١) ص (٦٧٩). أحمد رقم (٢٣٥٨٦) (٥٩/٧) ورقم (٢٣٩٨٤) (١١٧/٧)، و(٢٤٢٧٧) (١٦٠/٧).

المطلب الرابع: الشجاعة والثبات

الحديث الخامس والثمانون: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السادس والثمانون: قال أحمد-رحمه الله- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا (حديث صحيح)

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد[2] بهذا الإسناد

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية

******

الحديث السابع والثمانون: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقِدِّ يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنْ النَّبْلِ فَيَقُولُ انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ....الحديث (حديث صحيح) [3]

---

1 سبق تخريجه برقم (٥٤).

2 المسند رقم (٦٥٦) (١٣/٧).

3 البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب: مناقب أبي طلحة -رضي الله عنه- رقم (٣٨١١) ص(٧٢٤). وكتاب الجهاد والسير، باب: غزو النساء وقتالهن مع الرجال رقم (٢٨٨٠) ص (٥٥٤) وباب: المجن ومنْ يترس بترس صاحبه رقم (٢٩٠٢) ص (٥٥٨).

غريب الحديث

مُجَوِّب عليه بجحفَةٍ : أي مُتَرِّس عليه يقيه بها[1].

******

الحديث الثامن والثمانون: قال البخاري-رحمه الله-حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَقَالَ لَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاةً وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ فَاسْتُقْبِلْنَا بِالسِّهَامِ وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ آخِذٌ بِزِمَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ قَالَ إِسْرَائِيلُ وَزُهَيْرٌ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَتِهِ

(حديث صحيح) [2]

******

جميع الحقوق محفوظة

الحديث التاسع والثمانون: قال مسلم-رحمه الله- وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ قَالَ عَبَّاسٌ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نُفَاثَةَ الْجُذَامِيُّ فَلَمَّا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ

ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال رقم (١٨١١) ص (٧٥٦). والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في خروج النساء في الحرب، رقم (١٥٧٥) ص (٣٨٣) وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في النساء يغزون رقم (٢٥٣١) ص (٣٦٧).

1 ابن الأثير، النهاية (١/٣٠٠).

2 البخاري، كتاب المغازي، باب: قول الله تعالى: ﴿ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم...إلى قوله غفور رحيم﴾ [التوبة، ٢٥-٢٧] رقم (٤٣١٧) ص(٨١٤) وكتاب الجهاد والسير، باب: من قاد دابة غيره في الحرب، رقم (٢٨٦٤) ص (٥٥١) وباب: الغزو على الحمير رقم (٢٨٧٤) ص (٥٥٣). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: في غزوة حنين، رقم (١٧٧٦) ص (٧٣٨). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الثبات عند القتال رقم (١٦٨٨) ص(٤٠٥).

بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ قَالَ عَبَّاسٌ وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكُفُّهَا إِرَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث التسعون: قال الترمذي–رحمه الله– حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى (حديث صحيح)[2]

******

الحديث الواحد والتسعون: قال أبو داود– رحمه الله– حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ يَعْنِي أَصْحَابَهُ فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فَرَجَعَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ (حديث صحيح)

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: في غزوة حنين رقم (١٧٧٥) ص (٧٣,٨). وأحمد رقم (١٧٧٨) (٣٤١/١).

2 البخاري، كتاب التهجد، باب: منْ نام عند السحر رقم (١١٣١) ص (٢٢٤) وكتاب أحاديث الأنبياء باب: قول الله تعالى: ﴿وآتينا داود زبورا﴾ رقم (٣٤١٨ و٣٤١٩ و٣٤٢٠) ص(٦٥٧ و٦٥٨). وكتاب الأدب، باب: حق الضيف. رقم (٦١٣٤) ص(١١٨٣) وكتاب الاستئذان، باب: منْ ألقي له وسادة رقم (٦٢٧٧) ص (١٢٠٩).

ومسلم، كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يُفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وافطار يوم رقم (١١٥٩) ص (٤٤٧). والترمذي، كتاب الصوم، باب: ما جاء في سرد الصوم، رقم (٧٧٠) ص (١٩٣). وأبو داود، كتاب الصيام، باب: في صوم الدهر تطوعا، رقم (٢٤٢٥ و٢٤٢٧) ص (٣٥١ و٣٥٢). والنسائي، كتاب الصيام، باب: صوم نبي الله داود عليه السلام، رقم(٢٣٤٠) ص(٥٦٣). أحمد رقم (٦٤٤١) (٣٣٩/٢) ورقم (٦٤٥٥) (٣٤٠/٢) ورقم (٦٤٩١) (٣٤٨/٢).

تخريج الحديث

رواه أبو داود[١] وأحمد[٢] من طريق عطاء عن مُرة به ورجال الحديث كلهم ثقات إلا أنّ عطاء ثقة اختلط بآخره لكن الأئمة كابن معين وأبي داود وابن عدي والطحاوي وحمزة الكناني صححوا رواية حماد بن سلمة عنه قال الطحاوي: وحديث عطاء الذي كان منه قبل تغيره يؤخذ من أربعة لامن سواهم وهم شعبة وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد[٣].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 كتاب الجهاد، باب: في الرجل يشري نفسه، رقم (٢٥٣٦) ص (٣٦٨).

2 المسند، رقم (٣٩٣٩) (٦٨٦/١).

3 أبو البركات الذهبي، محمد بن أحمد بن يوسف (ت ٩٢٩هـ)، الكواكب النيرات، م١ (تحقيق حمدي السلفي) دار العلم، الكويت، ص: ٦١.

المطلب الخامس: الكرم والسخاء

الحديث الثاني والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ فَعَلَقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَعْطُونِي رِدَائِي لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثالث والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ جَبْذَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ثُمَّ قَالَ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الرابع والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ لِي يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ فَمَنْ

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الشجاعة في الحرب والجبن رقم (٢٨٢١) ص(٥٤٥). وكتاب فرض الخمس باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه رقم (٣١٤٨) ص(٦٠٣) وأحمد رقم (١٦٣١٥) (٣٨/٥)، ورقم (١٦٣٣٤) (٤١/٥).

2 البخاري، كتاب فرض الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يُعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه رقم(٣١٤٩) ص(٦٠٣) وكتاب اللباس، باب: البرود والحبرة والشملة رقم(٥٨٠٩) ص(٥٨٠٧) وكتاب الأدب، باب: التبسم والضحك/ رقم (٦٠٨٨) ص (١١٧٦). ومسلم، كتاب الزكاة، باب: إعطاء منْ سأل بفحش وغلظةٍ رقم (١٠٥٧) ص (٤٠٤). وابن ماجة، كتاب اللباس، باب: لباس رسول الله ﷺ رقم (١٥٥٣) (١١٧٧/٢) وأحمد رقم (١٢٧٨٢) (٧٤/٤) ورقم (١٢٩٢٦) (٩٧/٤).

أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ...الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الخامس والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ نَاسًا مِنْ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ....الحديث (حديث صحيح) [2]

******

الحديث السادس والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح و حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب فرض الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يُعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه رقم(٣١٤٣) ص(٦٠٢) وكتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة رقم(١٤٧٢) ص(٢٨٧). ومسلم، كتاب الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى وأن اليد العليا في المنفقة وأن السفلى هي الآخذة رقم (١٠٣٥) ص (٣٩٨). والترمذي، كتاب صفة القيامة، باب: إن هذا المال خضرة حُلْوةٌ رقم (٢٤٦٣) ص(٥٦١). والنسائي، كتاب الزكاة، باب: اليد العليا رقم(٢٥٢٧) ص(٦١٠). وأحمد رقم (١٤٨٩٣) (٤/٤٠٤) ورقم (١٤٩٠٢) (٤/٤٠٥) رقم (١٥١٤٦) (٤/٤٥٥). والدارمي، كتاب الرقاق، باب: الدنيا خضرة حلوة، رقم (٢٧٥٠) (٢/٢٤٥).

2 البخاري، كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة رقم (١٤٦٩) ص (٢٨٦)، وكتاب الرقاق باب: الصبر عن محارم الله رقم (٦٤٧٠) ص (١٢٤١). ومسلم، كتاب الزكاة، باب: فضل التعفف والصبر رقم (١٠٥٣) ص (٤٠٤). والترمذي، كتاب البر والصلة باب، ما جاء في الصبر رقم (٢٠٢٤) ص(٤٦٦). والنسائي، كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة رقم (٢٥٨٢) ص(٦٢٩). وأبو داود، كتاب الزكاة، باب: في الاستعفاف، رقم (١٦٤٤) ص (٢٤٤). وأحمد رقم (١٠٦٠٦) (٣/٣٦٨) ورقم (١٠٦٢٢) _٣/٣٧٧)، ورقم (١٠٦٧٦) (٣/٣٧٩).

ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنْ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السابع والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ....الحديث (حديث صحيح) [2]

******

الحديث الثامن والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ يَعْنِي عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينَ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ وَأَجْوَدَ حَتَّى انْتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (حديث صحيح) [3]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث التاسع والتسعون: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ لَا

(حديث صحيح) [4]

---

1 البخاري، كتاب بدء الوحي، باب (...) رقم (٦) ص (٢٢)، وكتاب الصوم، باب: أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان رقم (١٩٠٢) ص (٣٦١) وكتاب بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة رقم ٣٢٢٠ ص(٦١٩) وكتاب المناقب، باب: صفة النبي ﷺ رقم (٣٥٥٤) ص (٦٨١) وكتاب فضائل القرآن باب: كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ رقم (٤٩٩٧) ص (٩٩٤). ومسلم، كتاب الفضائل، باب: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة رقم (٢٣٠٨) ص (٩٤٤). والنسائي، كتاب الصيام، باب: الفضل والجود في شهر رمضان رقم (٢٠٩١) ص(٥١٦). وأحمد رقم (٢٦١١) (٤٧٥/١، ورقم (٣٤١٥) (٥٩٨/١) ورقم (٣٤٥٩) (٦٠٤/١)

2 سبق تخريجه، برقم ٥٤.

3 البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب، رقم (٣٦٨٧) ص(٧٠٤).

4 سبق تخريجه برقم ٧٩.

الحديث المائة: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ قَالُوا الشَّمْلَةُ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ لِأَكْسُوَكَهَا فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ فَحَسَّنَهَا فُلَانٌ فَقَالَ اكْسُنِيهَا مَا أَحْسَنَهَا قَالَ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنْتَ لَبِسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلْتَهُ وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَفَنَهُ.. (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الواحد والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسْمًا فَقُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرُ هَؤُلَاءِ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ (حديث صحيح) [2]

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع رسائل الجامعية

الحديث الثاني والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا (حديث صحيح) [3]

---

1 البخاري، كتاب الجنائز، باب:من استعدّ الكفن في زمن النبي ﷺ فلم يُنكر عليه رقم(١٢٧٧) ص(٢٤٩) وكتاب البيوع، باب: ذِكر النساج رقم (٢٠٩٣) ص(٣٩٥) وكتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشّملة رقم (٥٨١٠) ص(٥٨٠٧) وكتاب الأدب، باب: حُسْن الخُلق والسخاء وما يكره من البخل رقم (٦٠٣٦) ص(١١٦٨). والنسائي، كتاب الزينة، باب: لبس البرود، رقم (٥٣٣١) ص (١١٩٩). وابن ماجة، كتاب اللباس، باب: لباس النبي ﷺ رقم (٣٥٥٥) (١١٧٧/٢). وأحمد رقم (٢٢٣١٨) (٤٥٦/٦).

2 مسلم، كتاب الزكاة، باب: إعطاء منْ سأل بفُحش وغلظةٍ رقم (١٠٥٦) ص (٤٠٤) وأحمد رقم(١٢٨) (٣٥/١) ورقم (٢٣٦) (٥٨/١).

3 البخاري، كتاب الزكاة، باب: قول الله تعالى ﴿فأما منْ أعطى واتقى﴾ رقم (١٤٤٢) ص (٢٨٠). ومسلم، كتاب الزكاة، باب: في المنفق والممسك رقم (١٠١٠) ص (٣٩٠).

المطلب السادس: التواضع

الحديث الثالث والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِه يَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا نَحْنُ وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّ الْأُلَى وَرُبَّمَا قَالَ الْمَلَا قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا أَبَيْنَا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الرابع والمائة: قال مسلم–رحمه الله– و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية
جامعة الجامعة الاردنية

******

الحديث الخامس والمائة: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ (حديث صحيح) [3]

---

1 سبق تخريجه برقم ٢٠.

2 مسلم، كتاب الفضائل، باب: قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به رقم (٢٣٢٦) ص(٩٥٠) وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في الجلوس بالطرقات، رقم (٤٨١٨) ص(٦٨٢). وأحمد رقم (١١٧٨٧) (٥٦٧/٣) ورقم (١٢٣٦٩) (١٢/٤) ورقم (١٢٨٢٩) (٨١/٤).

3 البخاري، كتاب الاستئذان، باب: التسليم على الصبيان، رقم (٦٢٤٧) ص (١٢٠٣) ومسلم، كتاب السلام، باب: استحباب السلام على الصبيان رقم (٢١٦٨) ص (٨٩٤). والترمذي، كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في التسليم على الصبيان رقم (٢٦٩٦) ص(٦١٢). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في السلام على الصبيان رقم (٥٢٠٢) (٥٢٠٣) ص(٧٣٠) وابن ماجة، كتاب الأدب، باب: السلام على الصبيان والنساء رقم (٣٧٠٠) (١٢٢٠/٢) وأحمد رقم (١١٩٢٨) (٥٨٧/٣)، ورقم (١٢٣١٣) (٦٥٠/٣) ورقم (١٢٦١٠) (٤٨/٤). والدارمي، كتاب الاستئذان، باب: في التسليم على الصبيان رقم (٢٦٣٦) (٢٢١/٢).

الحديث السادس والمائة: قال ابن ماجة–رحمه الله–حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَسَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِنْ كَانَتْ الْأَمَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهَا حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ مِنْ الْمَدِينَةِ فِي حَاجَتِهَا (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه ابن ماجة[1]، كتاب الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع رقم (٤١٧٧) (١٣٩٨/٢) ولكن في إسناده علي بن زيد بن جدعان ضعفه أحمد وابن القطان وابن معين ويحيى بن سعيد وابن عيينة والدار قطني وأبو حاتم وأبو زرعة. قال حماد بن زيد كان يقلب الأحاديث والجوزجاني، واهي الحديث لا تحتج به[2].

******

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز إيداع الرسائل الجامعية

الحديث السابع والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ (حديث صحيح) [3]

******

الحديث الثامن والمائة: قال ابن ماجة–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُسْلِمٍ الْأَعْوَرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ وَيُشَيِّعُ الْجِنَازَةَ وَيُجِيبُ

---

1 كتاب الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع رقم (٤١٧٧) (١٣٩٨/٢).

2 ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (١٩٥/٥) وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (١٩٣/٢) والذهبي، المغني في الضعفاء (٤٤٧/٢) وابن حجر، تهذيب التهذيب (٢٨٤/٧).

3 البخاري، كتاب الأدب، باب: الانبساط الى الناس، رقم (٦١٢٩) ص (١١٨٢). ومسلم، كتاب الآداب، باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه وجواز تسميته يوم ولادته...، رقم (٢٦٥٠) ص(٨٨٧). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في المزاح رقم (١٩٨٩) ص(٤٦٠). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في الرجل يتكنى وليس له ولد رقم (٤٩٦٩) ص (٧٠٠) وابن ماجة، كتاب الأدب، باب: المزاح، رقم (٣٧٢٠) (١٢٢٦/٢) وباب: الرجل يكنى قبل ان يولد له رقم (٣٧٤٠) (١٢٣١/٢). وأحمد رقم (١١٧٢٧) (٥٥٩/٣) ورقم (١١٧٨٩) (٥٦٧/٣)، ورقم (١٢٢٥١) (٦٣٥/٣).

دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ وَكَانَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ عَلَى حِمَارٍ وَيَوْمَ خَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِرَسَنٍ مِنْ لِيفٍ....الحديث (حديث ضعيف) [1]

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[2] وابن ماجة[3] من طريق مسلم الأعور عن أنس ومسلم ضعفة الأئمة كابن المديني وابن معين وأبي زرعة والبخاري وأحمد قال البخاري: ضعيف ذاهب الحديث لا أروي عنه وقال ابن أبي حاتم: منكر الحديث جدا[4].

قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس ومسلم الأعور يُضعف وهو مسلم بن كيسان الملائيّ تكلم فيه[5].

غريب الحديث

بَرَسن : هو الحبل الذي تقاد به الدابة[6].

حقوق محفوظة
مكتبة ****** الاردنية
كنز ابداع الرسائل الجامعية

الحديث التاسع والمائة: قَالَ الْبُخَارِيُّ –رحمه الله– حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةٌ قَالَ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا

---

1 البخاري، كتاب الاستئذان، باب: التسليم على الصبيان، رقم (٦٢٤٧) ص (١٢٠٣) ومسلم، كتاب السلام، باب: استحباب السلام على الصبيان رقم (٢١٦٨) ص (٨٩٤). والترمذي، كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في التسليم على الصبيان رقم (٢٦٩٦) ص(٦١٢). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في السلام على الصبيان رقم (٥٢٠٢) (٥٢٠٣) ص(٧٣٠) وابن ماجة، كتاب الأدب، باب: السلام على الصبيان والنساء رقم (٣٧٠٠) (١٢٢٠/٢) وأحمد رقم (١١٩٢٨) (٥٨٧/٣)، ورقم (١٢٣١٣) (٦٥٠/٣) ورقم (١٢٦١٠) (٤٨/٤). والدارمي، كتاب الاستئذان، باب: في التسليم على الصبيان رقم (٢٦٣٦) (٢٢١/٢).

2 كتاب الجنائز، باب آخر في سنة عيادة المريض وشهود الجنازة رقم (١٠١٧) ص (٢٤٦.

3 كتاب الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع رقم (٤١٧٨) (٢/ ١٣٩٨).

4 ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٨/ ١٩٢) والبخاري، التاريخ الكبير (٧/ ٢٧١) وابن عدي بالكامل في ضعفاء الرجال (٣٠٦/٦) والعقيلي، الضعفاء (١٥٣/٤) وابن حجر، التقريب (١/ ٥٣٠).

5 نفس المرجع (١).

6 ابن الأثير، النهاية (٢٠٤/٢).

الْفَزَارِيُّ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا سُبِقَتْ الْعَضْبَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ (حديث صحيح) [١]

******

الحديث العاشر والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ

(حديث صحيح) [٢]

******

الحديث الحادي عشر والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَاعِفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ (حديث صحيح) [٣]

---

1 البخاري، كتاب الرقاق، باب: التواضع رقم (٦٥٠١) ص (١٢٤٦). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في كراهية الرفعة في الأمور رقم (٤٨٠٢) ص (٦٨٠). والنسائي، كتاب الخيل والسبق والرمي، باب: السبق رقم (٣٥٨٧) ص (٨٧٠). وأحمد رقم (١١٥٩٩)(٣/٥٤٠) ورقم (١٣٢٤٧)(٣/١٤٦).

2 مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: استحباب العفو والتواضع رقم (٢٥٨٨) ص (١٠٤٢)، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في التواضع رقم (٢٠٢٩) ص(٤٦٧). وأحمد رقم (٧١٦٥) (٢/٤٦٧) ورقم (٨٧٨٢) (٣/٨٩) ورقم (٩٣٦٠) (٣/١٨٠).

3 البخاري، كتاب الأدب، باب: الكبر رقم (٦٠٧١) ص (١١٧٣) وكتاب التفسير، باب: سورة (ن والقلم) رقم (٤٩١٨) ص(٩٧٠) وكتاب الأيمان والنذور باب: قول الله تعالى: ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾ [الأنعام: ١٠٩] رقم (٦٦٥٧) ص (١٢٧١). ومسلم، كتاب الجنة، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، رقم (٢٨٥٣) ص(١١٤٤). والترمذي، كتاب صفة جهنم باب: من هم أهل الجنة ومن هم أهل النار رقم (٢٦٠٥) ص(٥٩١)، وابن ماجة، كتاب الزهد، باب: من لا يؤبه له رقم (٤١١٦) (٢/١٣٧٨) وأحمد رقم (١٨٢٥٣)(٥/٣٩٦).

غريب الحديث

ضعيف مُتضاعف : الذي يتضعفه الناس ويتجبّرون عليه في الدنيا للفقر ورثاثة الحال[١].

عُتُلّ : هو الشديد الجافي والفظ الغليظ من الناس[٢].

جوّاظ :الجموع والمنوع وقيل هو الرجل المختال في مشيته(٣).

******

الحديث الثاني عشر والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَغَرِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِزُّ إِزَارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ (حديث صحيح) [٤]

******
جميع الحقوق محفوظة

الحديث الثالث عشر والمائة: قال مسلم–رحمه الله– وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ فُضَيْلٍ الْفُقَيْمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ...الحديث

(حديث صحيح) [٥]

---

1 ابن الأثير، النهاية (٣/٨١).

2 المرجع السابق، (٣/١٦٣).

3 المرجع السابق، (١/٣٠٤).

4 مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكبر رقم (٢٦٢٠) ص(١٠٥٣). وأبو داود، كتاب اللباس، باب: ما جاء في الكبر رقم (٤٠٩٠) ص (٥٧٧). وابن ماجة، كتابة الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع رقم (٤١٧٤) (٢/١٣٩٧) وأحمد رقم (٧٣٣٥) (٢/٤٩٠).

5 مسلم، كتاب الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه رقم (٩١) ص (٦٤). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في الكبر رقم (١٩٩٨)، وأبو داود، كتاب اللباس، باب: ما جاء في الكبر، رقم (٤٠٩١) ص (٥٧٧). وابن ماجة، كتاب الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع رقم (٤١٧٣) (٢/١٣٩٧). وأحمد رقم (٣٧٧٩) (١/٦٥٩)، ورقم (٣٩٠٣) (١/٦٨١) ورقم (٣٩٣٧) (١/ ٦٨٧).

المبحث الثاني: حقوق القائد

المطلب الأول: الطاعة في المعروف

الحديث الرابع عشر والمائة: قال مسلم–رحمه الله– و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الخامس عشر والمائة: قال مسلم –رحمه الله–حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَ سَلَمَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ أَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ إِلَيَّ وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي فَأَمِينٌ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً فَقَالَ أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ فَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ فَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ قَالَ عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَتُطِيعُوا...الحديث (حديث صحيح) [2]

******

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية رقم (١٨٣٧) ص(٧٦٨). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: طاعة الإمام رقم (٢٨٦٢) (٢/٩٥٥). وأحمد رقم (٢٠٩١٨)(٦/٢٠٢) ورقم (٢٠٩٩٠) (٦/٢١٦)

2 مسلم، كتاب الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس رقم (١٠٤٣) ص(٤٠٠). وأبو داود، كتاب الزكاة، باب: كراهية المسالة رقم (١٦٤٢) ص(٢٤٤). والنسائي، كتاب الصلاة، باب: البيعة على الصلوات الخمس رقم (٤٥٧) ص (٦٢٠) وأحمد رقم (٢٣٤٧٣) (٧/٤٢).

الحديث السادس عشر والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ (حديث صحيح) [١]

******

الحديث السابع عشر والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنَنِي فِيمَا اسْتَطَعْتُ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (حديث صحيح) [٢]

******

الحديث الثامن عشر والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.....الحديث (حديث صحيح) [٣]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

1 البخاري، كتاب الأحكام، باب: كيف يُبايع الإمام الناس رقم (٧٢٠٢) ص (١٣٧٥) ومسلم، كتاب الإمارة، باب: البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع رقم (١٨٦٧) ص (٧٧٨) والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في بيعة النبي ﷺ رقم (١٥٩٣) ص (٣٨٦). وأبو داود، كتاب الخراج والإمارة باب: ما جاء في البيعة رقم (٢٩٤٠) ص (٤٢٨).

2 البخاري، كتاب الأحكام، باب: كيف يُبايع الإمام الناس رقم (٧٢٠٤) ص(١٣٧٥) وكتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ "الدين النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم" رقم (٥٧ و٥٨) ص(٣٥).
ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة رقم (٥٦) ص (٥٤). والترمذي، كتاب البر والصلبة، باب: ما جاء في النصيحة رقم (١٩٢٥) ص (٤٤٩). والنسائي، كتاب البيعة، باب: البيعة على النصح لكل مسلم رقم (٤١٦٢) ص(٩٩٠). وأحمد رقم (١٨٦٧١) (٤٧٦/٥) ورقم (١٨٧٠٠) (٤٨١/٥) ورقم (١٨٧٣٤) (٤٨٦/٥). والدارمي، كتاب البيوت، باب: في النصيحة رقم (٢٥٤٠) (١٩٩/٢).

3 مسلم، كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة رقم (١٨٤٨) ص (٧٧٢).
والنسائي، كتاب تحريم الفتن، باب: العصبية رقم (٣٩٤٨) (١٣٠٢/٢). وأحمد رقم (٧٨٨٤) (٥٧٣/٢) ورقم (٨٠٠٠) (٥٩١/٢) ورقم (٩٩٦٠) (٢٧٠/٣).

الحديث التاسع عشر والمائة: قال البخاري –رحمه الله– بَاب حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ شَهِدْتَ صِفِّينَ قَالَ نَعَمْ فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَدَدْتُهُ وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظِعُنَا إِلَّا أَسْهَلْنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا (حديث صحيح) [1]

******

الحديث العشرون والمائة: قال أبو داود–رحمه الله–حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ..الحديث

(حديث صحيح) [2]

******

الحديث الحادي والعشرون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا (حديث صحيح) [3]

---

1 البخاري، كتاب الجزية والموادعة باب (...) رقم (٣١٨١) ص(٦١٠) وكتاب المغازي، بابك غزوة الحديبية رقم(٤١٨٩) ص(٧٩٥) وكتاب التفسير، باب: قوله" إذ يبايعونك تحت الشجرة"، رقم(٤٨٤٤) ص(٩٥١). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية رقم (١٧٨٥) ص (٧٤٣) ولحمد رقم (١٥٥٤٤) (٥٣٧/٤).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول رقم (١٨٤٤) ص(٧٧٠) وأبو داود، كتاب الفتن والملاحم، باب: ذكر الفتن ودلائلها رقم (٤٢٤٨) ص(٥٩٦) والنسائي، كتاب البيعة باب: ذكر ما على من بايع الإمام وأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه رقم (٤١٩٧) ص(٩٩٧). وابن ماجة، كتاب الفتن، باب: ما يكون من الفتن رقم(٣٩٥٦) (١٣٠٦/٢). ولحمد رقم(٦٤٦٥) (٣٤٤/٢) ورقم (٦٧٧٦) (٣٩٧/٢).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرق وعقوبة من عصى إمامه رقم (٣٠٣٨) ص(٥٨١) وكتاب الإجارة، باب: استئجار الرجل الصالح رقم (٢٢٦١) ص(٤٢١).
ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير رقم (١٧٣٣) ص (٧٢١). وأبو داود، كتاب الحدود، باب: الحكم فيمن ارتد رقم (٤٣٥٤) و٤٣٥٥ و٤٣٥٦) ص(٦١٢).والنسائي،

المطلب الثاني: الاحترام والتقدير

الحديث الثاني والعشرون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أُنَاسٌ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ قَالَ كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثالث والعشرون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ (حديث صحيح) [2]

فقه الحديث

هذا الحديث يعارض قوله ﷺ للذي استأذن عليه "بئس أخو العشيرة، فلما دخل ألان له القول" ووجه الجمع بينهما أن نقول: أن ذمة عليه السلام للرجل كان لقصد التعريف بحاله وحين دخل عليه الرجل تلقاه بالبشر كان لتأليفه أو لاتقاء شره، فما قصد بالحالتين إلا نفع المسلمين[3].

كتاب تحريم الدمن باب الحكم في المرتد رقم (٤٠٧٢) ص (٩٧٠). وابن ماجة، كتاب الأشربة، باب: كل مسكر حرام رقم (٣٣٩١) (١١٢٤/٢). وأحمد رقم (١٩١٧٤) (٢٠٢/٥) ورقم (١٩٢٢٩) (٢١٢/٥).

1 البخاري، كتاب الأحكام، باب: ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك رقم (٧١٧٨) ص (١٣٧٠). وابن ماجة، كتاب الفتن، باب: كف اللسان في الفتنة رقم (٣٩٧٥) (١٣١٥/٢). وأحمد رقم (٥٧٩٥) (٢٤٤/٢).

2 البخاري، كتاب الأحكام، باب: ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك رقم (٧١٧٩) ص (١٣٧٠). وكتاب المناقب، باب: قول الله تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى" رقم (٣٤٩٤) ص(٦٧٢) وكتاب الأدب، باب: ما قيل في ذي الوجهين رقم (٦٠٥٨) ص(١١٧١).

ومسلم كتاب فضائل الصحابة، باب: خيار الناس، رقم (٢٥٢٦) ص (١٠٢١). والترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في ذي الوجهين، رقم (٢٠٢٥) ص (٤٦٦). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في ذي الوجهين رقم (٤٨٧٢) ص (٦٨٧). وأحمد رقم (٧٢٢٢)(٤٧٥/٢) ورقم (٧٢٩٦) (٤٨٥/٢) ورقم (٧٤٤٤)(٥٠٧/٢).

3 ابن حجر، فتح الباري (١٥/ ٧٧).

الحديث الرابع والعشرون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– و حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ حَجَّاجٍ بْنِ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ الْأَحْوَلُ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحَ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلْوِ قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ نَمْشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ السُّفْلُ أَرْفَقُ فَقَالَ لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ فَيَتَتَبَّعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ....الحديث (حديث صحيح) [1]

٥٩٢٢١٧ ******

الحديث الخامس والعشرون والمائة: قال أحمد–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسٍ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ أَوْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَيَسْلَمُ النَّاسُ مِنْهُ وَيَسْلَمُ (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد بهذا الإسناد[2] وهو إسناد ضعيف لأنه فيه عبد الله بن لهيعة ضعفه ابن معين والنسائي وأبو زرعة والحاكم وأحمد بن صالح وابن مهدي والذهبي مطلقا– قبل احتراق كتبه وبعدها– قال ابن معين: حديثه ضعيف قبل أن تحترق كتبه وبعه احتراقها وقال

---

1 مسلم، كتاب الأشربة، باب: إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تكره وكذا ما في معناه رقم (٢٠٥٣) ص (٨٥٠).

والترمذي، كتاب الأطعمة، باب: ما جاء في كراهيه أكل الثوم والبصل رقم (١٨٠٧) ص(٤٢٧) وأحمد رقم (٢٢٩٩٣) (٥٧٤/٦)، ورقم (٢٢٩٩٦) (٥٧٤/٦) ورقم (٢٣٠١٤) (٥٧٧/٦) ورقم (٢٣٠٥٨)(٥٨٤/٦).

2 رقم (٢٥١٨٨) (٣٢٠/٦).

أبو زرعة: سماع الأوائل والأواخر منه سواء إلا ابن المبارك وابن وهب. قال الذهبي والعمل على تضعيف حديثه[١].

قال ابن حبان: سبرت أخباره فرأيته يدلس عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات قد رآهم ثم كان لا يبالي ما وقع إليه قرأه سواء كان من حديثه أو لم يكن فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلسة عن المتروكين فوجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه لما فيه مما ليس من حديثه[٢].

******

الحديث السادس والعشرون والمائة: قال الترمذي–رحمه الله– **حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ انْظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَّاقِ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ** (حديث حسن)

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[٣] وأحمد[٤] من طريق حميد بن مهران عن سعد بن أوس وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وفي إسناده سعد بن أوس العدوي ضعفه ابن معين ووثقه العجلي وابن حبان[١]، وقال ابن حجر، صدوق له أغاليط[٢].

---

1 الذهبي، الكاشف (٥٩١/١) وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (١٣٧/٢) وابن حجر، تهـذيب التهذيب (٣٣١/٥) وابن حجر، التقريب (٣١٩/١) والطرابلسي، إبراهيم بن محمد (ت ٨٤١) الاعتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط، م١، ط١، (تحقيق على حسن الحلبي)، الوكالة العربية، الزرقاء، ص: ٢٦٦.

2 البستي، محمد بن حبان، (ت ٣٥٤)، المجروحين، م٣ (تحقيق محمود إبراهيم زايد) دار الوعي حلب، (١٢/٢).

3 كتاب الفتن، باب: كراهية إهانة السلطان رقم (٢٢٢٤) ص(٥١٠).

4 المسند رقم (١٩٩٢٠) (٢٤/٦).

قال الهيثمي رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات[٣] وقد حسّنه الألباني في تحقيقه لكتاب السنة لابن أبي عاصم[٤].

******

الحديث السابع والعشرون والمائة: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمْ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ (حديث صحيح)[٥]

غريب الحديث

تسوسهم الأنبياء : أي تتولى أمورهم كما يفعل الأمراء والولاة بالرعية والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه[٦].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

---

1 ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٨٠/٤) والعجلي، معرفة الثقات (١٨٩/١) والذهبي المغني في الضعفاء (٢٥٤/١).

2 ابن حجر، تهذيب التهذيب (٤٠٥/٣).

3 الهيثمي، مجمع الزوائد (٢١٥/٥).

4 ابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم (ت ٢٨٧)، ط٢م١ (تحقيق محمد ناصر الألباني)، المكتب الإسلامي بيروت، سنة ١٤٠٠هـ، (٤٨٩/٢).

5 البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل رقم (٣٤٥٥) ص(٦٦٥). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول رقم (١٨٤٢) ص(٧٧٠). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الوفاء بالبيعة رقم (٢٨٧١) (٩٥٨/٢). وأحمد رقم (٧٩٠٠) (٢/ ٥٧٦).

6 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (٣٧٤/٢).

الحديث الثامن والعشرون والمائة: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ وَرَجُلٌ يُبَايِعُ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَلَمْ يُعْطَ بِهَا (حديث صحيح) [1]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب المساقاة، باب: إثم من منع ابن السبيل من الماء رقم (٢٣٥٨) ص(٤٤٣) وباب: فضل سقي الماء رقم (٢٣٦٩) ص(٤٤٥) وكتاب الشهادات، باب: اليمين بعد العصر رقم (٢٦٧٢) ص (٥٠٨) وكتاب الأحكام، باب: من بايع رجلا لا يبايعه إلا للدنيا رقم (٧٢١٢) ص (١٣٧٦)، وكتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناظرةٌ إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة ٢٣،٢٢] رقم(٧٤٤٦) ص (١٤٢٠). ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة رقم(١٠٨) ص(٦٩). والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في نكث البيعة رقم(١٥٩٥) ص (٣٨٧). وأبو داود، كتاب البيوع، باب: في منع الماء رقم (٣٤٧٤) ص (٥٠٢). والنسائي، كتاب البيوع، باب: الحلف الواجب الخديعة في البيع رقم (٤٤٦٩) ص (١٠٤٩) وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الوفاء بالبيعة رقم (٢٨٧٠) (٢/٩٥٨). وأحمد رقم (٧٣٩٣) (٢/٤٩٩)، ورقم (٩٨٦٦) (٣/ ٢٥٦).

المطلب الثالث: إسداء النصيحة والمشورة له

الحديث التاسع والعشرون والمائة: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِسُهَيْلٍ إِنَّ عَمْرًا حَدَّثَنَا عَنْ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِيكَ قَالَ وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا قَالَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثلاثون والمائة: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الواحد والثلاثون والمائة: قال البخاري-رحمه الله-حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ (حديث صحيح) [3]

---

1 مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة رقم (٥٥) ص(٥٤). وأبو داود، كتاب الأدب باب: في النصيحة، رقم (٤٩٤٤) ص(٦٩٦). والنسائي، كتاب البيعة، باب: النصيحة للإمام رقم (٤٢٠٣) و(٤٢٠٤) ص(٩٩٩). وأحمد رقم (١٦٤٩٣) (٧٠/٥).

2 سبق تخريجه برقم ١١٧.

3 البخاري، كتاب الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس، رقم (٧١٩٩) ص (١٣٧٤) وكتاب الفتن باب: قول النبي ﷺ "سترون بعدي أمورا تنكرونها" رقم (٧٠٥٦) ص (١٣٥٠). ومسلم، كتاب الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها رقم (١٧٠٩) ص (٧٠٩). والنسائي، كتاب البيعة، باب: البيعة على السمع والطاعة رقم (٤١٥٥) ص(٩٨٩) وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: البيعة رقم (٢٨٦٦) (٩٥٧/٢). وأحمد رقم (٢٢١٧٠) (٤٢٨/٦) رقم (٢٢٢١٨) (٤٣٦/٦).

الحديث الثاني والثلاثون والمائة: قال أحمد–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا وَرَضِيَ لَكُمْ ثَلَاثًا رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَأَنْ تَنْصَحُوا لِوُلَاةِ الْأَمْرِ...الحديث

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثالث والثلاثون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى....الحديث (حديث صحيح) [2]

غريب الحديث

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية

بطانة : بطانة الرجل، صاحب سرّه وداخلة أمره الذي يشاوره في أحواله[3].

******

الحديث الرابع والثلاثون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ....الحديث

(حديث صحيح) [4]

---

1 مسلم، كتاب الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل عن غير حاجة والنهي عن منع وهات، رقم (١٧١٥) ص (٧١٢). وأحمد رقم (٨١٣٤) (٦٢٦/٢).

2 البخاري، كتاب الأحكام، باب: بطانة الإمام وأهل مشورته رقم (٧١٩٨) ص (١٣٧٤). وكتاب القدر باب: المعصوم من عصم الله رقم (٦٦١١) ص (١٢٣٦). والنسائي، كتاب البيعة، باب: بطانة الإمام، رقم (٤٢٠٧) ص (٩٩٩). وأحمد رقم (١٠٩٤٩) (٤٢٩/٣)، ورقم (١١٤٢٤) (٥١١/٣)..

3 ابن الأثير، النهاية (١٣٥/١).

4 مسلم، كتاب الإمارة، باب: وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك، (رقم (١٨٥٤) ص (٧٧٤). والترمذي، كتاب الفتن، باب: متى يكون ظهر الأرض خيراً من بطنها

الحديث الخامس والثلاثين والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَقَالَ قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ

(حديث صحيح) [1]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

ومتى يكون شرا رقم (٢٢٦٥) ص(٥٢١) وأبو داود، كتاب السنة، باب: في الخوارج، رقم (٤٧٦٠) ص (٦٧٣). وأحمد رقم (٢٥٩٨٩) (٤١٩/٧) ورقم (٢٦٠٣٧) (٤٢٨/٧) ورقم (٢٦٠٦٦) (٤٣٢/٧).

[1] البخاري، كتاب العيدين، باب: الخروج إلى المصلى بغير منبر رقم (٩٥٦) ص (١٩١) مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر المعروف والنهي عن المنكر واجبان، رقم (٤٩) ص (٥١). والترمذي، كتاب الفتن، باب:ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب رقم (٢١٧٢) ص (٤٩٩). وأبو داود، كتاب الصلاة، باب: الخطبة يوم العيد رقم (١١٤٠) ص(١٧١) وكتاب الملاحم باب: الأمر والنهي رقم (٤٣٤٠) ص (٦١٠).

المطلب الرابع: القتال معه

الحديث السادس والثلاثون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السابع والثلاثون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُخَارِقٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ شَهِدْتُ مِنْ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهَدًا لَأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ يَعْنِي قَوْلَهُ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
******
مكتبة الجامعة الاردنية

الحديث الثامن والثلاثون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا

(حديث صحيح) [3]

******

---

1 سبق تخريجه، برقم ١٧.

2 البخاري، كتاب المغازي، باب: قول الله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم...﴾ [الأنفال ٩-١٣] رقم (٣٩٥٢) ص (٧٥٢) وكتاب التفسير، باب: قوله: ﴿فاذهب أنت وربك فقاتلا إنّا ها هنا قاعدون﴾ [المائدة ٢٤] رقم (٤٦٩٠) ص (٨٧٦). وأحمد رقم (٣٦٩٠) (١/ ٦٤٤)، ورقم (٤٠٥٩) (١/ ٧٠٦) ورقم (٤٣٦٣) (٤٣/٢).

3 سبق تخريجه، برقم ٧٢.

الحديث التاسع والثلاثون والمائة: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ....الحديث

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الأربعون والمائة: قال البخاري –رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنْ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا قَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ

(حديث صحيح) [2]

---

1 سبق تخريجه، برقم ١٢٠.

2 البخاري، كتاب الزكاة، باب: أخذ العناق في الصدقة، رقم (١٤٥٦ و ١٤٥٧) ص (٢٨٤) وباب: وجوب الزكاة، رقم (١٣٩٩) و١٤٠٠) ص (٢٧٣) وكتاب استتابة المرتدين، باب: قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة، رقم (٦٩٢٤ و٦٩٢٥) ص (١٣٢١) ومسلم، كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة... رقم (٢٠) ص (٤٢).

والترمذي، كتاب الإيمان، باب: ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله رقم (٢٦٠٧) ص (٥٩١ و٥٩٢).

وأبو داود، كتاب الزكاة، باب: وجوبها رقم (١٥٥٦) ص (٢٢٩). والنسائي، كتاب الزكاة، باب: مانع الزكاة رقم(٢٤٣٩) ص(٥٨٥). وأحمد رقم(٦٨) (٢/١) ورقم(١١٨) (٣٣/١)، ورقم(٢٤١) (٥٩/١) ورقم (٩١٩٠) (١٥٥/٣).

غريب الحديث

عِقالاً : الحبل الذي يُعقل به البعير[١].

******

الحديث الواحد والأربعون والمائة: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ حِيْثُ بَعَثَهُ عَلِيٌّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُهُمْ فَقَالَا مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسْلَمْتَ فَقَالَ عَمَّارٌ مَا رَأَيْتُ مِنْكُمَا مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ...الحديث (حديث صحيح)[٢]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 ابن الأثير، النهاية (٢٥٣/٣).

2 البخاري، كتاب الفتن، باب...، رقم (٧١٢٠ و٧١٣٠ و٧١٠٤ و٧١٠٥ و٧١٠٦ و٧١٠٧) ص (١٣٥٧). أحمد رقم (١٧٨٦٧) (٣٢٩/٥).

المطلب الخامس: تخصيص عطاء له من بيت المال

الحديث الثاني والأربعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ مِنْ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ قَالَ وَمَا لَكَ قَالَ سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَ وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ مَنْ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثالث والأربعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنَ اللُّتْبِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ قَالَ هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ثُمَّ خَطَبَنَا فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ فَيَأْتِي فَيَقُولُ هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ....الحديث (حديث صحيح) [2]

******

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: تحريم هدايا العمّال رقم (١٨٣٣) ص(٧٦٦). وأبو داود، كتاب القضاء، باب: في هدايا العمال رقم (٣٥٨١) ص (٥١٤). وأحمد رقم (١٧٢٦٤) (٥/٢١٢).

2 البخاري، كتاب الحيل، باب: احتيال العامل ليُهدَى له رقم (٦٩٧٩) ص(١٣٣٢) وكتاب الأحكام باب: محاسبة الإمام عماله رقم (٧١٩٧) ص (١٣٧٤). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال رقم (١٨٣٢) ص (٧٦٦). وأبو داود، كتاب الخراج، باب: في هدايا العمال رقم(٢٩٤٦) ص(٤٢٨). وأحمد رقم (٢٣٠٨٧) (٦/٥٨٩). والدارمي، كتاب الزكاة، باب: ما يهدى لعمال الصدقة لمن هو رقم (١٦٦٩) (١/٣٠٦).

الحديث الرابع والأربعون والمائة: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ أَبُو طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ

(حديث صحيح)

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[1] بهذا الإسناد.

******

الحديث الخامس والأربعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالِكِيِّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا وَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ فَقُلْتُ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ فَقَالَ خُذْ مَا أُعْطِيتَ فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَمَّلَنِي...الحديث

مركز ايداع الرسائل الجامعية

(حديث صحيح)[2]

غريب الحديث

فعمّلني : أعطاني أجرة عملي[3].

---

1 كتاب الخراج، باب: في ارزاق العمال رقم (٢٩٤٣) ص(٤٢٨).

2 البخاري، كتاب الزكاة، باب: منْ أعطاه الله شيئاً من غير مسألةٍ ولا إشراف نفس رقم (١٤٧٣) ص(٢٨٧) وكتاب الأحكام، باب: رزق الحكام والعاملين عليها رقم (٧١٦٤) ص (١٣٦٧).

مسلم، كتاب الزكاة، باب: إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألةٍ ولا إشرافٍ رقم (١٠٤٥) ص(٤٠١). وأبو داود، كتاب الزكاة، باب: منْ أتاه الله عز وجل مالاً من غير مسألة رقم (٢٦٠١ و ٢٦٠٢ و٢٦٠٣ و٢٦٠٤) ص (٦٣٣ و٦٣٤). وأحمد رقم (١٠١) (٣٠/١) ورقم (١٣٧) (٣٧/١) ورقم (٢٨١)(٦٦/١) ورقم (٣٧٣) (١/ ٨٥) والدارمي، كتاب الزكاة، باب: النهي عن رد الهدية رقم (١٦٤٧) (٣٠١/١).

3 ابن الأثير، النهاية (٢٧١/١).

فقه الحديث

فيه دليل على تخصيص مقدار من المال للقائد وذلك لانشغاله بأمور الجيش وقيامه على تحقيق مصالحه.

قال الطبري رحمه الله: في هذا الحديث دليل واضح على أن من شُغل بشيءٍ من أعمال المسلمين أخذ الرزق على عمله ذلك كالولادة والقضاة وجباة الفيء وعمال الصدقة وشبههم لإعطاء الرسول عمر العمالة على عمله[١].

******

الحديث السادس والأربعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَئُونَةِ أَهْلِي وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ

(حديث صحيح) [٢]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث

لقد علم قومي : قريش والمسلمون

حِرْفَتي : الحرفة جهة الاكتساب والتصرّف في المعاش وأشار بذلك إلى أنه كان كسوباً لمؤنته ومؤنة عياله بالتجارة.

ويحترف للمسلمين : أراد نظره في أمورهم وسعيه في مصالحهم وتنظيم أحوالهم[٣]

---

1 ابن حجر، فتح الباري (١٥/ ٥٤).

2 البخاري، كتاب البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده رقم (٢٠٧٠) ص (٣٩١).

3 ابن حجر، فتح الباري (٥/ ٢٥).

المبحث الثالث: واجبات القائد

المطلب الأول: تجهيز الجيش بالسلاح والعتاد اللازم

الحديث السابع والأربعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

يُوجف : الايجاف: سُرعة السير [2].

الكُراع : اسم للخيل [3].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
******
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث الثامن والأربعون والمائة: قالَ مسلم– رحمهُ الله– وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح و حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِي مَا أَتَجَهَّزُ قَالَ ائْتِ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: المِجَنُّ ومن يتَّرس بترس صاحبه رقم (٢٩٠٤) ص(٥٥٨). وكتاب المغازي، باب: حديث بني النضير رقم (٤٠٣٣) ص(٧٦٥) وكتاب التفسير، باب: قوله: دوما أفاء الله على رسوله، رقم (٤٨٨٥) ص(٩٦١) وكتاب النفقات، باب: حبس نفقة الرجل قوت سنةٍ على أهله رقم (٥٣٥٧) ص(١٠٥٩) وكتاب الفرائض، باب: قول النبي التعمّق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع رقم (٧٣٥٠) ص(١٣٩٣). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: حُكم الفيء رقم(١٧٥٧) ص (٧٢٩). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الفيء رقم (١٧١٩) ص(٤١١). وأبو داود، كتاب الخراج، باب: في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال رقم (٢٩٦٣) ص (٤٣١). والنسائي، كتاب قسم الفيء باب... رقم (٤١٤٦) ص(٩٨٦).

2 ابن الأثير، النهاية (١٣٧/٥).

3 ابن الأثير، النهاية (١٤٣/٤).

وَسَلَّمَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ قَالَ يَا فُلَانَةُ أَعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارَكَ لَكِ فِيهِ (حديث صحيح) [١]

******

الحديث التاسع والاربعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله–و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِي فَقَالَ مَا عِنْدِي فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ (حديث صحيح) [٢]

غريب الحديث

أُبْدِعَ : انقطع بي[٣].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الخمسون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَاللَّفْظُ لِخَلَفٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير رقم (١٨٩٤) ص(٧٨٧). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في ما يستحب من الناقد الزاد في الغزوة إذا قفل رقم (٢٧٨٠) ص (٤٠٥) وأحمد رقم (١٢٧٤٨) (٦٩١٤).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير رقم(١٨٩٣) ص(٧٨٧). والترمذي، كتاب العلم، باب: ما جاء أن الدال على الخير كفاعله رقم(٢٦٧١) ص(٦٠٦). وأبو داود، كتاب الأدب، باب: في الدال على الخير رقم(٥١٢٩) ص(٧٢١). وأحمد رقم (٢١٨٣٤) (٣٦٦/٦) ورقم (٢١٨٤٦) (٣٦٨/٦).

3 ابن الأثير، النهاية (١٠٧/١).

أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ...الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الواحد والخمسون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ رِجَالًا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ...الحديث (حديث صحيح) [2]

******

الحديث الثاني والخمسون والمائة: قال أحمد–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ صَاحِبُ الطَّعَامِ قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ وَلَيْسَ بِجَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَلِيقٍ النَّصْرَانِيِّ لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابٍ إِلَى الْمَيْسَرَةِ...الحديث

(حديث ضعيف)

مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب المغازي، باب: قدوم الأشعريين وأهل اليمن رقم (٤٣٨٥) ص (٨٢٩). وكتاب فرض الخمس، باب: ومنْ الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين رقم (٣١٣٣) ص (٥٩٩) وكتاب الذبائح والصيد، باب: لحم الدجاج، رقم (٥٥١٨) ص(١٠٨٩).

ومسلم، كتاب الإيمان، باب: ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه رقم (١٦٤٩) ص(٦٧٦). والترمذي، كتاب الأطعمة، باب: ما جاء في أكل الدجاج رقم (١٨٢٦ و١٨٢٧) ص (٤٣٠). وابن ماجة، كتاب الكفارات، باب: منَ حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها رقم(٢١٠٧) (٦٨١/١). وأحمد رقم(١٩٠٢٥) (٥٣٦/٥) ورقم(١٩٠٦٠)(٥٤١/٥)، ورقم (١٩١٢٥) (٥٥٢/٥).

2 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: تمني الشهادة رقم (٢٧٩٧) ص (٥٤٠) وباب: الجعائل والحملان في السبيل رقم (٢٩٧٢) ص(٥٧٠). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم (١٨٧٦) ص (٧٨٢). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: الرخصة في التخلف عن السرية رقم(٣٠٩٥) ص(٧٣٧). وابن ماجة، كتاب الجهاد' باب: فضل الجهاد في سبيل الله رقم(٢٧٥٣) (٩٢٠/٢).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد[١] وإسناده ضعيف لأن فيه رجلا مجهولا هو جابر بن يزيد أبا الجهم قال ابن أبي حاتم، سئل أبو زرعة عن جابر بن يزيد فقال لا أعرفه[٢].

وقال ابن حجر: ولم أجد لجابر ذكرا إلا في هذا الخبر[٣].

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر[٤].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 المسند رقم (١٣١٤٧) (١٣٠/٤).

2 ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٤٩١/٢) والذهبي، ميزان الاعتدال (١٠٣/٢).

3 العسقلاني، أحمد بن علي بن حر (ت٨٥٢)، تعجيل المنفعة، م١ (تحقيق إكرام الله إمداد الحق)، دار الكتاب العربي، بيروت، ص: ٦٥.

4 ابن أبي حاتم، العلل (٣٧٧/١).

المطلب الثاني: التحريض على القتال

الحديث الثالث والخمسون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ.....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الرابع والخمسون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَلِيٍّ ح حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي (حديث صحيح) [2]

******

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث الخامس والخمسون والمائة: قال مسلم– رحمه الله– و حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ فَلَمَّا رَهِقُوهُ قَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ...الحديث (حديث صحيح) [3]

---

1 سبق تخريجه برقم٥٠.

2 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: المجنّ ومن يترس بترس صاحبه رقم (٢٩٠٥) ص(٥٥٨) وكتاب المغازي، باب: "إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا" [آل عمران ١٢٢] رقم (٤٠٥٨ و٤٠٥٩) ص(٧٧١). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص رقم(٢٤١١) ص(٩٨٢). والترمذي، كتاب المناقب، باب (ارم فداك أبي وأمي) رقم (٣٧٥٥) ص (٨٥٣). وابن ماجة المقدمة، باب: فضل سعد بن أبي وقاص رقم (١٢٩) (٤٧/١). وأحمد رقم (٧١١) (١٤٨/١)، ورقم (١٠٢٠) (٢٠٠/١) ورقم (١١٥١) (٢١٤/١).

3 مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة أحد رقم (١٧٨٩) ص (٧٤٤). وأحمد رقم (١٣٦٤٢).

غريب الحديث

رَهِقُوه : قرّبوا منه[١].

******

الحديث السادس والخمسون والمائة: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ يَعْنِي يَوْمَ حُنَيْنٍ مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلًا وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ...الحديث (حديث صحيح)[٢]

غريب الحديث

سَلَبَهُ : سلب القتيل هو ما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة[٣].

جميع الحقوق محفوظة

******

الحديث السابع والخمسون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَنْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلَبُهُ....الحديث (حديث صحيح)[٤]

---

1 ابن الأثير، النهاية (٢/٢٥٧).

2 ومسلم، كتاب الجهاد والسير، بابك غزوة النساء مع الرجال رقم (١٨٠٩) ص (٧٥٥). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في السلب يعطى القاتل رقم(٢٧١٨) ص(٣٩٥). وأحمد رقم(١١٦٩٨)(٣/٥٥٥)، ورقم (١١٧٢١) (٣/٥٥٨) ورقم (١١٨٢٥) (٣/٥٧٣) والدارمي، كتاب السير، باب: منْ قتل قتيلا فله سلبه، رقم (٢٤٨٤) (٢/١٨٧).

3 ابن الأثير، النهاية (٢/٣٤٩).

4 البخاري، كتاب الأحكام، باب: الشهادة تكون عند الحاكم رقم (٧١٧٠) ص (١٣٦٨) وكتاب البيوع باب: بيع السلاح في الفتنة وغيرها رقم (٢١٠٠) ص (٣٩٦) وكتاب فرض الخمس، باب: منْ لم يُخمّس الاسلاب رقم (٣١٤٢) ص (٦٠٢) وكتاب المغازي، باب: قول الله تعالى: ﴿ويوم حُنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا... إلى قوله غفور رحيم﴾ [التوبة ٢٥–٢٧] رقم (٤٣٢١) ص (٨١٥).
ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل رقم (١٧٥١) ص (٧٢٦) والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء فيمن قتل قتيلا فله سلبه رقم (١٥٦٢) ص(٣٨٠) وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في

الحديث الثامن والخمسون والمائة:قال البخاري –رحمه الله– حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا (حديث صحيح) [1]

******

الحديث التاسع والخمسون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ارْمُوا...الحديث

(حديث صحيح) [2]

غريب الحديث

ينتضلون : ينتضل يتسابق في رمي السهام[3]

محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
*****

الحديث الستون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ (حديث صحيح)

---

1 البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد﴾[مريم ٥٤] رقم (٣٣٧٣) ص (٦٤٦)، وكتاب الجهاد والسير، باب: التحريض على الزي رقم (٢٨٩٩) ص (٥٥٧). وأحمد رقم (١٦٠٩٣) (٦٤٣/٤).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحثّ عليه وذمّ منْ علِمَه ثم نسيه رقم(١٩١٧) ص(٧٩٥). والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال رقم (٣٠٨٣) ص(٦٩٤). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في قوله عز وجل: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥] رقم(٢٥١٤) ص(٣٦٤). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الرمي في سبيل الله رقم (٢٨١٣)(٩٤٠/٢). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: في فضل الرمي والأمر به رقم (٢٤٠٤)(١٦٨/٢).

3 ابن الأثير، النهاية (٦٣/٥).

المطلب الثالث: أمر الجنود بالصبر والثبات وعدم الفرار

الحديث الواحد والستون والمائة: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمُرَةٌ وَقَالَ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثاني والستون والمائة: قال مسلم-رحمه الله- و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَعْرَجِ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ وَأَنَا رَافِعٌ غُصْنًا مِنْ أَغْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً قَالَ لَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية

******

الحديث الثالث والستون والمائة: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجَعْنَا مِنْ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا كَانَتْ رَحْمَةً مِنْ اللَّهِ فَسَأَلْتُ نَافِعًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ عَلَى الْمَوْتِ قَالَ لَا بَلْ بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ (حديث صحيح) [3]

******

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة رقم(١٨٥٦) ص(٧٧٥). والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في بيعة النبي ﷺ رقم(١٥٩١) ص(٣٨٦). وأبو داود، كتاب السنة، باب: في الخلفاء رقم (٤٦٥٣) ص (٦٥٨). وابن ماجة، كتاب الأضاحي، باب: عن كم تجزئ البدنة والبقرة رقم (٣١٣٢) (١٠٤٧/٢) والدارمي، كتاب السير، باب: في بيعة أنْ لا يفروا رقم (٢٤٥٤) (١٨٠/٢).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: استحباب مُبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة رقم (١٨٥٨) ص (٧٧٦). وأحمد رقم (١٩٧٨٢) (٦٦٠/٥).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: البيعة في الحرب أن لا يفرّوا رقم (٢٩٥٨) ص(٥٦٨).

الحديث الرابع والستون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ أَلَا تُبَايِعُ قَالَ قُلْتُ قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَأَيْضًا فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ قَالَ عَلَى الْمَوْتِ (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

اختلفت روايات الحديث فبعضها يذكر (بايعهم على الموت) وبعضها يذكر (بايعهم أن لا يفروا) وبعضها يذكر (بايعهم على الصبر) ولا تعارض بين تلك الروايات الصحيحة لأن رواية (البيعة على الصبر) تجمع المعاني كلها والروايات الأخرى تستلزمها، فالبيعة على أ، لا يفروا معناه الصبر حتى يظفروا بعدوهم أو يُقتلوا وهو معنى البيعة على الموت أي يصبروا بعدوهم أو يُقتلوا وهو معنى البيعة على الموت أي يصبروا و إن آل بهم ذلك إلى الموت وليس أن الموت مقصود في نفسه والله أعلم[2].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
******
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث الخامس والستون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا (حديث صحيح) [3]

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: البيعة في الحرب أنْ لا يفروا رقم(٢٩٦٠) ص(٥٦٨). وكتاب المغازي، باب: غزوة الحديبية رقم(٤١٦٩) ص (٧٩٢)، وكتاب الأحكام باب: مـنْ بايعَ مـرتين، رقـم (٧٢٠٨) ص(١٣٧٦). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: الستحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوات تحت الشجرة رقم(١٨٦٠) ص(٧٧٦). والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في بيعة النبي ﷺ رقم(١٥٩٢) ص(٣٨٦). والنسائي، كتاب البيعة، بـاب: البيعة على المـوت رقـم(٤١٦٥) ص(٩٩٠). وأحمد رقم(١٦٠٧٤) (٦٣٩/٤) ورقم(١٦٠٨٣) (٦٤١/٤)، ورقم(١٦٠٩٨) (٦٤٤/٤).

2 النووي، شرح مسلم (٥/١٣) بتصرف يسير.

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الصبر عند القتال، رقم (٢٨٣٣) ص(٥٤٧) وباب: الجنة تحت بارقة السيُوف رقم (٢٨١٨) ص (٥٤٤). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء رقم (١٧٤١ و١٧٤٢). ص (٧٢٣). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الدعاء عند القتال رقم (١٦٧٨) ص (٤٠٣). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في كراهية تمني

الحديث السادس والستون والمائة: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى خَيْلَنَا خَيْلَ اللَّهِ إِذَا فَزِعْنَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا فَزِعْنَا بِالْجَمَاعَةِ وَالصَّبْرِ...الحديث (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود بهذا الإسناد[1]، وفيه جعفر ابن سعد بن سمرة بن جندب قال ابن حزم عنه مجهول[2] وقال ابن القطان عنه وعن شيخه خبيب بن سليمان ماض هؤلاء من يعرف حاله وقد جهد المحدثون فيهم جهدهم وهو إسناد يروي به حمله أحاديث وقال أيضاً عبد الحق الأزدي: خبيب ضعيف وجعفر ليس ممن يعتمد عليه[3].

قال ابن عبد البر وابن حجر: جعفر ليس بالقوي[4].

فالحديث ضعيف والله أعلم.

جميع الحقوق محفوظة
مركز ايداع الرسائل الجامعية

المطلب الرابع: تكليف الجنود بما يطيقون

الحديث السابع والستون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤْدِيًا نَشِيطًا يَخْرُجُ مَعَ أُمَرَائِنَا فِي الْمَغَازِي فَيَغْزِمُ

لقاء العدو رقم (٢٦٣١) ص(٣٨٠). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: في القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى رقم (٢٧٩٦) (٢/٩٣٥) وأحمد رقم (١٨٦٢٨) (٥/٤٦٩) ورقم (١٨٦٥٠) (٥/٤٧٣) ورقم (١٨٦٦٠) (٥/٤٧٥).

1 كتاب الجهاد، في النداء عند النفير يا خيل الله اركبي رقم (٢٥٦٠) ص (٣٧١).

2 الذهبي، المغني (١/ ١٣٣).

3 الذهبي، ميزان الاعتدال (٢/ ١٣٥).

4 ابن حجر، تهذيب التهذيب (٢/ ٨٠) والتقريب (١/ ١٤٠).

عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا فَقُلْتُ لَهُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا أَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ...الحديث (حديث صحيح) [١]

******

الحديث الثامن والستون والمائة: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنْ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ...الحديث (حديث صحيح) [٢]

******

الحديث التاسع والستون والمائة: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً ح و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا.....الحديث (حديث صحيح) [٣]

غريب الحديث

ولا تمثلوا : التمثيل بالقتيل إذا جدعت أنفه وأو أذانه أو مذاكيره أو شيئاً من أطرافه[٤].

ولا تغلوا : من الغلول، وهو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة[٥].

******

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: عزم الإمام على الناس فيما يُطيقون رقم (٢٩٦٤) ص (٥٦٨).

2 البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: "أنا أعلمكم بالله" وأن المعرفة فعل القلب رقم (٢٠) ص (٢٧. وأبو داود، كتاب الصيام، باب: منْ أصبح جُنباً في شهر رمضان رقم (٢٣٨٩) ص(٣٤٦). وأحمد رقم (٢٣٦٠٤) (٦١/٧) ورقم (٢٣٧٩٨) (٩٠/٧) ورقم (٢٣٨٦٤) (١٠٠/٧).

3 سبق تخريجه برقم ٦٠.

4 ابن الأثير، النهاية (٢٥٢/٤).

5 المرجع السابق، (٣٤١/٣).

الحديث السبعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ قَالَ أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ مِمَّنْ أَنْتَ فَقُلْتُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ فَقَالَتْ كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ فَقَالَ مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَّا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ فَقَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثالث والسبعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيتُ ثُمَّ قُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيتُ (حديث صحيح) [2]

مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحديث على الرفق بالرعية والنهي عن ادخال المشقة عليهم رقم (١٨٢٨) ص(٧٦٣). أحمد رقم (٢٣٨١٦) (٩٣/٧)، ورقم (٢٤١٠١) (١٣٥/٧)، ورقم (٢٥٦٦٧) (٣٦٦/٧)، ورقم (٢٥٦٨٠) (٣٦٧/٦).

2 سبق تخريجه برقم ١٥٣.

المطلب الخامس: رعاية شؤون الجند وتحقيق ما يصلحهم وتحمل مسؤوليتهم

الحديث الرابع والسبعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله–و حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمْ الْجَنَّةَ (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

في الحديث إشارة إلى أنه يجب على القائد أن يرعى شؤون جنده، وأن يبذل الوسع في تحقيق مصالحهم وإيصال حقوقهم إليهم وأمر بالمعروف ونهيهم عن المنكر وفيه أيضاً تحذير شديد ووعيد عظيم للقائد الذي يضيّع شؤون جنده فلا يقيم أمر الله فيهم ولا ينصحهم بما ينفعهم في دينهم ودنياهم وتحريم الجنة عليه له تأويلان:

أحدها: أنه محمول على المستحل لذلك.

والثاني: تحريم دخوله الجنة مع الفائزين السابقين أي أن المراد أنه لا يدخل الجنة في وقت دون وقت[٢].

******

الحديث الخامس والسبعون والمائة: قال البخاري– رحمه الله –حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ....الحديث

(حديث صحيح) [1]

---

1 البخاري، كتاب الأحكام، باب: منْ استُرْعيَ رعيّةً فلم ينْصح رقم (٧١٥٠) و(٧١٥١) ص (١٣٦٤). ومسلم، كتاب الإيمان: باب: استحقاق الوالي الغاشّ لرعيته النار رقم (١٤٢) ص (٨١). وأحمد رقم (١٩٧٧٨) (٥/ ٦٥٩)، ورقم (١٩٨٠٤) (٥/٦٦٣). والدارمي، كتاب الرقاق، باب: في العدل بين الرعية رقم (٢٧٩٦) (٢/٢٥٥).

2 النووي، شرح مسلم (٢/١٣٦) وابن حجر فتح الباري (١٥/٢٤).

الحديث السادس والسبعون ومائة: قال أحمد-رحمه الله- حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ الْوَالِبِيِّ صَدِيقٌ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَاحْتَجَبَ عَنْ أُولِي الضَّعَفَةِ وَالْحَاجَةِ احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (حديث حسن)

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد[٢] بهذا الإسناد وهو إسناد حسن ؛ لأن فيه الوالبي قال أبوحاتم:صالح الحديث[٣]، وقال الذهبي:صدوق[٤].وقال ابن حجر:مقبول[٥]

وذكره ابن حبان في الثقات [٦]، قلت: الحديث حسن والله أعلم.

******

الحديث السابع والسبعون والمائة: قال أبو داود-رحمه الله-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شَوْكَرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ (حديث صحيح)

---

1 البخاري، كتاب الجمعة، باب: الجُمُعة في القرى والمدن، رقم (٨٩٣) ص(١٧٩) وكتاب في الاستقراض باب: العبد راع في مال سيّده ولا يعمل إلا بإذنه رقم (٢٤٠٩) ص (٤٥١)، وكتاب العتق، باب: كراهية التطاول على الرقيق، رقم (٢٥٥٤) ص(٤٨٣)، وكتاب الأحكام، باب: قول الله تعالى: ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ [النساء ٥٩] رقم (٧١٣٨) ص(١٣٦٢). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحيث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم رقم (١٨٢٩) ص (٧٦٣). والترمذي، كتاب الجهاد، بابك ما جاء في الإمام رقم (١٧٠٥) ص(٤٠٨). وأبو داود، كتاب الخراج والفيء والإمارة باب: ما يلزم الإمام من حق الرعية رقم(٢٩٢٨) ص(٤٢٦) وأحمد رقم(٤٤٨١) (٢/٦٥)، ورقم(٥١٤٥) (٢/١٥٥) ورقم(٥٨٣٥) (٢/٢٤٩) ورقم (٥٨٦٧) (٢/٢٥٤).

2 المسند رقم (٢٥١٧١) (٦/٣١٦).

3 ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(١٢٠١٩)

4 الذهبي، الكاشف (٢/٤٢٢).

5 ابن حجر، تقريب التهذيب (١/٦٣٦).

6 ابن حبان، الثقات (٥/٥١٤).

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[١] بهذا الإسناد.

******

الحديث الثامن والسبعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ....الحديث (حديث صحيح)[٢]

غريب الحديث

الأكحل : عرق الحياة في اليد إذا قُطع لم يرق الدم[٣].

******

الحديث التاسع والسبعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ إِلَّا أُمَّ سُلَيْمٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي أَرْحَمُهَا قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي (حديث صحيح)[٤]

******

---

1 كتاب الجهاد، باب: لزوم الساقة رقم (٦٣٩) ص (٣٨٠).

2 البخاري، كتاب الصلاة، باب: الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم رقم (٤٦٣) ص (١١٠) وكتاب الجهاد والسير، باب: الغسل بعد الحرب والغبار رقم (٢٨١٣) ص (٥٤٣) وكتاب المناقب، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة رقم (٣٩٠١) ص (٧٤٠). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز قتل من نقض العهد وجواز انزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم رقم (١٧٦٩) ص (٧٣٤). وأبو داود، كتاب الجنائز، باب: في العيادة مرارا رقم (٣١٠١) ص (٤٥٤). والنسائي، كتاب المساجد، باب: ضرب الخباء في المساجد رقم(٧٠٦) ص(١٨٢). وأحمد رقم(٣٧٧٣) (٨٤/٧).

3 ابن الأثير، النهاية (١٣٤/٤).

4 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: فضل منْ جهز غازياً أو خلفه بخير رقم (٢٨٤٤) ص (٥٤٨). ومسلم، كتاب فضائل الصحاب، باب: منْ فضائل أم سليم أن أنس بن مالك وبلال رقم (٢٤٥٥) ص (٩٩٦).

الحديث الثمانون والمائة: قال مسلم –رحمه الله– و حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ مِنْ هُذَيْلٍ فَقَالَ لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَ (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

هذا الحديث فيه أن من خلف المغازي في أهله له مثل نصف أجر الغازي وهو يعارض الحديث الذي فيه أن من خلف الغازي في أهله له مثل أجره وجمع بينهما العلماء كالآتي:

منهم من رأى أن لفظة (نصف) مقحمة من بعض الرواة ولكن ابن حجر رد هذا القول ورأى أنها: أطلقت بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير، فإن الثواب إذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر [2]

جميع الحقوق محفوظة
******
مكتبة الجامعة الاردنية

الحديث الواحد والثمانون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنْ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنْ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وُقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ فَمَا ظَنُّكُمْ

(حديث صحيح) [3]

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير، رقم (١٨٩٦) ص(٧٨٨). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: ما يجزئ من الغزو رقم (٢٥١٠) ص(٣٦٤) وأحمد رقم (١٠٧٢٦) (٣/٣٨٩) ورقم (١٠٩٠٨) (٣/٤٢٢) ورقم (١١١٣٣) (٣/٤٥٧).

2 العظيم آبادي، عون المعبود (٧/ ١٣٤).

3 مسلم، كتاب الإمارة، باب: حُرْمة نساء المجاهدين وإثم منْ خانهم فيهنّ رقم (١٨٩٧) ص(٧٨٨). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في حرمة نساء المجاهدين على القاعدين رقم (٢٤٩٦) ص (٣٦١). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: منْ خان غازيا في أهله رقم (٣١٨٧) ص (٧٦٤) وأحمد رقم (٢٣٤٦٨) (٦/٤٨٣) ورقم (٢٢٤٩٥) (٦/٤٨٧).

فقه الحديث

فيه إشارة إلى ضرورة رعاية أسر المجاهدين والقيام على حوائجهم وسد خلاتهم حيث جعل النبي ﷺ حرمة نساء المجاهدين على القاعدين عن الجهاد كحرمة أمهاتهم وتكون في شيئين:

أحدهما: تحريم التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة وحديث محرم وغير ذلك.

الثاني: في برهن والإحسان إليهن وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدة ولا يتوصل بها إلى ريبة[1].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 النووي، شرح مسلم (١٣/ ٣٦).

المبحث الرابع: اختيار القائد وتعيينه

المطلب الأول: ذم الحرص على القيادة وطلبها لمن ليس أهلاً لها

الحديث الثاني والثمانون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ أَمِّرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ فَقَالَ إِنَّا لَا نُوَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

يستفاد منه أن طلب ما يتعلق بالحكم مكروه فيدخل في الإمارة القضاة والحسبة ونحو ذلك وأن من يحرص على ذلك لا يعان بل يوكل إلى نفسه.

وهذا الحديث يعارض قوله تعالى (اجعلني على خزائن الأرض)،وقوله (وهب لي ملكا) لكن وجه الجمع بينهم هو أن يحمل الحديث على الغالب أو أن يكون في حق غير الأنبياء[2].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث الثالث والثمانون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ

---

1 البخاري، كتاب الأحكام، باب: ما يكره من الحرص على الإمارة، رقم (٧١٤٩) ص (١٣٦٣). وأبو داود، كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب: ما جاء في طلب الإمارة رقم (٢٩٣٠) ص (٤٢٦). وكتاب القضاء، باب: في طلب القضاء والتسرع إليه رقم (٣٥٧٩) ص (٥١٤) وكتاب الحدود باب: الحكم فيمن ارتد رقم (٤٣٥٤) ص (٦١٢).

والنسائي، كتاب آداب القضاة، باب: ترك استعمال من يحرص على القضاء، رقم (٥٣٩٢) ص (١٢١٠). وأحمد رقم (١٩٠١٤) (٥/٥٣٤) ورقم (١٩١٦٧) (٥/٥٥٩) ورقم (١٩١٨٨) (٥/٥٦٣) ورقم (١٩٢٣٨) (٥/٥٧١).

2 ابن حجر، فتح الباري (١٥/٢).

سَمُرَةَ لَا تَسْأَلْ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا...الحديث (حديث صحيح) [١]

******

الحديث الرابع والثمانون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ....الحديث (حديث صحيح) [٢]

غريب الحديث

على الإمارة : يدخل فيه الإمارة العظمى وهي الخلافة والصغرى وهي الولاية على بعض البلاد وغير ذلك من الامور.

وستكون ندامة : أي لمن لم يعمل فيها بما ينبغي وهي في حق من دخل فيها بغير أهلية ولم يعدل فإنه يندم على ما فرط به، وأما من كان أهلا وعدل فيها فأجره عظيم كما تظاهرت به الأخبار، ولكن في الدخول فيها خطر عظيم[٣].

---

1 البخاري، كتاب الأحكام، باب: من لم يسال الإمارة أعانه الله عليها رقم (٧١٤٦) ص (١٣٦٣) وكتاب الإيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم... لعلكم تشكرون﴾ [المائدة: ٨٩] وكتاب كفارات الإيمان باب: الكفارة قبل الحنث وبعده رقم (٦٧٢٢) ص (١٢٨٣). ومسلم، كتاب الأيمان، باب: ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير يكفر عن يمينه رقم (١٦٥٢) ص (٦٧٩). _الترمذي، كتاب النذور والأيمان، باب: ما جاء فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها رقم (٢٩-١) ص(٣٧١). وأبو داود، كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب: ما جاء في طلب الإمارة رقم (٢٩٢٩) ص(٤٢٦). والنسائي، كتاب الأيمان والنذور، باب: الكفارة بعد الحنث، رقم(٣٧٩٦) ص(٩١٣). وأحمد رقم(٢٠٠٩٥) (٥٣/٦) ورقم(٢٠١٠٥) (٥٥/٦). والدارمي، كتاب النذور والأيمان، باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها رقم (٢٣٤٦) (١٥٣/٢).

2 البخاري، كتاب الأحكام، باب: ما يكره من الحرص على الإمارة رقم (٧١٤٨) ص (١٣٦٣). والنسائي، كتاب البيعة، باب: ما يكره من الحرص على الإمارة، رقم (٤٢١٧) ص (١٠٠١) وكتاب آداب القضاة، باب: النهي عن مسألة الإمارة رقم(٥٣٩٥) ص(١١٢١) وأحمد رقم(٩٤٩٩) (١٩٩/٣) ورقم (٩٨٠٦) (٢٤٨/٣).

3 ابن حجر، فتح الباري (٢٠/١٥).

الحديث الخامس والثمانون والمائة: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي قَالَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةُ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السادس والثمانون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ الْمُقْرِئِ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث السابع والثمانون والمائة: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ عَنْ جَدِّهِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَفْلَحْتَ يَا قُدَيْمُ إِنْ مُتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا كَاتِبًا وَلَا عَرِيفًا (حديث ضعيف)

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة رقم (١٨٢٥) ص (٧٦٣). وأحمد رقم (٢١٠٠٢) (٦/٢١٩).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة رقم (١٨٢٦) ص(٧٦٣). وأحمد رقم (٢١٠٠٣) (٦/٢١٩).

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[١] وأحمد[٢] من طريق محمد بن حرب عن سليمان بن سليم به وفي إسناده صالح بن يحيى قال عنه البخاري: فيه نظر[٣] وقال موسى بن هارون: لا يُعرف[٤]، وقال ابن حزم: هو وأبوه مجهولان[٥] قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطيء[٦] ولكني أرى أن توثيق ابن حبان لا يكفي لتساهله في التوثيق كما هو معروف فالحديث بجميع طرقه ضعيف والله أعلم.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب: في العرافة، رقم (٢٩٣٣) ص(٤٢٧).

2 المسند، رقم (١٦٧٥٤) (٥/١٢٠).

3 البخاري، التاريخ الكبير (٤/ ٢٩٢).

4 ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (٢/٥١).

5 ابن حجر: تهذيب التهذيب (٤/٣٥٧).

6 ابن حبان، الثقات (٦/ ٤٥٩).

المطلب الثاني: اختيار القائد وتعيينه

الحديث الثامن والثمانون والمائة: قال مسلم-رحمه الله-حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ خِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ...الحديث (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

يُصلّون عليكم : الصلاة هنا بمعنى الدعاء[2].

******

الحديث التاسع والثمانون والمائة: قال الترمذي-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْقَرُ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ أُمَرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سُمَحَاءَكُمْ وَأُمُورُكُمْ شُورَى بَيْنَكُمْ فَظَهْرُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا وَإِذَا كَانَ أُمَرَاؤُكُمْ شِرَارَكُمْ وَأَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلَاءَكُمْ وَأُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[3] بهذا الإسناد وهو إسناد ضعيف لأن فيه صالح المرّي ضعّفه ابن المديني وابن معين وأبو داود وقال عنه البخاري منكر الحديث.

قال الترمذي هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح المري وصالح المري في حديثه غرائب ينفرد بها ولا يتابع عليها وقال ابن عدي: عامة أحاديثه منكرات[1].

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم، رقم (١٨٥٥) ص(٧٧٤). وأحمد رقم (٢٣٤٦١) (٣٩/٧)، ورقم (٢٣٤٧٩) (٤٤/٧). والدارمي، كتاب الرقاق، باب: في الطاعة ولزوم الجماعة رقم (٢٧٩٧) (٢٥٥/٢).

2 ابن الأثير، النهاية (٤٢/٣) والنووي شرح مسلم (١٩٣/١٢).

3 الفتن، باب: متى يكون ظهر الأرض خيراً من بطنها رقم (٢٢٦٦) ص(٥٢١).

الحديث التسعون والمائة: قال ابن ماجة–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ....الحديث (حديث صحيح) [٢]

******

الحديث الواحد والتسعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح و حَدَّثَنَاه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَّرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَتَلَقَّى عِيرًا لِقُرَيْشٍ...الحديث (حديث صحيح) [٣]

******

الحديث الثاني والتسعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى فَقَالَ أَيْنَ عَلِيٌّ....الحديث (حديث صحيح) [٤]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الثالث والتسعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

---

1 الذهبي، المغني (٣٠٢/١) وابن الجوزي، الضعفا والمتروكين (٤٦/٢) وابن حجر، تهذيب التهذيب (٣٣٤/٤).

2 سبق تخريجه برقم٦٠.

3 سبق تخريجه برقم٥٧.

4 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله رقم(٢٩٤٢) ص (٥٦٥) وباب: فضل من أسلم على يديه رجل رقم(٣٠٠٩) ص(٥٧٦) وكتاب فضائل الصحابة، بابك مناقب علي بن أبي طالب رقم (٣٧٠١) ص (٧٠٨) وكتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، رقم (٤٢١٠) ص (٧٩٩). ومسلم، كتاب فضائل الصحاب، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رقم (٢٤٠٦) ص (٩٨٠). وأبو داود، كتاب العلم، باب: فضل نشر العلم رقم (٣٦٦١) ص (٥٢٤٥). وأحمد رقم (٢٢٣١٤) (٤٥٥/٦).

أَمَّرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ في غَزْوَة مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّه بْنُ رَوَاحَةَ....الحديث (حديث صحيح) [١]

******

الحديث الرابع والتسعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّه بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ وَإِنَّ عَيْنَيْ رَسُولِ اللَّه ﷺ لَتَذْرِفَانِ ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ (حديث صحيح) [٢]

******

الحديث الخامس والتسعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَطْعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ وَايْمُ اللَّه إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ (حديث صحيح) [٣]

---

1 البخاري، كتاب المغازي، باب: غزة مؤتة من أرض الشام رقم (٤٢٦١) ص (٨٠٦).

2 البخاري، كتاب الجنائز، باب: الرجل ينعى إلى أهل الميّت بنفسه رقم (١٢٤٦) ص(٢٤٤). وكتاب الجهاد والسير، باب: تمني الشهادة رقم (٢٧٩٨) ص (٥٤٠) وباب: من تأمّر في الحرب من غير إمرةٍ إذا خاف العدو، رقم (٣٠٦٣) ص(٥٨٦). والنسائي، كتاب الجنائز، باب: النعي رقم (١٨٧٤) ص (٤٦٤). وأحمد رقم (١١٧٠٤) (٣/٥٥٦)، ورقم (١١٧٦٢) (٣/٥٦٤).

3 البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ رقم (٣٧٣٠) ص ٧١٣ وكتاب المغازي، باب: غزوة زيد بن حارثة رقم (٤٢٥٠) ص (٨٠٤) وباب: بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد رقم (٤٤٦٨ و٤٤٦٩) ص(٨٤٤). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رقم (٢٤٢٦) ص (٩٨٦) والترمذي، كتاب المناقب، باب: مناقب زيد بن حارثة –رضي الله عنه– رقم (٣٨١٦) ص (٨٦٥) وأحمد رقم (٤٦٨٧) (٢/٩٢) ورقم (٥٥٩٨) (٢/٢١٦) ورقم (٥٦٧٤) (٢/٢٢٦).

غريب الحديث

لخليقا للإمارة : جديداً وحقيقاً بها[١]

فقه الحديث

فيه دليل على جواز توليه الصغير على الكبار فقد كان أسامة صغيراً جداً توفي النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة سنة وقيل عشرين وأيضاً فيه جواز تولية المفضول على الفاضل للمصلحة[٢].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (٢/ ٦٨).

2 النووي، شرح مسلم (١٥/ ١٦٤).

الفصل الثالث

الإعداد العسكري

المبحث الأول: تشكيل الجيش

المطلب الأول: وجوب النفير وتحريم التخلف بغير عذر

الحديث السادس والتسعون والمائة: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

إذا استنفر الإمام الجيش، لزمهم النفير، ولم تجز لأحد التخلف إلا بإذنه ولا يشترط في وجوب النفير تعيين كل واحد منهم بعينه، بل متى استنفر الجيش لزم كل واحد الخروج معه وهذا أحد المواضع الثلاثة التي يصير فيها الجهاد فرض عين، والثاني: إذا حضر العدو البلد، والثالث: إذا حضر بين الصفين[٢].

******

الحديث السابع والتسعون والمائة: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رِجَالًا مِنْ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَنَزَلَتْ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنْ الْعَذَابِ (حديث صحيح) [3]

---

1 سبق تخريجه برقم ٧٢.

2 ابن القيم، زاد المعاد (٣/ ٤٨٨) بتلخيص وتصرّف.

3 البخاري، كتاب التفسير، باب: (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا) رقم (٤٥٦٧) ص (٨٦٦). ومسلم، كتاب صفات المنافقين، باب: رقم (٢٧٧٧) ص (١١١٨).

الحديث الثامن والتسعون والمائة: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَذَكَرَ حَدِيثَهُ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث التاسع والتسعون والمائة: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وُهَيْبٍ الْمَكِّيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ

(حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث

على شعبة من نفاق: أي على نوع من أنواعه والمراد أن من فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد، في هذا الوصف، فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق[3].

---

1 سبق تخريجه برقم ٢٣.

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: ذم من مات ولم يغزو ولم يحدّث نفسه بالغزو رقم (١٩١٠) ص (٧٩٢). والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل المرابط رقم (١٦٦٦) ص (٤٠٠). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: كراهية ترك الغزو رقم (٢٥٠٢) ص (٣٦٢). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: التشديد في ترك الغزو رقم (٢٥٠٢) ص(٣٦٢). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: التشديد في ترك الجهاد، رقم (٣٠٩٤) ص (٧٣٦). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: التغليظ في ترك الجهاد رقم (٢٧٦٣) (٩٢٣/٢).

3 العظيم آبادي، عون المعبود (١٣٠/٧).

فقه الحديث

ذهب بعض العلماء إلى أن الحديث يحمل على منْ كان على عهد رسول الله، كابن المبارك وغيره ولكن لفظ الحديث عام فإن (مَنْ) من ألفاظ العموم فالحديث يحمل على كل منْ تخلّف عن الغزو بغير عذر مقبول فهو قد اشبه المنافقين في وصفهم وحالهم والله أعلم[1].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 النووي، شرح مسلم (٤٨/١٣).

المطلب الثاني: الإعفاء من الخدمة العسكرية (الإعذار)

الحديث المائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمْ الْعُذْرُ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الواحد والمائتان: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمْ الْمَرَضُ (حديث صحيح) [2]

******

الحديث الثاني والمائتان: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا نَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ فَنَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ (حديث صحيح) [3]

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: منْ حبسه العُذْر من الغزو، رقم (٢٨٣٩) ص(٥٤٧). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: منْ حبسه العذر عن الجهاد، رقم (٢٧٦٤) (٩٢٣/٢).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: ثواب منْ حبسه عن الغزوة مرض أو عذر آخر، رقم(١٩١١)، ص(٧٩٣) وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: منْ حبسه العذر عن الجهاد رقم (٢٧٦٥) (٩٢٣/٢). وأحمد رقم (١٤٢٦٥) (٣٠٠/٤).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: قول الله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين، رقم(٢٨٣١) ص(٥٤٦). وكتاب التفسير، باب: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين...)، رقم (٤٥٩٣ و٤٥٩٤) ص(٨٧٣). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: سقوط فرض الجهاد عن المعذورين رقم(١٨٩٨) ص(٧٨٩). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في أهل العذر في القعود رقم (١٦٧٠) ص (٤٠١). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: فضل المجاهدين على القاعدين رقم (٣٠٩٨) ص (٧٣٨). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: العذر في التخلف عن الجهاد رقم (٢٤٢٠) (١٧٣/٢). وأحمد رقم (١٨٠١٦) (٣٥٦/٥) رقم (١٨٠٣٧) (٥/ ٣٥٩) ورقم (١٨١٧٤) (٣٥٤/٥).

فقه الحديث

أولا. فيه دليل لسقوط الجهاد عن المعذورين ولكن لا يكون ثوابهم ثواب المجاهدين بل لهم ثواب نياتهم[١].

ثانيا. ومن الأعذار التي يباح بسببها ترك الجهاد: المرض الشديد، وعدم القدرة على السفر وعدم وجود النفقة الكافية له ولا لأهله.

******

الحديث الثالث والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ

(حديث صحيح) [٢]

جميع الحقوق محفوظة
******
مكتبة الجامعة الاردنية

الحديث الرابع والمائتان: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ جَابِرٌ لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا مَنَعَنِي أَبِي فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ

(حديث صحيح) [٣]

******

---

1 النووي، شرح مسلم (١٣/ ٣٧).

2 البخاري، كتاب فرض الخمس، باب: إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة أو أمره بالمقام هل يُسهم له رقم(٣١٣٠) ص(٥٩٩). وكتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب عثمان بن عفان، رقم(٣٦٩٨ و٣٦٩٩) ص(٧٠٦). والترمذي، كتاب المناقب، باب: ثلاث اعتراضات اعترض بها المصري رقم (٣٧٠٦) ص (٨٤٣) وأحمد رقم (٥٧٣٨) (٢/٣٧) ورقم (٥٩٧٥) (٢/٢٧١).

3 مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: عدد غزوات النبي ﷺ رقم (١٨١٣) ص(٧٥٨). وأحمد رقم (١٤١١٤) (٤/٢٧٨).

الحديث الخامس والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ قَالَ ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ

(حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

أولا. فيه دليل على مشروعية كتابة دواوين الجيوش، وقد يتعيّن ذلك عند الاحتياج إلى تمييز من يصلح للمقاتلة بمن لا يصلح[2].

ثانيا. فيه تقديم الأهم من الأمور المتعارضة لأنه لما تعارض سفره في الغزو وفي الحج مع امرأته رجّح الحج معها لأن الغزو يقوم غيره في مقامه عنه بخلاف الحج مع امرأته وهذا يعدُّ عذراً من الأعذار التي تبيح التخلف عن الجهاد[3].

مكتبة الجامعة الاردنية

الحديث السادس والمائتان: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ أَحَيٌّ وَالِدَاكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ

(حديث صحيح) [4]

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: كتابة الإمام الناس رقم (٣٠٦١) ص(٥٨٦) ومسلم، كتاب الحج، باب: سفر المرأة مع محرَم إلى حج وغيره رقم (١٣٤١) ص (٥٣١). وابن ماجة، كتاب المناسك، باب: المرأة تحج بغير ولي رقم (٢٩٠٠) (٢/٩٦٨). وأحمد رقم (١٢٢١) (١/٣٢).

2 ابن حجر، فتح الباري (٦/ ٢٩٤).

3 النووي، شرح مسلم (٩/ ٩٣).

4 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: الجهاد بإذن الأبوين رقم (٣٠٠٤) ص(٥٧٥) ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: بر الوالدين وأنهما أحقُّ به، رقم (٢٥٤٩) ص(١٠٣٠). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الرجل يغزو وأبواه كارهان رقم (٢٥٢٩) ص(٣٦٧). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الرجل يغزو وله أبوان رقم(٢٧٨٢) (٢/٩٣٠). وأحمد رقم(٦٤٨٩) (٢/٣٤٨) ورقم(٦٥٠٨٠) (٢/٣٥١) ورقم (٦٧٢٦) (٢/ ٣٨٩) ورقم (٦٧٧٣) (٢/ ٣٩٧)، ورقم (٦٨١٩) (٢/ ٤٠٤).

غريب الحديث

ففيهما جاهد : الجهاد هو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قولٍ أو فعلٍ وكل شيءٍ يتعب النفس يسمى جهاداً.

والمراد : أي خصصهما بجهاد النفس في رضاهما[١].

فقه الحديث

ذهب جمهور العلماء إلى تحريم الجهاد بغير إذن الأبوين بشرط أن يكونا مسلمين، لأن برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية، هذا كله إذا لم يحضر الصف ويتعيّن القتال فعندها يجوز بغير إذنهما[٢].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٠٨).

2 النووي، شرح مسلم (١٦/ ٨٩) وابن حجر، فتح الباري (٦/ ٢٤٧).

المطلب الثالث: إشراك النساء في شوؤن الحرب

الحديث السابع والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقُزَانِ الْقِرَبَ وَقَالَ غَيْرُهُ تَنْقُلَانِ الْقِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثامن والمائتان: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مُرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ فَقَالَ عُمَرُ أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عُمَرُ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ تَزْفِرُ تَخِيطُ (حديث صحيح) [2]

غريب الحديث

مُرُوط : المِرْطُ كساء من صوف[3].

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: غزو النساء وقتالهن مع الرجال رقم (٢٨٨٠) ص (٥٥٤) وباب: المجَنُّ ومنْ يترس بترْس صاحبه رقم (٢٩٠٢) ص (٥٥٨) وكتاب مناقب الأنصار باب: مناقب أبي طلحة –رضي الله عنه– رقم (٣٨١١) ص (٧٢٤) وكتاب المغازي، باب: (إذ همّت طائفتان منكم أن تفشلا...، رقم (٤٠٦٤) ص(٧٧١). ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب: غزة النساء مع الرجال رقم (١٨١٠ و ١٨١١) ص(٧٥٦) والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في خروج النساء في الحرب رقم (١٥٧٥) ص(٣٨٣). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في النساء يغزون رقم (٢٥٣١) ص (٣٦٧).

2 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو رقم (٢٨٨١) ص (٥٥٤) وكتاب المغازي، باب: ذكر أم سليط رقم (٤٠٧١) ص (٧٧٣).

3 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (٢٧٣/٤).

الحديث التاسع والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث العاشر والمائتان: قال البخاري–رحمه الله حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ قَالَتْ كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى....الحديث (حديث صحيح) [2]

******

الحديث الحادي عشر والمائتان:قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى (حديث صحيح) [3]

جميع الحقوق محفوظة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا
مركز إيداع رسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: مداواة النساء الجرحة في الغزو رقم (٢٨٨٢) ص (٥٥٤) وكتاب الطب، باب: هل يداوي الرجل المرأة أو المرأة الرجل رقم (٥٦٧٩) ص (١١١٦). وأحمد رقم (٢٦٤٧٧) (٧/٥٠٠).

2 البخاري، كتاب الحيض، باب: شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى رقم (٣٢٤) ص(٨٤) وكتاب الحج، باب: تقضي الحائض المناسك كلها رقم (١٦٥٢) ص (٣١٨). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال رقم (١٨١٢) ص (٧٥٦). وأبو داود، كتاب الصلاة، باب: خروج النساء في العيد رقم (١١٣٦) ص (١٧٠). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين رقم (٢٨٥٦) (٢/٩٥٢). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: في النساء يغزون مع الرجال رقم (٢٤٢٢) (٢/١٧٣).

3 سبق تخريجه برقم٩

المطلب الرابع: سنُّ التجنيد

الحديث الثاني عشر والمائتان: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.....الحديث (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

فيه دليل على أن الصبي إذا بلغ خمس عشرة سنة دخل في زمرة المقاتلة وجرى عليه أحكام الرجال في أحكام القتال وغير ذلك.

وهو دليل لتحديد البلوغ بخمس عشرة سنة، وهو مذهب الشافعي والأوزاعي وابن وهب وأحمد وغيرهم[٢].

******

الحديث الثالث عشر والمائتان: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ.....الحديث

(حديث صحيح) [٣]

جميع الحقوق محفوظة

1 البخاري، كتاب الشهادات، باب: بلوغ الصبيان وشهادتهم رقم (٢٦٦٤) ص (٥٠٧) ومسلم، كتاب الإمارة، باب: بيان سن البلوغ رقم (١٨٦٨) ص(٧٧٨). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في حد بلوغ الرجل ومتى يعرض له رقم (١٧٦٦) ص(٤٠٩). وأبو داود، كتاب الخراج، باب: متى يفرض للرجل رقم (٢٩٥٧) ص (٤٣٠). وابن ماجة، كتاب الحدود، باب، من لا يجب عليه الحد رقم (٢٥٤٣٩ (٢/٨٥٠). وأحمد رقم (٤٦٤٧) (٢/٨٧).

2 النووي، شرح مسلم ٠١٣/ ١٢) والعظيم آبادي، عون المعبود (٨/ ١٢٢).

3 البخاري، كتاب المغازي، باب: عدّة أصحاب بدر رقم (٣٩٥٦) ص (٧٥٣). والترمذي، كتاب السير، باب: ما جاء في عدة أصحاب بدر رقم (١٥٩٨) ص (٣٨٧). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب السرايا رقم (٢٨٢٨) (٢/٩٤٤). وأحمد رقم (١٨١٥٩) (٥/٣٨٢).

المطلب الخامس: الألوية والرايات واللباس العسكري

الحديث الخامس عشر والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْحَجَ...الحديث

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث السادس عشر والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ....الحديث (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة

******

الحديث السابع عشر والمائتان: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَا هُنَا أَمَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ (حديث صحيح) [3]

******

الحديث الثامن عشر والمائتان: قال البخاري–رحمه الله – حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ... الحديث

(حديث صحيح) [4]

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: ما قيل في لواء النبي ﷺ رقم (٢٩٧٤) ص (٥٧٠).

2 سبق تخريجه برقم١٩٢.

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: ما قيل في لواء النبي ﷺ رقم (٢٩٧٦) ص(٥٧١).

4 سبق تخريجه برقم١٩٤.

الحديث التاسع عشر والمائتان: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ الشَّعِيرِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ عَنْ آخَرَ مِنْهُمْ قَالَ رَأَيْتُ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفْرَاءَ (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود بهذا الإسناد هو إسناد منقطع لأن فيه رجلين مجهولان.

******

الحديث العشرون والمائتان: قال الترمذي–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِرْعَانِ يَوْمَ أُحُدٍ... الحديث (حديث حسن)

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[1] بهذا الإسناد وهو إسناد حسن لأن فيه يونس بن بكير قال أبو حاتم:محله الصدق وقال: ابن معين صدوق[2].

قال الذهبي: صدوق مشهور روى له مسلم أحاديث في الشواهد لا الأصول[3].

وقال ابن حجر: صدوق يخطئ[4].

وأيضاً فيه محمد بن إسحاق بن يسار صدوق يخطئ، قال أبو حاتم: يكتب حديثه وقال أحمد والدار قطني: حسن الحديث ليس بحجة[5].

قال الذهبي: اختلف الأئمة في الاحتجاج بحديثه وحديثه حسن قد صححه جماعة[6].

فالحديث بهذا الإسناد حسن.

******

---

1 كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الدرع رقم (١٦٩٢) ص(٤٠٥).

2 ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٢٣٦/٩) والعقيلي، ضعفاء العقيلي (٤٦١/٤) والعجلي، معرفة الثقات (٣٧٧/٢).

3 الذهبي، المغني في الضعفاء (٧٦٥/٢).

4 ابن حجر، تقريب التهذيب (٦١٣/١)

5 الذهبي، ميزان الاعتدال (٦١/٦) وابن الجوزي الضعفاء والمتروكين (٤١/٣) وابن حجر، تهذيب التهذيب (٣٨/٩).

6 الذهبي، الكاشف (١٥٦/٢).

الحديث الواحد والعشرون والمائتان: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ و قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا و قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ الدُّهْنِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَقَالَ قُتَيْبَةُ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ (حديث صحيح) [١]

******

الحديث الثاني والعشرون والمائتان: قال البخاري-رحمه الله-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ...الحديث (حديث صحيح) [٢]

فقه الحديث

هذا الحديث بينه وبين الحديث السابق تعارض ووجه الجميع بينهما أن نقول: أن أول دخول النبي علية السلام مكة كان على رأسه المغفر ثم بعد ذلك كان على رأسه العمامة بعد إزالة المغفر بدليل قوله: "خطب الناس وعليه عمامة سوداء" لأن الخطبة إنما كانت عند باب الكعبة بعد تمام فتح مكة[٣].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع رسائل الجامعية

******

الحديث الثالث والعشرون والمائتان: قال احمد- رحمه الله- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ صَاحِبُ الطَّعَامِ قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ وَلَيْسَ بِجَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَلِيقٍ النَّصْرَانِيِّ لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابٍ إِلَى الْمَيْسَرَةِ...الحديث

(حديث ضعيف) [٤]

---

1 مسلم، كتاب الحج، باب: جواز دخول مكة بغير إحرام رقم (١٣٥٨) ص (٥٣٦). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الألوية رقم (١٦٧٩) ص (٤٠٣). وأبو داود، كتاب اللباس، باب: في العمائم رقم (٤٠٧٦) ص (٥٧٤). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: لبس العمائم في الحرب رقم (٢٨٢٢) (٩٤٢/٢). وأحمد رقم (١٤٤٨٨) (٣٣٦/٤) ورقم (١٤٧٣٧) (٣٧٧/٤).

2 سبق تخريجه برقم٣٨.

3 النووي، شرح مسلم (١١١/٩).

4 سبق تخريجه برقم ١٥٢.

المطلب السادس: تبديل الجند

الحديث الرابع والعشرون والمائتان: قال أبو داود– رحمه الله– حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ جَيْشًا مِنْ الْأَنْصَارِ كَانُوا بِأَرْضِ فَارِسَ مَعَ أَمِيرِهِمْ وَكَانَ عُمَرُ يُعْقِبُ الْجُيُوشَ فِي كُلِّ عَامٍ...الحديث

(حديث صحيح)

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[1] بهذا الإسناد.

غريب الحديث

يُعقب الجيوش: الإعقاب أن يبعث الإمام في أثر المقيمين في الثغر جيشا يقيمون مكانهم وينصرف أولئك، فإنه إذا طالت عليهم الغيبة والغربة تضرروا به وأضر ذلك بأهليهم[2].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 كتاب الخراج، باب: في تدوين العطاء رقم (٢٩٦٠) ص(٤٣٠).

2 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٤٢) والعظيم آبادي، عون المعبود (١٢٥/٧).

المبحث الثاني: الإعدادي المادي

المطلب الأول: ميزانية القتال والتجهيزات العسكرية

الحديث الخامس والعشرون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَتِهِ ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السادس والعشرون والمائتان: قال أبو داود– رحمه الله– حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرَاعًا يَوْمَ حُنَيْنٍ... الحديث

(حديث ضعيف)

مركز ايداع الرسائل الجامعية

تخريج الحديث

أبو داود[2] وأحمد[3] من طريق عبد العزيز بن رُفيع به وفي إسناده شريك بن عبد الله النخعي قال ابن المبارك حديثه ليس بشيء وقال أبو زرعة: صاحب وهم قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي شريك يحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الخطأ.

وقال الدار قطني: ليس بالقوي فيما ينفرد به وقال: يعقوب بن شيبة: صدوق ثقة سيئ الحفظ جدا[4].

---

1 سبق تخريجه برقم١٤٧.

2 كتاب البيوع، باب: في تضمين العارية، رقم (٣٥٦٢)، ص(٥١٢).

3 المسند رقم (٢٧٠٨٩) (٦٢٠/٧).

4 ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (٧/٤) والذهبي: المغني في الضعفاء (٢٩٧/١) وابن الجوزي الضعفاء والمتروكين (٣٩/٢) وابن حجر، تهذيب التهذيب (٢٩٣/٤).

قال ابن حبان: ولي قضاء الكوفة فساء حفظه واختلط فسماع المتقدمين منه ليس فيه تخليط وسماع المتأخرين منه بالكوفة فيه أوهام كثيرة[١].

قال الترمذي: سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال هذا حديث فيه اضطراب[٢].

وقال ابن عبد البر: حديث صفوان اختلف فيه على عبد العزيز بن رفيع اختلافاً كثيراً فبعضهم يقول فيه عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي مليكة عن أمية بن صفوان عن أبيه ومنهم من يقول عن عبد العزيز بن رفيع عن أناس من آل صفوان وبعضهم عن عبد العزيز عن عطاء عن ناس من آل صفوان فالاضطراب في هذا الحديث كثير[٣].

فالحديث ضعيف والله أعلم

******

الحديث السابع والعشرون والمائتان: قال الترمذي – رحمه الله – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا السَّكَنُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَيُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ مَوْلًى لِآلِ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ عَنْ فَرْقَدٍ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَبَّابٍ قَالَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحُثُّ عَلَى جَيْشِ الْعُسْرَةِ فَقَامَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيَّ مِائَةُ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ حَضَّ عَلَى الْجَيْشِ فَقَامَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيَّ مِائَتَا بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ حَضَّ عَلَى الْجَيْشِ فَقَامَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيَّ ثَلَاثُ مِائَةِ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ....الحديث (حديث ضعيف)

---

1 أبو البركات، محمد بن أحمد (ت ٩٢٩)، الكواكب النيرات، م١، (تحقيق حمدي السلفي) دار العلم، الكويت، ص: ٤٧.

2 القاضي أبو طالب، علل الترمذي (١/١٨٨).

3 ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣) التمهيد، م٢٤، تحقيق (مصطفى أحمد العلوي) نشر وزارة الأوقاف، المغرب سنة ١٣٨٧، (١٢/٤١).

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[١] وأحمد[٢] من طريق السكن بن المغيرة به وفي إسناده فرقد أبي طلحة مجهول لا يعرف[٣] وإلا أن له شاهداً من حديث عبد الرحمن بن سمرة أخرجه أيضاً الترمذي[٤] إلا أن إسناده ضعيف لأن فيه كثير بن أبي كثير البصري مجهول[٥].

فالحديث بجميع طرقه ضعيف.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 كتاب المناقب، باب: في عد عثمان تسميته شهيداً وتجهيزه جيش العُسْرة رقم (٣٧٠٠) ص(٨٤٢).

2 رقم (١٦٢٥٥) (٢١/٥).

3 الذهبي، الكاشف (١٣٠/٢)، وابن حجر، تهذيب التهذيب (٢٣٧/٤) والتقريب (٤٤٤/١).

4 نفس (١) رقم (٣٧٠١).

5 العقيلي، الضعفاء (٥/٤) وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (٣٤/٣). والذهبي، الكاشف (١٤٦/٢) وابن حجر، تقريب التهذيب (٤٦٠/١).

المطلب الثاني: التَّدرّبُ على القتال واستخدام معدات القتال

الحديث الثامن والعشرون والمائتان: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ أَنَّ فُقَيْمًا اللَّخْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَرَضَيْنِ وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ قَالَ عُقْبَةُ لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أُعَانِيهِ قَالَ الْحَارِثُ فَقُلْتُ لِابْنِ شِمَاسَةَ وَمَا ذَاكَ قَالَ إِنَّهُ قَالَ مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا أَوْ قَدْ عَصَى (حديث صحيح) [1]

******

الحديث التاسع والعشرون والمائتان: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

(حديث صحيح) [2]

******

الحديث الثلاثون والمائتان: قال البخاري –رحمه الله–حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الرّمي والحثّ عليه وذمّ من علمه ثم نسيه رقم(١٩١٩) ص(٧٩٥). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الرمي رقم (٢٥١٣) ص(٣٦٤). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل رقم (٣١٤٣) ص(٧٥٠). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الرمي في سبيل الله رقم (٢٨١٤) (٢/٩٤٠). وأحمد رقم (١٦٨٤٩) (٥/١٣٧) ورقم (١٦٨٧٠) (٥/١٤١). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: في فضل الرّمي والأمر به رقم (٢٤٠٥) (٢/١٦٩).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه وذمّ من علمه ثم نسيه رقم (١٩١٧) ص(٧٩٥) والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنفال رقم (٣٠٨٣) ص(٦٩٤). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في الرمي رقم (٢٥١٤) ص(٣٦٤). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الرمي في سبيل الله رقم (٢٨١٣) (٢/٩٤٠). وأحمد رقم (١٦٩٧٩) (٥/١٥٨).

قَالَ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ قَالَ ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ (حديث صحيح) [١]

******

الحديث الواحد والثلاثون والمائتان: قال مسلم –رحمه الله– حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ وَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ

(حديث صحيح) [٢]

******

الحديث الثاني والثلاثون والمائتان: قال البخاري –رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ... الحديث (حديث صحيح) [٣]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية

******

الحديث الثالث والثلاثون والمائتان: قال الترمذي –رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ (حديث صحيح)

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[٤] وأبو داود[٥] وأحمد[١] من طريق ابن أبي ذئب به. وأخرجه ابن ماجة[٢] من طريق أبي بكر بن أبي شيبة قال ثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي الحكم مولى بني ليث عن أبي هريرة. والحديث بجميع طرقه صحيح.

---

1 سبق تخريجه برقم ١٥٩.

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحثّ عليه وذمّ من علمه ثم نسيه رقم (١٩١٨) ص(٧٩٥) وأحمد رقم (١٦٩٨٠) (٥/١٥٨).

3 سبق تخريجه برقم٥٥.

4 كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الرهان والسبق رقم (١٧٠٠) ص(٤٠٧).

5 كتاب الجهاد، باب: في السبق رقم (٢٥٧٤) ص(٣٧٣).

غريب الحديث

السبق : ما يجعل مكافأة للفائز في السباق[٣].

الخفّ : اسم لقدم البعير[٤].

النّصل : رأس السهم المدبب[٥].

حافر : اسم لقدم الفرس[٦].

فقه الحديث

في هذا الحديث وغيره حث واضح على التدريب على أسلحة القتال ورياضة النفس على تحمل أعباء القتال واكتساب المهارات البدنية اللازمة للقتال قال القرطبي: "لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب وعلى الأقدام وكذا الترامي بالسهام واستعمال الأسلحة لما في ذلك من التدريب في الحرب"[٧].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الرابع والثلاثون والمائتان: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ....الحديث (حديث صحيح)[٨]

******

---

1 المسند رقم (٩٧٨٨) (٣/٢٤٥).

2 كتاب الجهاد، باب: السبق والرهان رقم (٢٨٧٨) (٢/٩٦٠).

3 ابن الأثير، النهاية (٢/٣٠٥).

4 المرجع السابق (٢/٥٣).

5 المرجع السابق (٥/٥٧).

6 المرجع السابق (١/٣٩٠).

7 العظيم آبادي، عون المعبود (٧/١٧٤).

8 سبق تخريجه برقم٤٨.

الحديث الخامس والثلاثون والمائتان: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ رَجُلٌ لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ فَقَالَ قُمْ يَا حُذَيْفَةُ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ...الحديث

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث السادس والثلاثون والمائتان: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا ثُمَّ قَالَ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا....الحديث

مركز ايداع الرسائل الجامعية

(حديث صحيح) [2]

******

الحديث السابع والثلاثون والمائتان: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ

---

1 سبق تخريجه برقم٢١.

2 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: فضل الطليعة رقم (٢٨٤٦) ص (٥٤٩). وباب: هل يبعث الطليعة وحده رقم (٢٨٤٧) ص (٥٤٩). وباب: السير وحده رقم (٢٩٩٧). ص (٥٧٤). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير رقم (٢٤١٥) ص(٩٨٤). والترمذي: كتاب المناقب، باب: قوله ﷺ كالذي قبله مع قصة فيه، رقم (٣٧٤٥) ص(٨٥١). وابن ماجة، المقدمة، باب: فضل الزبير -رضي الله عنه- رقم(١٢٢) (١/٤٥). وأحمد رقم(١٣٨٨٥) (٤/٢٤٢) ورقم(١٤٢٢٣) (٤/٢٩٤) ورقم (١٤٥١٩) (٤/٣٤١).

ثَلَاثًا فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ قَالَ أَوَهَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ...الحديث (حديث صحيح) [١]

******

الحديث الثامن والثلاثون والمائتان: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ...الحديث (حديث صحيح) [٢]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب الزبير بن العوام -رضي الله عنه رقم (٣٧٢٠) ص(٧١١). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير رقم(٢٤١٦) ص(٩٨٤). والترمذي، كتاب المناقب، باب: مناقب الزبير بن العوام رقم(٣٧٤٣) ص(٨٥١). وأحمد رقم(١٤١٢) (١/ ٢٦٧).

2 سبق تخريجه برقم٣.

المطلب الرابع: الحرب النفسية

الحديث التاسع والثلاثون والمائتان: قال البخاري –رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

الإقامة في بلاد العدو بعد الانتصار عليهم فيه إثبات لهم أن الجيش على استعداد تام لكسر شوكة من يحدّث نفسه بالعودة إلى الحرب فهذا يعدّ من الحرب النفسية ومن باب قذف الرعب في صدور الأعداء.

******

الحديث الأربعون والمائتان: قال البخاري– رحمه الله– حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ..الحديث

(حديث صحيح) [2]

مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الواحد والأربعون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ فَأَمَرَهُمْ النَّبِيُّ

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثا رقم(٣٠٦٥) ص(٥٨٧) والترمذي، كتاب السير، باب: في البيات والغارات رقم (١٥٥١) ص (٣٧٦). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب، في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم رقم (٢٦٩٥) ص (٣٩٠). والدارمي، كتاب السير، باب: أن النبي ﷺ إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاثة رقم (٢٤٥٩) (١٨١/٢). وأحمد رقم (١٥٩٢٠) (٦١٠/٤).

2 سبق تخريجه برقم٤١.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءُ عَلَيْهِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثاني والأربعون والمائتان: قال البخاري– رحمه الله– حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ مَا هَذِهِ لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ عَمْرٌو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الْخَيْلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ فَجَعَلَتْ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَمُرُّ كَتِيبَةٌ كَتِيبَةٌ عَلَى أَبِي سُفْيَانَ... الحديث (حديث صحيح) [2]

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب الحج، باب: كيف كان بدء الرّمل رقم (١٦٠٢) ص (٣١٠) وكتاب المغازي، باب: عمرة القضاء رقم (٤٢٥٦) ص (٨٠٥). ومسلم، كتاب الحج، باب: استحباب الرمل في الطواف والعمرة رقم (١٢٤٦) ص(٥٠٠). والترمذي، كتاب الحج، باب: ما جاء في الطواف راكبا رقم (٨٦٥) ص (٢١٤). وأبو داود، كتاب المناسك، باب: الاضطباع في الطواف رقم (١٨٨٤) ص (٢٧٥). وابن ماجة، كتاب المناسك، باب الرمل حول البيت، رقم (٢٩٥٣) (٢/٩٨٤). وأحمد رقم (٣٣٣٧) (١/٥٨٧) ورقم (١٩٢٤) (١/ ٣٦٥).

2 البخاري، كتاب المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح رقم (٤٢٨٠) ص(٨٠٩).

المبحث الثالث: الإعداد المعنوي

الحديث الثالث والأربعون: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ....الحديث (حديث صحيح) [1]

غريب الحديث

يطير على متنه : يسارع على ظهره والمتن هو الظهر[2].

هَيْعَة : الصوت الذي تفزع منه وتخافه[3].

مَظَانَّهُ : جمع مظنة وهي موضع الشيء ومعدنه[4].

جميع الحقوق محفوظة
مركز بحوث الجامعة الإسلامية

الحديث الرابع والأربعون والمائتان: قال البخاري -رحمه الله- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ.....الحديث (حديث صحيح) [5]

******

---

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والرّباط رقم (١٨٨٩)ص (٧٨٦). وابن ماجة، كتاب الفتن، باب: العزلة رقم (٣٩٧٧) (١٣١٦/٢). وأحمد رقم (١٠٤٠٠) ص/٣٣٣).

2 ابن الأثير، النهاية (٢٥٠/٤).

3 المرجع السابق (٥/ ٢٤٨).

4 ابن الأثير، النهاية (٣/ ٤٨).

5 البخاري، كتاب العتق، باب: ايّ الرقاب أفضل رقم (٢٥١٨)ص (٤٧٧). ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال رقم (٨٤)ص (٦١). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل رقم (٣١٢٦) ص(٧٤). وابن ماجة، كتاب العتق، باب: العتق رقم (٢٥٢٣) (٨٤٣/٢). وأحمد رقم (٢٠٩٣٨) (٥/٦ ■. والدارمي، كتاب الرقاق، باب: أي الأعمال أفضل رقم (٢٧٣٨) (٢٤٣/٢).

الحديث الخامس والأربعون والمائتان: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث السادس والأربعون والمائتان: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا و قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ....الحديث (حديث صحيح) [2]

******

الحديث السابع والأربعون والمائتان: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا (حديث صحيح) [3]

مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله رقم (٢٧٨٦) ص(٥٣٨). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والرباط رقم (٨-١٨) ص (٧٨٦). والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء في أي الناس أفضل رقم (١٦٦٠) ص (٤٠٠). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في ثواب الجهاد رقم (٢٤٨٥) ص (٣٦٠). وابن ماجة، كتاب الفتن، باب العزلة، رقم (٣٩٧٨) (١٣١٦/٢). وأحمد رقم (١١١٤١) (٤٥٨/٣).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد رقم (١٩٠٢) ص (٧٩٠). والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما ذكر أن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف، رقم (١٦٥٩) ص(٣٩٩). وأحمد رقم (١٩٠٤٤) (٥٣٩/٥).

3 البخاري، كتاب الجهاد والسير باب: الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم من الجنة رقم (٢٧٩٤) ص (٥٤٠) وباب: فضل رباط يوم في سبيل الله رقم (٢٨٩٢) ص (٥٠٦). ومسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله رقم (١٨٨١) ص (٧٨٤) والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء في الغدو والرواح في سبيل الله رقم (١٦٤٨) ص (٣٩٧). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: فضل غدوت في سبيل الله عز وجل رقم (٣١١٥) ص(٧٤١) وابن ماجة، كتاب

الحديث الثامن والأربعون والمائتان: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا (حديث صحيح) [1]

******

الحديث التاسع والأربعون والمائتان: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لَا تَسْتَطِيعُونَهُ قَالَ فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا تَسْتَطِيعُونَهُ وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الجهاد، باب: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل رقم (٢٧٥٦) (٢/٩٢١) ولأحمد رقم (١٥١٣٢) (٤/٤٥٣) ورقم (٢٢٩١) (٦/٤٥١) ورقم (٢٢٣٦١) (٦/٤٦٣). والدارمي، كتاب الجهاد، باب: الغدوة في سبيل الله عز وجل والرّوحة رقم (٢٣٩٨) (٢/١٦٧).

1 مسلم، كتاب الإمارة، باب: من قتل كافرا ثم سدّد رقم (١٨٩١) ص (٧٨٧). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في فضل من قتل كافرا رقم (٢٤٩٥) ص(٣٦١). وأحمد رقم (٨٥٩٨) (٣/٥٩).

2 مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله رقم (١٨٧٨) ص (٧٨٣) والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل الجهاد رقم (١٦١٩) ص (٣٩٢). والنسائي، كتاب الجهاد، باب: ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله رقم (٣١٢١) ص (٧٤٣).

الفصل الرابع

القيادة العسكرية في الميدان

المبحث الأول: مراحل القتال

المطلب الأول: التقدم

الحديث الخمسون والمائتان: قال مسلم-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا أَدْرِي مَا اسْتَثْنَى بَعْضَ نِسَائِهِ قَالَ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ قَالَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ لَنَا طَلِبَةً فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهْرَانِهِمْ فِي عُلْوِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَا إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ..الحديث

(حديث صحيح) [1]

******

الحديث الواحد والخمسون والمائتان: قال مسلم-رحمه الله- و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَادَى فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنْ الْأَحْزَابِ أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الظُّهْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ...الحديث

(حديث صحيح) [2]

******

الحديث الثاني والأربعون والمائتان: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَسِرْنَا لَيْلًا....الحديث

(حديث صحيح) [3]

---

1 سبق تخريجه برقم ٤٨.

2 سبق تخريجه برقم ٤٠.

3 سبق تخريجه برقم ٥٣.

الحديث الثالث والخمسون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله–حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ أَوْ قَالَ لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الرابع والخمسون والمائتان قال الترمذي–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظَّهْرَانِ فَآذَنَّا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ فَأَمَرَنَا بِالْفِطْرِ فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعُونَ (حديث صحيح) [2]

******

الحديث الخامس والخمسون والمائتان: قال مسلم –رحمه الله– حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرٍ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا (حديث صحيح) [3]

---

1 البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر رقم (٤٢٠٥) ص (٧٩٨) وكتاب الجهاد والسير، باب: ما تكره في رفع الصوت في التكبير رقم (٢٩٩٢) ص (٥٧٣). ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر رقم (٢٧٠٤) ص (١٠٨٤). والترمذي، كتاب الدعوات، باب: كون الذكر خير أعمالكم وأزكاها عند مليككم رقم (٣٣٧٤) ص(٧٧٠). وأبو داود، كتاب الوتر، باب: ما يقول الرجل إذا سلم رقم (١٥٢٦) ص (٢٢٥). وأحمد رقم (١٩٠٢٦) (٥/٥٣٦) ورقم (١٩٠٧٨) (٥/٥٤٥) ورقم (١٩٠٨٢) (٥/٥٤٦).

2 سبق تخريجه برقم ٢٢.

3 مسلم، كتاب الصلاة، باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر رقم (٧٠٦) ص (٢٧٩). والترمذي، كتاب الجمعة، باب: ما جاء في الجمع بين الصلاتين رقم (٥٥٣) ص(١٤٥). وأبو داود، كتاب صلاة السطر، بابك الجمع بين الصلاتين رقم (١٢٠٦) ص(١٨٠). وابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب: الجمع بين الصلاتين في السفر رقم (١٠٧٠) (١/٣٤٠) وأحمد رقم (٢١٥٥٧) (٦/٣١٣).

المطلب الثاني: الهجوم

الحديث السادس والخمسون والمائتان: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنْ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ...الحديث (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

في الحديث دليل على جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير إنذار بالإغارة[2].

******

الحديث السابع والخمسون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ الْآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ

(حديث صحيح) [3]

فقه الحديث

فيه إشارة إلى ضرورة المبادرة في الهجوم على العدو المتربص بالمسلمين والذي لا يؤمن جانبه.

******

---

1 سبق تخريجه برقم ٤٤.

2 النووي، شرح مسلم (١٢/٣٠).

3 البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب رقم (٤١١٠) ص (٧٨١). وأحمد رقم (١٧٨٤٤) (٥/ ٣٢٤).

الحديث الثامن والخمسون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَنَزَوْتُ لِآخُذَهُ فَالْتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ (حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

فيه إشارة إلى أهمية ضرب الحصار على الأعداء ومهاجمة حصونهم المنيعة وتضييق الخناق عليهم وهو ما يعرف الآن بالحصار الاقتصادي والحصار العسكري وهو نوع من أنواع الهجوم الحربي وله أثر فاعل في إضعاف العدو وكسر شوكته وتستخدمه غالبا الدول التي لها نفوذ عسكري واقتصادي.

******

الحديث التاسع والخمسون والمائتان: قال مسلم–رحمه الله– حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ غَزَوْنَا فَزَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةٌ أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَّسْنَا ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ...الحديث (حديث صحيح) [2]

مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الستون والمائتان: قال مسلم –رحمه الله– و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُغِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ...الحديث

(حديث صحيح) [3]

---

1 البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ما يُصيب من الطعام في أرض الحرب رقم(٣١٥٣) ص(٦٠٤). وكتاب الذبائح والصيد، باب: ذبائح أهل الكتاب رقم (٥٥٠٨) ص (١٠٨٧). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب رقم (١٧٧٢) ص (٧٣٦). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في إباحة الطعام بأرض العدو رقم (٢٧٠٢) ص(٣٩٢). وأحمد رقم (٢٠٠٤٤) (٤٥/٦).

2 سبق تخريجه برقم٢٨.

3 مسلم، كتاب الصلاة، باب: الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان رقم (٣٨٢) (ص٣٨٥). والترمذي، كتاب الجهاد، باب: في دعاء المشركين رقم (٢٦٣٤) ص(٣٨٠).

المطلب الثالث: الانسحاب

الحديث الواحد والستون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاةً وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزَمُوا فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ....الحديث (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الثاني والستون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ وَقَالَ مَرَّةً نَقْفُلُ فَقَالَ اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ فَقَالَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ...الحديث (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

******

الحديث الثالث والستون والمائتان: قال الترمذي–رحمه الله– حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاخْتَبَيْنَا بِهَا وَقُلْنَا هَلَكْنَا ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ الْفَرَّارُونَ قَالَ بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَّارُونَ وَأَنَا فِئَتُكُمْ (حديث ضعيف)

والدارمي، كتاب السير، باب: الإغارة على العدو رقم (٢٤٤٥) (١٧٨/٢). وأحمد رقم (١١٩٤٥) (٥٩٠/٣) ورقم (١٢٢٠٧) (٦٣٤/٣).

[1] سبق تخريجه برقم ٨٨ ويرى الأستاذ خطاب أن هذا الانسحاب كان لتقليل الخسائر وتجنب الهزيمة الرسول القائد مرجع سابق ٢٤٩.).

[2] سبق تخريجه برقم ٤.

تخريج الحديث

أخرجه الترمذي[1] وأبو داود[2]. من طريق يزيد بن أبي زياد به ويزيد بن أبي زياد ضعّفه أحمد وابن معين وابن المبارك وابن المديني.

قال أبو حاتم: ضعيف الحديث كل أحاديثه موضوعة وباطلة.

وقال النجاريّ: منكر الحديث باطل[3].

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

غريب الحديث

فحاص حَيْصة : انحرف وانسحب من ساحة القتال[4].

العكّارون : جمع عكّار وهو الذي ينصرف إلى الشيء بعد الذهاب إليه أي العائد للقتال[5].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الفرار من الزحف، رقم (١٧١٦) ص(٤١٠).

2 كتاب الجهاد، باب: في التولي يوم الزحف رقم (٢٦٤٦) ص (٣٨١).

3 ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (٢٥٩/٧)، والذهبي، المغني في الضعفاء (٧٤٩/٢). وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (٢٠٩/٣) وابن حجر تقريب التهذيب (٦٠١/١).

4 ابن الأثير، النهاية، (٣١٩/١).

5 ابن الأثير، النهاية (٢٥٦/٣).

المبحث الثاني: أخلاق القتال وآدابه

المطلب الأول: دعوة العدو إلى الإسلام أو الجزية قبل القتال

الحديث الرابع والستون والمائتان: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً ح و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالٍ فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمْ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ....الحديث (حديث صحيح) [1].

******

فقه الحديث

في الحديث دليل على وجوب دعوة العدو إلى الإسلام أو الجزية قبل قتاله يدل على ذلك قوله عليه السلام "فادعهم إلى ثلاث خصال...". واختلف العلماء في حكم الإنذار بالإغارة للعدو الذي بلغته دعوة الإسلام على ثلاثة مذاهب".

أحدها: يجب الإنذار مطلقا، والثاني: لا يجب مطلقا والثالث: يجب الإنذار في حق من لم تبلغه الدعوة ولا يجب إن بلغته الدعوة لكن يستحب ذلك وهذا مذهب نافع والحسن والثوري والليث والشافعي وأبو ثور وابن المنذر والجمهور وهو الصحيح[2].

---

1 سبق تخريجه برقم ٦٠.

2 النووي، شرح مسلم (١٢/ ٣١).

الحديث الخامس والستون والمائتان: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى فَقَالَ أَيْنَ عَلِيٌّ فَقِيلَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ فَأَمَرَ فَدُعِيَ لَهُ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ فَقَالَ نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ ذ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ (حديث صحيح) [1]

الحديث السادس والستون والمائتان: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح و حَدَّثَنِي نُعَيْمٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَأْنَا صَبَأْنَا فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ (حديث صحيح) [2]

******

الحديث السابع والستون والمائتان قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ أُرِيدُ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ أُرِيدُ

---

1 سبق تخريجه برقم ١٩٢.

2 البخاري، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة رقم (٤٣٣٩) ص(٨١٩). والنسائي، كتاب: آداب القضاة باب: الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق رقم (٥٤١٥) ص(١٢١٦).

ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ فَقَالَ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ (حديث صحيح) [١]

******

الحديث الثامن والستون والمائتان: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى (حديث صحيح) [٢]

******

الحديث التاسع والستون والمائتان: قال الدارمي-رحمه الله- أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا حَتَّى دَعَاهُمْ

(حديث حسن لغيره)

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

تخريج الحديث

أخرجه الدارمي[٣] بهذا الإسناد ورجاله ثقات إلا أن هذا الإسناد منقطع حيث لم يسمع سفيان هذا الحديث من ابن أبي نجيح كما قال الدارمي. لكن الحديث له شواهد صحيحة كثيرة منها حديث أنس وبريدة وعلي وابن عمر[٤] يتقوى بها الى درجة الحسن لغيره.

---

1 البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب: إخراج اليهود من جزيرة العرب رقم (٣١٦٧) ص (٦٠٧) وكتاب الاعتصام باب: قوله تعالى: ﴿وكان الإنسان أكثر شيء جدلا﴾ [الكهف: ٥٤] وقوله تعالى: ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن﴾ [العنكبوت: ٤٦] رقم (٧٣٤٨) ص(١٣٩٩). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: إجلاء اليهود من الحجاز رقم (١١٦٥) ص(٧٣٣). وأبو داود، كتاب الخراج، باب: كيف كان إخراج اليهود من المدينة؟ رقم (٣٠٠٣) ص (٤٣٩). وأحمد رقم (٩٥/٧) (٢٠٤/٣).

2 مسلم كتاب الجهاد والسير، باب: كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل رقم (١٧٧٤) ص (٧٣٧). والترمذي، كتاب الاستئذان، باب: في مكاتبة المشركين رقم (٢٧١٦) ص(٦١٥). وأحمد رقم (١١٩٤٧) (٥٩٠/٣).

3 كتاب السير، باب: في الدعوة إلى الإسلام قبل القتال، رقم (٢٤٤٤) (١٧٨/٢).

4 سبق تخريجها ص: ١٣٩. برقم ٢٦٤ و٢٦٥ و٢٦٦.

المطلب الثاني: إكرام رسل العدو وتأمينهم

الحديث السبعون والمائتان: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ فَقَالَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْ الْعَرَبِ حِنَةٌ وَإِنِّي مَرَرْتُ بِمَسْجِدٍ لِبَنِي حَنِيفَةَ فَإِذَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلِمَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ فَجِيءَ بِهِمْ فَاسْتَتَابَهُمْ غَيْرَ ابْنِ النَّوَّاحَةِ قَالَ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ...الحديث

(حديث صحيح)

تخريج الحديث

أخرجه أبو داود[1] بهذا الإسناد ورجاله ثقات وأحمد[2] والدارمي[3] من طريق عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن ابن مسعود والحديث بجميع طرقه صحيح.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

غريب الحديث

حِنَة : عداوة وحقد[4].

فقه الحديث

فيه دليل على تحريم قتل الرسل الواصلين من الكفار وإنْ تكلموا بكلمة الكفر في حضرة الإمام[5].

******

الحديث الواحد والسبعون والمائتان: قال أحمد–رحمه الله–قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ الْأَشْجَعِيُّ وَهُوَ أَبُو مَالِكٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ نُعَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ

---

1 كتاب الجهاد، باب: في الرسل رقم (٢٧٦٢) ص (٤٠٢).

2 المسند رقم (٣٧٥٢) (٦٥٤/١).

3 كتاب السير، باب: في النهي عن قتل الرسل رقم (٢٥٠٣) (١٩١/٢).

4 ابن الأثير، النهاية (٤٣٣/١).

5 العظيم آبادي، عون المعبود (٧/ ٣١٤).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ قَالَ لِلرَّسُولَيْنِ فَمَا تَقُولَانِ أَنْتُمَا قَالَا نَقُولُ كَمَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا (حديث صحيح)

تخريج الحديث

أبو داود[١] وأحمد[٢] من طريق سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق به.

******

الحديث الثاني والسبعون والمائتان: قال أبو داود-رحمه الله- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ أَخْبَرَهُ قَالَ بَعَثَتْنِي قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ..الحديث (حديث صحيح)

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع رسائل الجامعية

تخريج الحديث

أبو داود[٣] وأحمد[٤] من طريق عبد الله بن وهب به.

غريب الحديث

أخيسُ : أنقض[٥].

البُرُد : الرُسُل[٦].

---

1 كتاب الجهاد، باب: في الرسل، رقم (٢٧٦١) ص(٤٠١).

2 المسند رقم (١٥٥٥٩) (٥٤٠/٤).

3 كتاب الجهاد، باب: في الإمام يستجن به في العهود رقم (٢٧٥٨) ص (٤٠١).

4 المسند رقم (٢٣٣٤٥) (١٥/٧).

5 ابن الأثير، النهاية (٨٧/٢).

6 ابن الأثير، النهاية (١١٥/١).

فقه الحديث

في قوله عليه السلام "لا أخيس بالعهد" دليل على أن العهد يراعى مع الكافر كما يراعى مع المسلم فالكافر إذا عُقد له عقد أمان وجب على المسلمين تأمينه في د مه وماله وأهله[1].

******

الحديث الثالث والسبعون والمائتان: قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ (حديث صحيح) [2]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 العظيم آبادي، عون المعبود (٧/ ٣١١).

2 مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: فضل أهل عُمان رقم (٢٥٤٤) ص (١٠٢٧). وأحمد رقم (١٩٢٩٩) (٥/٥٨٣).

المطلب الثالث: عدم قتل الشيوخ والنساء والأطفال

الحديث الرابع والسبعون والمائتان: قال البخاري- رحمه الله- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ (حديث صحيح) [1]

******

الحديث الخامس والسبعون والمائتان: قال مسلم- رحمه الله- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً ح و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا.....الحديث (صحيح) [2].

مركز ايداع الرسائل الجامعية

فقه الحديث

يدل الحديث على منع القصد إلى قتل النساء والولدان فقد قال مالك والأوزاعي: لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس أهل الحرب بالنساء والصبيان أو تحصنوا بحصن أو سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان فلا يجوز رميهم ولا تحريقهم..

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: قتل النساء في الحرب رقم (٣٠١٥) ص(٥٧٧). ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: تحريك قتل النساء والصبيان في الحرب رقم (١٧٤٤) ص(٧٢٣). والترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في النهي عن قتل النساء والصبيان رقم (١٥٦٩) ص (٣٨٢). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في قتل النساء رقم (٢٦٦٨) ص (٣٨٥). وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب: الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان رقم (٢٨٤١) (٩٤٧/٢). والدارمي، كتاب السير، باب: النهي عن قتل النساء والصبيان رقم (٢٤٦٢) (١٨٢/٢). وأحمد رقم (٤٧٢٥) (٩٧/٢)، ورقم (٤٧٣٢) (٩٨/٢) ورقم (٥٤٣٥) (١٩٣/٢).

2 سبق تخريجه برقم ٦٠

لكنهم استثنوا من ذلك إذا باشرت المرأة القتال وقصدت إليه وحملت السلاح على المسلمين فعندها يجوز قتلها وحديث الصعب بن جثامة الذي فيه قتل النساء في البيات فإنه محمول على عدم قصد القتل أو أنه منسوخ بأحاديث النهي عن قتل النساء[١].

******

الحديث السادس والسبعون والمائتان: قال أبو داود–رحمه الله– حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْفِزْرِ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا وَلَا طِفْلًا وَلَا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً.....الحديث (صحيح لغيره)

تخريج الحديث

أبو داود[٢] بهذا الإسناد وهو إسناد حسن لأن فيه خالد بن الفزر قال الذهبي: صدوق[٣] وقال ابن حجر: مقبول[٤]. وللحديث شاهد صحيح من حديث بريدة[٥] يقوي الحديث ويرفعه إلى درجة الصحيح لغيره.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
******
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الحديث السابع والسبعون والمائتان: قال أحمد–رحمه الله– حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا يَمَانِيًّا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهَا فَنَهَانَا أَنْ نَقْتُلَ الْعُسَفَاءَ وَالْوُصَفَاءَ (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أحمد بهذا الإسناد وهو إسناد ضعيف منقطع لأن فيه رجلين مجهولان وبذلك يكون الحديث ضعيفاً.

---

1 ابن حجر، فتح الباري (٦/ ٢٥٦) والنووي، شرح مسلم (١٢/ ٤٢).

2 كتاب الجهاد، باب: في دعاء المشركين، رقم (٢٦١٤) ص (٣٧٧).

3 الذهبي، المغني في الضعفاء (١/٢٠٥)

4 ابن حجر، تقريب التهذيب (١/١٩٠).

5 سبق تخريجه برقم ٦٠.

غريب الحديث

العُسَفاء : جمع عسيف وهو الأجير المملوك المستهان به[١].

الوصفاء : جمع وصيفه وهي الأمة[٢].

الحديث الثامن والسبعون والمائتان: قال الترمذي–رحمه الله– حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ قَالَ عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّيَ سَبِيلُهُ فَكُنْتُ مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ فَخُلِّيَ سَبِيلِي (حديث صحيح) [٣].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

1 ابن الأثير، النهاية (٣/٢١٤).

2 ابن الأثير، النهاية (٥/١٦٦).

3 سبق تخريجه برقم (٤٣).

المطلب الرابع: عدم حرق الأعداء وتعذيبهم بالنار

الحديث التاسع والسبعون والمائتان: قال البخاري-رحمه الله- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا

(حديث صحيح) [1]

فقه الحديث

اختلف العلماء في حكم التحريق بالنار على ثلاثة أقوال[2]:

الأول: أنه مكروه مطلقاً، سواء كان ذلك بسبب كفر، أو في حال مقاتلة، أو كان قصاصاً، وإلى هذا ذهب عمر بن الخطاب وابن عباس وغيرهما.

الثاني: جائز، ويدل عليه سمل النبي ﷺ أعين العرنيين بالحديد المحمى، وتحريق أبي بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة وإلى هذا ذهب علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد والثوري والأوزاعي وغيرهم.

الثالث: حرام مطلقاً يدل على ذلك قوله عليه السلام (وإن النار لا يعذب بها إلا الله) وهو خبر بمعنى النهي، وقصة العرنيين كانت قصاصاً أو أنها منسوخة بحديث ابي هريرة وغيره وتجويز الصحابي للتحريق معارض بمنع صحابي آخر وهذا الذي أراه راجحاً والله أعلم.

******

---

1 البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: لا يعذب بعذاب الله رقم (٣٠١٦) ص(٥٧٧). والترمذي، كتاب السير، باب: النهي عن الإحراق بالنار رقم (١٥٧١) ص(٣٨٢). وأبو داود، كتاب الجهاد، باب: في كراهية حرف العدو، رقم ٠٢٦٧٤) ص (٣٨٦). وأحمد رقم (٨٠٠٧) (٥٩٢/٢) ورقم (٨٢٥٦) (٧/٣) ورقم (٩٥٣٤) (٢٠٧/٣). والدارمي، كتاب السير، باب: في النهي عن التعذيب بعذاب الله رقم (٢٤٦١) (١٨٢/٢).

2 ابن حجر، فتح الباري (٢٥٩/٦) والعظيم آبادي، عون المعبود (٧/ ٢٣٩).

الحديث الثمانون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّقَ قَوْمًا فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ

(حديث صحيح) [1]

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

---

[1] البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: لا يعذب بعذاب الله، رقم (٣٠١٧) ص (٥٧٧). والترمذي، كتاب الحدود، باب: الحكم فيمن ارتد رقم (٤٣٥١) ص (٦١١). وابن ماجة، كتاب الحدود/، باب: المرتد عن دينه رقم (٢٥٣٥) (٨٤٨/٢). وأحمد رقم (١٨٧٤) (٣٥٨/١) ورقم (١٩٠٤) (٣٦٣/١).

المطلب الخامس: عدم التمثيل بالقتلى وغيرهم

الحديث الواحد والثمانون والمائتان: قال البخاري–رحمه الله– حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ جَدُّهُ أَبُو أُمِّهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ النُّهْبَى وَالْمُثْلَةِ (حديث صحيح) [١]

غريب الحديث

النُّهبى : الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها وبدون إذن الإمام[٢].

فقه الحديث

اولا. في الحديث دليل على تحريم النهب، قال الخطابي: إنما نهي عن النهب لأن الناهب إنما يأخذه على قدر قوته لا على قدر استحقاقه فيؤدي ذلك إلى أن يأخذ بعضهم فوق حضه وأن يبخس بعضهم حق بعض[٣].

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

ثانيا. فيه دليل على تحريم المثلة، وهي تعذيب المقتول بقطع أعضائه وتشويه خلقه قبل أن يقتل أو بعده، مثل أن يجدع أنفه أو أذنه أو تفقأ عينيه أو ما أشبه ذلك من أعضائه، ويستثنى من ذلك إذا قتل الكافر بالمقتول المسلم فعندها يجوز التمثيل به كما قطع النبي ﷺ أيدي العرنيين وأرجلهم وسمل أعينهم وكذلك تجوز المثلة في القصاص بين المسلمين إذا كان القاتل قطع أعضاء المقتول وعذبه قبل القتل[٤].

******

الحديث الثاني والثمانون والمائتان: قال مسلم– رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا

---

1 البخاري، كتاب المظالم، باب: النهبى بغير إذن صاحبه رقم (٢٤٧٤) ص (٤٦٧). وأحمد رقم (١٨٢٦٥) (٣٩٧/٥).

2 ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (١٢٣/٤).

3 العظيم آبادي، عون المعبود (٧/ ٢٦٥).

4 المرجع السابق (٤/ ٢٣٥) باختصار وتصرف يسير.

سُفْيَانُ قَالَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً ح و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا.....الحديث

(حديث صحيح) [١].

******

الحديث الثالث والثمانون والمائتان: قال الدارمي-رحمه الله- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ هَيَّاجِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَمَرَنَا فِيهَا بِالصَّدَقَةِ وَنَهَانَا عَنْ الْمُثْلَةِ (حديث حسن لغيره)

تخريج الحديث

جميع الحقوق محفوظة

أبو داود[٢] وأحمد[٣] والدارمي[٤] من طريق قتادة عن الحسن به وفي إسناده هياج بن عمران البرجمي قال عنه ابن المديني: مجهول[٥] وقال الذهبي وثق[٦] وقال ابن حجر مقبول[٧].

قلت : ذكره ابن حبان في الثقات[٨] وللحديث شاهد صحيح من حديث عبد الله بن يزيد[٩].

قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: حديث محفوظ[١].

---

1 سبق تخريجه برقم ٦٠.

2 كتاب- الجهاد، باب: النهي عن المثلة رقم (٢٦٦٧) ص (٣٨٥).

3 رقم(١٩٣٤٣) (٥/٥٩١).

4 كتاب- الزكاة، باب: الحث على الصدقة، رقم (١٦٥٦) (١/٣٠٣).

5 الذهبي، ميزان الاعتدال (٧/ ١٠٤).

6 الذهبي، الكاشف (٢/ ٣٤٣).

7 ابن حجر، تقريب التهذيب (١/ ٥٧٧).

8 ابن حبان، الثقات (٥/ ٥١٢).

9 سبق تخريجه برقم ٢٨١.

الحديث الرابع والثمانون والمائتان:قال مسلم–رحمه الله–حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ....الحديث (حديث صحيح) [٢]

******

الحديث الخامس والثمانون والمائتان: قال أحمد–رحمه الله– حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ قَالَ اخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ لَا تَغْدِرُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ (حديث ضعيف)

تخريج الحديث

أخرجه أحمد[٣] بهذا الإسناد وهو إسناد ضعيف لأن فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي ضعفه ابن معين والنسائي، وقال البخاري وأبو حاتم الرازي: منكر الحديث لا يحتج بحديثه.

مركز ايداع الرسائل الجامعية

وقال الدار قطني: ليس بالقوي في الحديث وقال مرة متروك الحديث[٤].

قال ابن حجر ضعيف[٥].

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

انتهت بفضل الله ورحمته

---

1 أبو طالب القاضي: علل الترمذي، ط١، م١، (تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي)، عالم الكتب، بيروت، سنة ١٤٠٩، ص: ٢٢١.

2 مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة رقم (١٩٥٥) ص(٨٠٩). والترمذي، كتاب الديات، باب: ما جاء في النهي عن المثلة رقم (١٤٠٩٦) ص (٣٤١). وأبو داود، كتاب الضحايا، باب: في النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة، رقم (٢٨١٥) ص(٤١٠). وابن ماجة، كتاب الذبائح، باب: إذ ذبحتم فأحسنوا الذبح رقم (٣١٧٠) (١٠٥٨/٢).

3 المسند رقم (٢٧٢٣) (٤٩٣/١).

4 الذهبي، المغني في الضعفاء (٩/١) والعقيلي، ضعفاء العقيلي (٤٣/١) وابن الجوزي الضعفاء والمتروكين (٢٢/٢) وابن حجر، تهذيب التهذيب (٩٠/١) والتقريب (٨٧/١).

5 سبق تخريجه.

الخاتمة

بعد تناول موضوع القيادة العسكرية في السنة النبوية في البحث يمكن إستخلاص مجموعة من النتائج كما يلي :

أولا : إن النمط الشوري لقيادة الرسول صلى الله علية وسلم كان هو الغالب في معظم الأحيان بمعنى انه كان يمارس القيادة بناءا على ما تقرره الجماعة عن طريق الشورى وحرية المداولات ، وأن النمط الأحادي لم يتبناه إلا في حالات نادرة والتي يرى فيها مصلحة للجماعة وان لم تدركها الجماعة ابتداءً ، وهذا يشير إلى أن القيادة في المفهوم الإسلامي قائمة على الشورى بين القائد والاتباع .

ثانيا: إن قيادة الرسول صلى الله علية وسلم لم تقتصر على اتخاذ نمط معين في ممارسة القيادة بل تبنى لكل موقف ما يناسبه من الأنماط القيادية ففي مواقف معينه تبنى النمط الشوري لأن مقتضيات الموقف وظروفه المحيطة به تقتضي ذلك وفي مواقف أخرى تبنى نمط الاهتمام بالأفراد لان ظروف الجماعة تقتضي هذا السلوك ، وفي مواقف أخرى تبنى نمط الاهتمام بالهدف لان مقتضيات الموقف تقتضي الحرص على إحراز الهدف.

ثالثا : اعتمد الرسول صلى الله علية وسلم في ضبط الأفراد على بعث الوازع الديني في النفوس اكثر من ضبطهم عن طريق اللوائح والقوانين فكان ينمي عامل الخوف من الله عز وجل في السر والعلن وتطبيق أوامره واجتناب نواهيه حتى جعل في النفوس عوامل المراقبة والمحاسبة الذاتية هي الموجهة لأعمال الأفراد وسلوكهم .

رابعا: بالنظر إلى أشكال القيادة ، نلاحظ آن السلوك القيادي للرسول صلى الله علية وسلم كان مصبوغا بصبغة إيمانية أخلاقية بمعنى آن ممارسة القيادة في المفهوم النبوي يجب آن تنطلق في تعاملها مع الأفراد وتفاعلها معهم من الأسس الإيمانية والمبادئ الأخلاقية أي آن القيادة هي نمط من العبادة التي يتوجه بها القائد إلى الله عز وجل .

خامساً: أن قيادة الرسول أولت اهتماماً كبيرا بالأفراد ،بحيث جعلت محور النشاط القيادي متمركزاً حول خدمة الأفراد ؛ انطلاقاً من أن الإنسان مكرماً عند الله – عز وجل – ، وأن كل شيء في هذا الكون مسخر له ، وأن عليه أن يستفيد من الإمكانات والطاقات المتاحة له .

سادساً: ظهرت عظمة قيادة الرسول – عليه السلام – من خلال تعدد مجاله القيادي ؛ والذي ظهر في أشكال قيادته ؛ فهو لم يكن قائداً متخصصاً في مجال معين ، وانما مارس القيادة في مجالات متعددة، فهو القائد الروحي الذي يصلي بالناس في المسجد ، والقائد الأخلاقي الموجه والمرشد للجماعة ، بالإضافة إلى كونه القائد العسكري الذي يقود الجيش ، والقائد السياسي الذي يبرم المعاهدات ويهتم بالدبلوماسية ، وينظم شوؤن الحكم .

سابعاً: أن للبيئة دوراً كبيراً في بروز القائد ، وصياغة شخصيته ، كما أنها محدد أساس في السلوك القيادي ، فالمعايير الاجتماعية والقيم والعادات والتقاليد ، كلها تؤثر في السلوك القيادي سلباً أو إيجاباً.

ثامناً: أن اختيار القائد لابد أن يكون على حسب التزامه بالإسلام عقيدة وشريعة ، بالإضافة إلى اتصافه بالكفاءة العلمية العالية والمهارات الفنية اللازمة التي تؤهله لقيادة الامة وجيشها الذي يحمل فكرها ومبادئها ،ويحمي شريعتها،ويدافع عن شرفها ، ويصون كرامتها وحدودها.
ولا يكون اختياره على حسب نسبه ولونه ، أو لحزبه ولعشيرته ، إلى غير ذلك من الاعتبارات الفاسدة ، والمقاييس الباطلة، كما نراه واقعاً في زماننا – ولاحول ولا قوة إلا بالله – .

تاسعاً: القيادة الناجحة تسعى دائماً إلى تطوير نفسها ورفع كفاءتها ، ومواكبة كل التطورات العلمية ، والتقنيات الحديثة،والاستفادة من إنجازات غيرها ؛ لتبقى دوماً قوية منيعة أمام أعدائها ، بعيدة عن أسباب الضعف ، وعوامل التخلف .

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

المصادر والمراجع

- إبراهيم أنيس ورفاقه، **المعجم الوسيط**، ط٢،م٢، القاهرة.
- ا بن الأثير، مجد الدين أبي السعادات (ت ٦٠٦هـ). **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ط١، م٥، (تحقيق صلاح عويضه)، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٧.
- الأزرق، أبو عبد الله، **بدائع السلك في طبائع الملك**، م٣، (تحقيق د. علي سامي النشار)، دار الحرية للطباعة والنشر والتوزيع بغداد، سنة ١٣٩٧هـ.
- إسماعيل، خميس السيد، **السلوك الإداري**، دار الهنا.
- الأيوبي، هيثم (١٩٨١)، **الموسوعة العسكرية**، ط١، بيروت: دار النثر.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦). **صحيح البخاري**، م١، (اعتنى به أبو صهيب الكرمي) بيت الأفكار الدولية، الرياض، سنة ١٩٩٨م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ). **التاريخ الصغير**، ط١، م٢ (تحقيق محمود إبراهيم زايد) دار الوعي، حلب، ١٩٧٧.
- البستي، محمد بن حبان، (ت ٣٥٤). **المجروحين**، م٣ (تحقيق محمود إبراهيم زايد) دار الوعي حلب.
- البلادي، عاتق بن غيث(١٩٨٢). **معجم معالم الحجاز** ط١ ،م٤ ، دار مكة للطباعة والنشر والتوزيع.
- البنا، فرناس، (١٩٨٥). **أصول القيادة الإدارية**،(ط١).
- اليوطي، محمد سعيد رمضان، (١٩٨٩). **خصائص الشورى ومقوماتها**، عمان، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ) **جامع الترمذي**، ط١، م١، (بإشراف ومراجعة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ)، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، سنة ١٩٩٩م.
- توفيق مرعي، أحمد بلقيسي(١٩٨٢). **الميسّر في علم النفس الاجتماعي**، عمان: دار النهار.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

- الجر جاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي، (ت ٣٦٥هـ). **الكامل في ضعفاء الرجال**، ط٣، م٧، (تحقيق يحيى مختار) دار الفكر، بيروت، سنة ١٩٨٨
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت٥٧٩). **الضعفاء والمتروكين**، ط١، م٢ (تحقيق عبد الله القاضي) دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٦ هـ.
- الحسيني، مصطفى شحا ته(١٣٩١ه). **الفقه الإسلامي والعلاقات الدولية**، ط١، دار الكتاب الجامعي.
- الحموي، ياقوت بن عبد الله(ت ٦٨٦ هـ) **معجم البلدان م٥** ، دار صادر، بيروت سنة ١٩٨٤.
- خطّاب، محمود شيت(١٣٨٦ه). **المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم**، ط١.
- خطاب، محمود شيت، **الرسول القائد** ط٢، دار مكتبة الحياة.
- خليل، أحمد خليل، **العرب والقيادة**، بيروت دار الحداثة للطباعة والنشر.
- ألد ارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل (ت ٢٥٥). **سنن ألد ارمي**، ط ١،م٢، (تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي)، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٦.
- الذهبي، أبو البركات محمد بن أحمد (ت ٩٢٩). **الكواكب النيرات**، م١ (تحقيق حمدي السلفي) دار العلم، الكويت.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨). **الكاشف، ط١**، م٢،(تحقيق محمد عوامة) دار القبلة للثقافة سنة ١٩٩٢.
  - **المغني في الضعفاء**، ط١، م٤، (تحقيق نور الدين عتر).
  - **منْ تكلم فيه ط١**، م٢ (تحقيق محمد شكور أمرير)،مكتبة المنار، سنة١٤٠٦.
- الرازي، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧هـ). **علل ابن أبي حاتم**،م٢،(تحقيق محب الدين الخطيب) دار المعرفة بيروت، سنة ١٤٠٥هـ.
- ـ **الجرح والتعديل**، ط١، م٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢.
- الرازي، محمد بن أبي بكر، **مختار الصحاح**، م١، مكتبة لبنان.
- الرحباني، مصطفى السيوطي، **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، منشورات المكتب الإسلامي (بدون تاريخ).

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة جامعة الأردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

- السجستاني، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) **سنن أبي داود** . ط١، م١ ، (بإشراف ومراجعة الشيخ صالح بن عبد العزيز)، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، سنة ١٩٩٩م.
- شوقي طريف، **القيادة والسلوك القيادي**، مطابع زمزم.
- الشوكاني، محمد بن علي(ت١٢٥٥ه). **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**،ط١،م٨، دار المعرفة، بيروت ، سنة ١٩٩٢.
- الشيباني، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) **مسند الأمام أحمد** . ط٣، م٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت سنة ١٩٩٤م.
- الطرابلسي، إبراهيم بن محمد (ت ٨٤١). **الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط**، ط١ ،م١، (تحقيق على حسن الحلبي)، الوكالة العربية، الزرقاء.
- ابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم (ت ٢٨٧)**الجهاد** . ط٢،م١ (تحقيق محمد ناصر الألباني)، المكتب الإسلامي بيروت، سنة ١٤٠٠هـ.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣). **التمهيد**، م٢٤، (تحقيق مصطفى أحمد العلوي)، نشر وزارة الأوقاف، المغرب سنة ١٣٨٧.
- عبد الوهاب، علي محمد (١٩٧٥م). **إدارة الأفراد**،(ط٢)، القاهرة: مكتبة عين شمس.
- العجلي، أحمد بن عبد الله، (ت ٢٦١هـ). **معرفة الثقات**، ط١، م٢، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم)، مكتبة المدينة المنورة، سنة ١٩٨٥.
- العديلي، ناصر، (١٩٩٣). **إدارة السلوك التنظيمي**،(ط١)، الرياض.
- ابن العربي، أبو بكرمحمد بن عبد الله، **أحكام القرآن**، ط٢، م٤، (تحقيق علي البجاوي)، الناشر عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة ١٣٨٦هـ.
- العسقلاني،أحمد بن علي(ت٨٥٢). فتح **الباري بشرح صحيح** البخاري م١٣، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب) ،دار المعرفة ،بيروت سنة١٣٧٩ه.
- _**تقريب التهذيب**، ط١، م٣، (تحقيق محمد عوامة)، دار الرشيد، سوريا، ١٩٨٦.
- –**تعجيل المنفعة**، م١، (تحقيق إكرام الله إمداد الحق)، دار الكتاب العربي، بيروت.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

- **تهذيب التهذيب**، ط١، م٤، دار الفكر، بيروت سنة ١٩٨٤.

- العسيلي، بسام (١٩٧٧). **فن الحرب**، ط١، بيروت :دار الفكر.
- عطوف، محمود ياسين (١٩٨١). **مدخل في علم النفس الاجتماعي**، بيروت: دار النهارللنشر.
- العظيم آبادي، محمد شمس الحق، **عون المعبود**،ط١،م٩ دار الكتب العلمية بيروت سنة١٩٩٨.
- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر (ت ٣٢٢). **ضعفاء العقيلي**، ط١، م٤ (تحقيق عبد المعطي قلعجي)، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٨٤.
- العلائي، صلاح الدين، خليل بن يوسف، (ت٧١٦). **المختلطين**، ط١،م١، (تحقيق رفعت فوزي وعلي عبد الباسط)، مكتبة الخالجي، القاهرة، سنة ١٩٩٦.
- عون، اللواء عبد الرؤوف (١٩٦٦). **الفن الحربي في صدر الإسلام**، مصر: دار المعارف.
- عيوسي، عبد الرحمن محمد، (١٩٧٤).دراسات **في علم النفس الاجتماعي**،بيروت:دار النضة العربية.
- فرج، محمد، **من معارك الإسلام الحاسمة**، القاهرة : الدار القوميّة للطباعة والنشر.
- القاضي، أبو طالب ، **علل الترمذي**، ط١، م١،(تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي)، عالم الكتب، بيروت، سنة ١٤٠٩.
- القريوتي، محمد قاسم، (٢٠٠٤). **مبادئ الإدارة النظريات والعمليات والوظائف**، (ط٢)، عمان:دار وائل للنشر و التوزيع.
- القزويني ، محمد بن يزيد ابن ماجة(ت ٢٧٥هـ). **سنن ابن ماجة**، م٢، (تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- قشطه، عبد الحليم، **الجماعات والقيادة**، العراق: دار الكتب.
- اللوزي ،موسى،(٢٠٠٢). **التنمية الإدارية**،(ط١) ،عمان:دار وائل للنشر و التوزيع.
- المبارك فوري، صفي الرحمن، **الرحيق المختوم**، دار الأرقم للطباعة والنشر، بيروت.

جميع الحقوق محفوظة
مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

- المرادي الحضرمي، محمد بن الحسن، **الأشارة في تدبير الإمارة** ،ط١، م١ (تحقيق د. علي سامي النشار)، مطابع النجاح، الدار البيضاء.
- المغربي، كامل محمد (١٩٩٤). **السلوك التنظيمي مفاهيم أسس**،(ط٢)، دار الفكر ،بيروت.
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب** ،ط٣،م١٢، دار صادر، بيروت، سنة ١٩٩٤م .
- النسائي، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣). **سنن النسائي المسمى بالمجتبى**، ط٢، م١، (تخريج وترقيم وضبط، صدقي جميل العطار) دار الفكر، بيروت، سنة ٢٠٠١م.
- النووي،يحيى بن شرف(ت٦٧٦). **شرح صحيح مسلم**،م٩(ضبط وتوثيق صدقي العطار) ،دار الفكر،بيروت سنة١٩٩٥.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١). **صحيح مسلم**، م١، (اعتنى به أبو صهيب الكرمي)، بيت الأفكار للنشر والتوزيع، الرياض، سنة ١٩٩٨.

مكتبة الجامعة الاردنية
مركز ايداع الرسائل الجامعية

Military leadership in Sunna Napaweyyah Modern Study

By
Mohammad Rashad Abu-Al-Jood

Supervisor
Pro.Sharaf Al- Qdah

ABSTRACT

This study included the subject of the military leadership in the purified Sunna Napaweyyah through scanning Al-Ahadeeth and gathering from sources in Sunna books and classifying them subjectively that from in oreaders mind a complete image for all Sides of the military leadership fixed in Ahadeeth that is all considered to be too important.

Throughout research and Scanning it appeared that Ahadeeth in the subject of the military leadership are too many which its analysis and getting the high beneficiad and scientific matters are too significant there were more than two hundred Hadith included in this study .

This study led to many results and accommodations:

One : The pattern adapted by the prophet in leadership is consultation pattern not single one .

Two : The prophet was concentrating in controlling individuals to increase the religious virtues in selves more than using instructions and rules .

Three : The prophet had invented leadership principles in military leadership which hadn't been known and he had used modern fighting methods that hadn't been familiar it had the from of rows , This study commands in necessity of rising scientific studies up to be able to analize in huge amount of Ahadeeth in the subject of military leadership to have finally a bright image that students get benefits in wars methods and its arts .

مركز ايداع الرسائل الجامعية